

سنن الترمذي

لأبي عيسى محمد بن عيسى بن سورة
(المتوفى ٢٧٩هـ)

(الجزء الثاني)



Contents

- 4..... باب ما جاء في تحريم الصلاة وتحليلها.
- 5..... باب ما جاء في فضل التكبيرة الأولى.
- 7..... باب ما جاء في افتتاح القراءة ب { الحمد لله رب العالمين }.
- 8..... باب ما جاء في التامين.
- 9..... باب ما جاء في السكتتين في الصلاة.
- 10..... باب منه آخر
- 11..... باب ما جاء أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يرفع إلا في أول مرة
- 12..... باب ما جاء أنه يجافي يديه عن جنبه في الركوع.
- 13..... باب ما جاء في النهي عن القراءة في الركوع والسجود.
- 14..... باب ما يقول الرجل إذا رفع رأسه من الركوع
- 15..... باب آخر منه
- 17..... باب ما جاء في وضع اليدين ونصب القدمين في السجود.
- 19..... باب ما يقول بين السجدين
- 20..... باب منه أيضا
- 22..... باب ما جاء في الإشارة في التشهد
- 23..... باب منه أيضا
- 26..... باب منه
- 27..... باب ما جاء في القراءة في صلاة الصبح
- 29..... باب ما جاء في القراءة خلف الإمام
- 31..... باب ما جاء ما يقول عند دخول المسجد
- 32..... باب ما جاء في فضل بنيان المسجد
- 34..... باب ما جاء في الصلاة في مسجد قباء
- 37..... باب ما جاء في الصلاة على الحصير
- 38..... باب ما جاء في سترة المصلي
- 39..... باب ما جاء أنه لا يقطع الصلاة إلا الكلب والحمار والمرأة

- 39.....باب ما جاء في ابتداء القبلة.
- 41.....باب ما جاء في الرجل يصلي لغير القبلة في الغيم.
- 42.....باب ما جاء في الصلاة في مرابض الغنم وأعطان الإبل.
- 43.....باب ما جاء في الصلاة إلى الراحة.
- 44.....باب ما جاء في الصلاة عند النعاس.
- 46.....باب ما جاء إذا صلى الإمام قاعدا فصلوا قعودا.
- 48.....باب ما جاء في مقدار القعود في الركعتين الأوليين.
- 50.....باب ما جاء في الرجل يتطوع جالسا.
- 52.....باب ما جاء في كراهية مسح الحصى في الصلاة.
- 53.....باب ما جاء في النهي عن الاختصار في الصلاة.
- 57.....باب ما جاء في التشهد في سجدة السهو.
- 58.....باب ما جاء في الرجل يصلي فيشك في الزيادة والنقصان.
- 59.....باب ما جاء في الصلاة في النعال.
- 61.....باب ما جاء في نسخ الكلام في الصلاة.
- 62.....باب ما جاء في الصلاة عند التوبة.
- 63.....باب ما جاء في التسبيح في أدبار الصلاة.
- 65.....باب ما جاء فيمن صلى في يوم وليلة تئتي عشرة ركعة من السنة وماله فيه من الفضل.
- 67.....باب ما جاء إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة.
- 69.....باب ما جاء في إعادتهما بعد طلوع الشمس.
- 69.....باب ما جاء في الركعتين بعد الظهر.
- 70.....باب ما جاء في الأربع قبل العصر.
- 71.....باب ما جاء أنه يصليهما في البيت.
- 72.....باب ما جاء أن صلاة الليل مثنى مثنى.
- 75.....باب ما جاء في نزول الرب عز وجل إلى السماء الدنيا كل ليلة.
- 76.....باب ما جاء في فضل الوتر.
- 79.....باب ما جاء في الوتر بخمس.
- 83.....باب ما جاء في الوتر على الراحة.

- 85..... باب ما جاء في صلاة الحاجة
- 91..... باب ما جاء في الوضوء يوم الجمعة
- 92..... باب ما جاء في التكبير إلى الجمعة
- 94..... باب ما جاء في الجلوس بين الخطبتين
- 97..... باب ما جاء في كراهية رفع الأيدي على المنبر
- 101..... باب ما جاء في القائلة يوم الجمعة
- 101..... باب ما جاء في السفر يوم الجمعة
- 102..... باب ما جاء في المشي يوم العيد
- 106..... باب ما جاء التقصير في السفر
- 107..... باب ما جاء في كم تقصر الصلاة
- 108..... باب ما جاء في التطوع في السفر
- 115..... باب ما جاء في خروج النساء إلى المساجد
- 117..... باب ما جاء في السجدة في ص
- 118..... باب ما يقول في سجود القرآن
- 119..... باب ما جاء في الذي يصلي الفريضة ثم يؤم الناس بعدما صلى
- 120..... باب ما ذكر في الالتفات في الصلاة
- 121..... حدثنا ما ذكر في الرجل يدرك الإمام وهو ساجد كيف يصنع
- 122..... باب ما ذكر في تطيب المساجد
- 124..... باب ما ذكر في قراءة سورتين في ركعة
- 125..... باب ما ذكر في الاغتسال عند ما يسلم الرجل
- 126..... باب قدر ما يجزئ من الماء في الوضوء
- 127..... باب ما ذكر في الرخصة للجنب في الأكل والنوم إذا توضأ

الجامع الصحيح سنن الترمذي

الترمذي

5/2

لا توجد أخطاء

باب ما جاء في تحريم الصلاة وتحليلها

[238] حدثنا سفيان بن وكيع حدثنا محمد بن الفضيل عن أبي سفيان طريف السعدي عن أبي نضرة عن أبي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مفتاح الصلاة الطهور وتحريمها التكبير وتحليلها التسليم ولا صلاة لمن لم يقرأ بالحمد وسورة في فريضة أو غيرها قال أبو عيسى هذا حديث حسن وفي الباب عن علي وعائشة قال وحديث علي بن أبي طالب في هذا أجود إسنادا وأصح من حديث أبي سعيد وقد كتبناه في أول كتاب الوضوء والعمل عليه عند أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ومن بعدهم وبه يقول سفيان الثوري وابن المبارك الشافعي وأحمد وإسحاق أن تحريم الصلاة التكبير ولا يكون الرجل داخل في الصلاة إلا بالتكبير قال أبو عيسى وسمعت أبا بكر محمد بن أبان مستملي وكيع يقول سمعت عبد الرحمن بن مهدي يقول لو افنتح الرجل الصلاة بسبعين اسما من أسماء الله ولم يكبر لم يجزه وإن أحدث قبل أن يسلم أمرته أن يتوضأ ثم يرجع إلى مكانه فيسلم إنما الأمر على وجهه قال وأبو نضرة اسمه المنذر بن مالك بن قطعة

باب ما جاء في نشر الأصابع عند التكبير

[239] حدثنا قتيبة وأبو سعيد الأشج قالوا حدثنا يحيى بن اليمان عن بن أبي ذئب عن سعيد بن سمعان عن أبي هريرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا كبر للصلاة نشر أصابعه قال أبو عيسى حديث أبي هريرة حسن وقد روى غير واحد هذا الحديث عن بن أبي ذئب عن سعيد بن سمعان عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا دخل في الصلاة رفع يديه مدا

وهذا أصح من رواية يحيى بن اليمان وأخطأ يحيى بن اليمان في هذا الحديث

[240] قال وحدثنا عبد الله بن عبد الرحمن أخبرنا عبيد الله بن عبد المجيد الحنفي حدثنا بن أبي ذئب عن سعيد بن سمعان قال سمعت أبا هريرة يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قام إلى الصلاة رفع يديه مدا قال أبو عيسى قال عبد الله بن عبد الرحمن وهذا أصح من حديث يحيى بن اليمان وحديث يحيى بن اليمان خطأ

باب ما جاء في فضل التكبيرة الأولى

[241] حدثنا عقبة بن مكرم ونصر بن علي الجهضمي قالا حدثنا أبو قتيبة سلم بن قتيبة عن طعمه بن عمرو عن حبيب بن أبي ثابت عن أنس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلى الله أربعين يوماً في جماعة يدرك التكبيرة الأولى كتبت له براءتان براءة من النار وبراءة من النفاق قال أبو عيسى وقد روى هذا الحديث عن أنس موقوفاً ولا أعلم أحداً رفعه إلا ما روى سلم بن قتيبة عن طعمة بن عمرو عن حبيب بن أبي ثابت عن أنس وإنما يروي هذا الحديث عن حبيب بن أبي حبيب البجلي عن أنس بن مالك قوله حدثنا بذلك هناد حدثنا وكيع عن خالد بن طهمان عن حبيب بن أبي حبيب البجلي عن أنس نحوه ولم يرفعه وروى إسماعيل بن عياش هذا الحديث عن عمارة بن غزية عن أنس بن مالك عن عمر بن الخطاب عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو هذا وهذا حديث غير محفوظ وهو حديث مرسل وعمارة بن غزية لم يدرك أنس بن مالك قال محمد بن إسماعيل حبيب بن أبي حبيب يكنى أبا الكشوثي ويقال أبو عميرة

باب ما يقول عند افتتاح الصلاة

[242] حدثنا محمد بن موسى البصري حدثنا جعفر بن سليمان الضبعي عن علي بن علي الرفاعي عن أبي المتوكل عن أبي سعيد الخدري قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قام إلى الصلاة بالليل كبر ثم يقول سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك اسمك وتعالى جدك ولا إله غيرك ثم يقول الله أكبر كبيراً ثم يقول أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم من همزة ونفخة

ونفته قال أبو عيسى وفي الباب عن علي وعائشة وعبد الله بن مسعود وجابر وجبير بن مطعم وابن عمر قال أبو عيسى وحديث أبي سعيد أشهر حديث في هذا الباب وقد أخذ قوم من أهل العلم بهذا الحديث وأما أكثر أهل العلم فقالوا بما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يقول سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك اسمك وتعالى جدك ولا إله غيرك وهكذا روي عن عمر بن الخطاب وعبد الله بن مسعود والعمل على هذا عند أكثر أهل العلم من التابعين وغيرهم وقد تكلم في إسناد حديث أبي سعيد كان يحيى بن سعيد يتكلم في علي بن علي الرفاعي وقال أحمد لا يصح هذا الحديث

[243] حدثنا الحسن بن عرفة ويحيى بن موسى قال حدثنا أبو معاوية عن حارث بن أبي الرجال عن عمرة عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا افتتح الصلاة قال سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك اسمك وتعالى جدك ولا إله غيرك قال أبو عيسى هذا حديث لا نعرفه من حديث عائشة إلا من هذا الوجه وحارثة قد تكلم فيه من قبل حفظه وأبو الرجال اسمه محمد بن عبد الرحمن المدني

باب ما جاء في ترك الجهر ببسم الله الرحمن الرحيم

[244] حدثنا أحمد بن منيع حدثنا إسماعيل بن إبراهيم حدثنا سعيد بن أبي أياس الجريري عن قيس بن عباية عن بن عبد الله بن مغفل قال سمعني أبي وأنا في الصلاة أقول بسم الله الرحمن الرحيم فقال لي أي بني محدث إياك والحدث قال ولم أر أحدا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كان أبغض إليه الحدث في الإسلام يعني منه قال وقد صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم ومع أبي بكر ومع عمر ومع عثمان فلم أسمع أحدا منهم يقولها فلا تقلها إذا أنت صليت فقل الحمد لله رب العالمين قال أبو عيسى حديث عبد الله بن مغفل حديث حسن والعمل عليه عند أكثر أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم منهم أبو بكر وعمر وعثمان وعلي وغيرهم ومن بعدهم من التابعين وبه يقول سفيان الثوري وابن المبارك وأحمد وإسحاق لا يرون أن يجهر ب بسم الله الرحمن الرحيم قالوا ويقولها في نفسه

باب من رأى الجهر ببسم الله الرحمن الرحيم

[245] حدثنا أحمد بن عبدة الضبي حدثنا المعتمر بن سليمان قال حدثني إسماعيل بن حماد عن أبي خالد عن بن عباس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يفتح صلاته ببسم الله الرحمن الرحيم قال أبو عيسى هذا حديث ليس إسناده بذاك وقد قال بهذا عدة من أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم منهم أبو هريرة وابن عمر وابن عباس وابن الزبير ومن بعدهم من التابعين رأوا الجهر ببسم الله الرحمن الرحيم وبه يقول الشافعي وإسماعيل بن حماد هو بن أبي سليمان وأبو خالد يقال هو أبو خالد الوالبي واسمه هرمز وهو كوفي

باب ما جاء في افتتاح القراءة ب { الحمد لله رب العالمين }

[246] حدثنا قتيبة حدثنا أبو عوانة عن قتادة عن أنس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر وعمر وعثمان يفتتحون القراءة ب { الحمد لله رب العالمين } قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم والتابعين ومن بعدهم كانوا يستفتحون القراءة بالحمد لله رب العالمين قال الشافعي إنما معنى هذا الحديث أن النبي صلى الله عليه وسلم وأبا بكر وعمر وعثمان كانوا يفتتحون القراءة بالحمد لله رب العالمين معناه أنهم كانوا يبدءون بقراءة فاتحة الكتاب قبل السورة وليس معناه أنهم كانوا لا يقرءون { بسم الله الرحمن الرحيم } وكان الشافعي يرى أن يبدأ ببسم الله الرحمن الرحيم وإن يجهر بها إذا جهر بالقراءة

باب ما جاء أنه لا صلاة إلا بفاتحة الكتاب

[247] حدثنا محمد بن يحيى بن أبي عمر المكي أبو عبد الله العدني وعلي بن حجر قال حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن محمود بن الربيع عن عبادة بن الصامت عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب قال وفي الباب عن أبي هريرة وعائشة وأنس وأبي قتادة وعبد الله بن عمرو قال أبو عيسى حديث عبادة حديث حسن صحيح والعمل عليه عند أكثر أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم منهم عمر بن الخطاب وعلي بن أبي طالب وجابر بن عبد الله وعمران بن حصين وغيرهم

قالوا لا تجزي صلاة إلا بقراءة فاتحة الكتاب وقال علي بن أبي طالب كل صلاة لم يقرأ فيها بفاتحة الكتاب فهي خداج غير تمام وبه يقول بن المبارك والشافعي وأحمد وإسحاق سمعت بن أبي عمر يقول اختلفت إلى بن عيينة ثمانية عشر سنة وكان الحميدي أكبر مني بسنة وسمعت بن أبي عمر يقول حجبت سبعين حجة ماشيا على قدمي

باب ما جاء في التامين

[248] حدثنا بندار محمد بن بشار حدثنا يحيى بن سعيد وعبد الرحمن بن مهدي قالا حدثنا سفيان عن سلمة بن كهيل عن حجر بن عنبس عن وائل بن حجر قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم قرأ { غير المغضوب عليهم ولا الضالين } فقال آمين ومد بها صوته قال وفي الباب عن علي وأبي هريرة قال أبو عيسى حديث وائل بن حجر حديث حسن وبه يقول غير واحد من أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم والتابعين ومن بعدهم يرون أن الرجل يرفع صوته بالتأمين ولا يخفيها وبه يقول الشافعي وأحمد وإسحاق وروى شعبة هذا الحديث عن سلمة بن كهيل عن حجر أبي العنبس عن علقمة بن وائل عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم قرأ { غير المغضوب عليهم ولا الضالين } فقال آمين وخفض بها صوته قال أبو عيسى وسمعت محمدا يقول حديث سفيان أصح من حديث شعبة في هذا وأخطأ شعبة في مواضع من هذا الحديث فقال عن حجر أبي العنبس وإنما هو حجر بن عنبس ويكنى أبا السكن وزاد فيه عن علقمة بن وائل وليس فيه عن علقمة وإنما هو عن حجر بن عنبس عن وائل بن حجر وقال وخفض بها صوته وإنما هو ومد بها صوته قال أبو عيسى وسألت أبا زرعة عن هذا الحديث فقال حديث سفيان في هذا أصح من حديث شعبة قال وروى العلاء بن صالح الأسدي عن سلمة بن كهيل نحو رواية سفيان قال أبو عيسى حدثنا أبو بكر محمد بن أبان حدثنا عبد الله بن نمير حدثنا العلاء بن صالح الأسدي عن سلمة بن كهيل عن حجر بن عنبس عن وائل بن حجر عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو حديث سفيان عن سلمة بن كهيل

باب ما جاء في فضل التامين

[250] حدثنا أبو كريب محمد بن العلاء حدثنا زيد بن حباب حدثني مالك بن أنس حدثنا الزهري عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا أمن الإمام فأمنوا فإنه من وافق تأمينه تأمين الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه قال أبو عيسى حديث أبي هريرة حديث حسن صحيح

باب ما جاء في السكتين في الصلاة

[251] حدثنا أبو موسى محمد بن المثنى حدثنا عبد الأعلى عن سعيد عن قتادة عن الحسن عن سمرة قال سكتان حفظتهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فأنكر ذلك عمران بن حصين وقال حفظنا سكتة فكتبنا إلى أبي بن كعب بالمدينة فكتب أبي أن حفظ سمرة قال سعيد قلنا لقتادة ما هاتان السكتتان قال إذا دخل في صلاته وإذا فرغ من القراءة ثم قال بعد ذلك وإذا قرأ { ولا الضالين } قال وكان يعجبه إذا فرغ من القراءة أن يسكت حتى يتراد إليه نفسه قال وفي الباب عن أبي هريرة قال أبو عيسى حديث سمرة حديث حسن هو قول غير واحد من أهل العلم يستحبون للإمام أن يسكت بعد ما يفتح الصلاة وبعد الفراغ من القراءة وبه يقول أحمد وإسحاق وأصحابنا

باب ما جاء في وضع اليمين على الشمال في الصلاة

[252] حدثنا قتيبة حدثنا أبو الأحوص عن سماك بن حرب عن قبيصة بن هلب عن أبيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يؤمنا فيأخذ شماله بيمينه قال وفي الباب عن وائل بن حجر وغطيف بن الحارث وابن عباس وابن مسعود وسهل بن سعد قال أبو عيسى حديث هلب حديث حسن والعمل على هذا عند أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم والتابعين ومن بعدهم يرون أن يضع الرجل يمينه على شماله في الصلاة ورأى بعضهم أن يضعهما فوق السرة ورأى بعضهم أن يضعهما تحت السرة وكل ذلك واسع عندهم واسم هلب يزيد بن قنافة الطائي

باب ما جاء في التكبير عند الركوع والسجود

[253] حدثنا قتيبة حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن عبد الرحمن بن الأسود عن علقمة والأسود عن عبد الله بن مسعود قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكبر في كل خفض ورفع وقيام وقعود وأبو بكر وعمر قال وفي الباب عن أبي هريرة وأنس وابن عمر وأبي مالك الأشعري وأبي موسى وعمران بن حصين ووائل بن حجر وابن عباس قال أبو عيسى حديث عبد الله بن مسعود حديث حسن صحيح والعمل عليه عند أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم منهم أبو بكر وعمر وعثمان وعلي وغيرهم ومن بعدهم من التابعين وعليه عامة الفقهاء والعلماء

باب منه آخر

[254] حدثنا عبد الله بن منير المروزي قال سمعت علي بن الحسن قال أخبرنا عبد الله بن المبارك عن بن جريج عن الزهري عن أبي بكر بن عبد الرحمن عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يكبر وهو يهوي قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح وهو قول أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ومن بعدهم من التابعين قالوا يكبر الرجل وهو يهوى للركوع والسجود

باب ما جاء في رفع اليدين عند الركوع

[255] حدثنا قتيبة وابن أبي عمر قالوا حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن سالم عن أبيه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا افتتح الصلاة يرفع يديه حتى يحاذي منكبيه وإذا ركع وإذا رفع رأسه من الركوع وزاد بن أبي عمر في حديثه وكان لا يرفع بين السجدين

[256] قال أبو عيسى حدثنا الفضل بن الصباح البغدادي حدثنا سفيان بن عيينة حدثنا الزهري بهذا الإسناد نحو حديث بن أبي عمر قال وفي الباب عن عمر وعلي ووائل بن حجر ومالك بن الحويرث وأنس وأبي هريرة وأبي حميد وأبي أسيد وسهل بن سعد ومحمد بن مسلمة وأبي قتادة وأبي موسى الأشعري وجابر وعمير الليثي قال أبو عيسى حديث بن عمر حديث حسن صحيح وبهذا يقول بعض أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم

منهم بن عمر وجابر بن عبد الله وأبو هريرة وأنس وابن عباس وعبد الله بن الزبير وغيرهم ومن التابعين الحسن البصري وعطاء وطاوس ومجاهد وناقع وسالم بن عبد الله وسعيد بن جبير وغيرهم وبه يقول مالك ومعمر والأوزاعي وابن عيينة وعبد الله بن المبارك والشافعي وأحمد وإسحاق وقال عبد الله بن المبارك قد ثبت حديث من يرفع يديه وذكر حديث الزهري عن سالم عن أبيه ولم يثبت حديث بن مسعود أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يرفع يديه إلا في أول مرة حدثنا بذلك أحمد بن عبدة الأملی حدثنا وهب بن زمعة عن سفيان بن عبد الملك عن عبد الله بن المبارك قال وحدثنا يحيى بن موسى قال حدثنا إسماعيل بن أبي أويس قال كان مالك بن أنس يرى رفع اليدين في الصلاة وقال يحيى وحدثنا عبد الرزاق قال كان معمر يرى رفع اليدين في الصلاة وسمعت الجارود بن معاذ يقول كان سفيان بن عيينة وعمر بن هارون والنضر بن شميل يرفعون أيديهم إذا افتتحوا الصلاة وإذا ركعوا وإذا رفعوا

بسم الله الرحمن الرحيم

باب ما جاء أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يرفع إلا في أول مرة

[257] حدثنا هناد حدثنا وكيع عن سفيان عن عاصم بن كليب عن عبد الرحمن بن الأسود عن علقمة قال قال عبد الله بن مسعود ألا أصلي بكم صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى فلم يرفع يديه إلا في أول مرة قال وفي الباب عن البراء بن عازب قال أبو عيسى حديث بن مسعود حديث حسن وبه يقول غير واحد من أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم والتابعين وهو قول سفيان الثوري وأهل الكوفة

باب ما جاء في وضع اليدين على الركبتين في الركوع

[258] حدثنا أحمد بن منيع حدثنا أبو بكر بن عياش حدثنا أبو حصين عن أبي عبد الرحمن السلمی قال قال لنا عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه إن الركب سنت لكم فخذوا بالركب قال وفي الباب عن سعد وأنس وأبي حميد وأبي أسيد وسهل بن سعد ومحمد بن مسلمة وأبي مسعود قال أبو عيسى حديث عمر حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند أهل العلم من أصحاب

النبى صلى الله عليه وسلم والتابعين ومن بعدهم لا اختلاف بينهم في ذلك إلا ما روي عن بن مسعود وبعض أصحابه أنهم كانوا يطبقون والتطبيق منسوخ عند أهل العلم

[259] قال سعد بن أبي وقاص كنا نفعل ذلك فنهينا عنه وأمرنا أن نضع الأكف على الركب قال حدثنا قتيبة حدثنا أبو عوانة عن أبي يعفور عن مصعب بن سعد عن أبيه سعد بهذا وأبو حميد الساعدي اسمه عبد الرحمن بن سعد بن المنذر وأبو أسيد الساعدي اسمه مالك بن ربيعة وأبو حصين اسمه عثمان بن عاصم الأسدي وأبو عبد الرحمن السلمي اسمه عبد الله بن حبيب وأبو يعفور عبد الرحمن بن عبيد بن نسطاس وأبو يعفور العبدي اسمه واقد ويقال وقدان وهو الذي روى عن عبد الله بن أبي أوفى وكلاهما من أهل الكوفة

باب ما جاء أنه يجافي يديه عن جنبه في الركوع

[260] حدثنا محمد بن بشار بن دار حدثنا أبو عامر العقدي حدثنا فليح بن سليمان حدثنا عباس بن سهل بن سعد قال اجتمع أبو حميد وأبو أسيد وسهل بن سعد ومحمد بن مسلمة فذكروا صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أبو حميد أنا أعلمكم بصلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ركع فوضع يديه على ركبتيه كأنه قابض عليهما ووتر يديه فنحاهما عن جنبه قال وفي الباب عن أنس قال أبو عيسى حديث أبي حميد حديث حسن صحيح وهو الذي اختاره أهل العلم أن يجافي الرجل يديه عن جنبه في الركوع والسجود

باب ما جاء في التسبيح في الركوع والسجود

[261] حدثنا علي بن حجر أخبرنا عيسى بن يونس عن بن أبي ذئب عن إسحاق بن يزيد الهذلي عن عون بن عبد الله بن عتبة عن بن مسعود أن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا ركع أحدكم فقال في ركوعه سبحان ربي العظيم ثلاث مرات فقد تم ركوعه وذلك أدناه وإذا سجد فقال في سجوده سبحان ربي الأعلى ثلاث مرات فقد تم سجوده وذلك أدناه قال وفي الباب عن حذيفة

وعقبة بن عامر قال أبو عيسى حديث بن مسعود ليس إسناده بمتصل عون بن عبد الله بن عتبة لم يلق بن مسعود والعمل على هذا عند أهل العلم يستحبون أن لا ينقص الرجل في الركوع والسجود من ثلاث تسيحات وروي عن عبد الله بن المبارك أنه قال استحب للإمام أن يسبح خمس تسيحات لكي يدرك من خلفه ثلاث تسيحات وهكذا قال إسحاق بن إبراهيم

[262] حدثنا محمود بن غيلان حدثنا أبو داود قال أنبأنا شعبة عن الأعمش قال سمعت سعد بن عبيدة يحدث عن المستورد عن صلة بن زفر عن حذيفة أنه صلى مع النبي صلى الله عليه وسلم فكان يقول في ركوعه سبحان ربي العظيم وفي سجوده سبحان ربي الأعلى وما أتى على آية رحمة إلا وقف وسأل وما أتى على آية عذاب إلا وقف وتعوذ قال أبو عيسى وهذا حديث حسن صحيح

[263] قال وحدثنا محمد بن بشار حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن شعبة نحوه وقد روي عن حذيفة هذا الحديث من غير هذا الوجه أنه صلى بالليل مع النبي صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث

باب ما جاء في النهي عن القراءة في الركوع والسجود

[264] حدثنا إسحاق بن موسى الأنصاري حدثنا معن حدثنا مالك بن أنس ح وحدثنا قتيبة عن مالك عن نافع عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين عن أبيه عن علي بن أبي طالب أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن لبس القسي والمعصر وعن تختم الذهب وعن قراءة القرآن في الركوع قال وفي الباب عن بن عباس قال أبو عيسى حديث علي حديث حسن صحيح وهو قول أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم والتابعين ومن بعدهم كرهوا القراءة في الركوع والسجود

باب ما جاء فيمن لا يقيم صلابة في الركوع والسجود

[265] حدثنا أحمد بن منيع حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن عمارة بن عمير عن أبي معمر عن أبي مسعود الأنصاري البصري قال قال رسول الله

صلى الله عليه وسلم لا تجزي صلاة لا يقيم فيها الرجل يعني صلته في الركوع والسجود قال وفي الباب عن علي بن شيبان وأنس وأبي هريرة ورفاعة الزرقي قال أبو عيسى حديث أبي مسعود الأنصاري حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ومن بعدهم يرون أن يقيم الرجل صلته في الركوع والسجود وقال الشافعي وأحمد وإسحاق من لم يقم صلته في الركوع والسجود فصلاته فاسدة لحديث النبي صلى الله عليه وسلم لا تجزي صلاة لا يقيم الرجل فيها صلته في الركوع والسجود وأبو معمر اسمه عبد الله بن سخريرة وأبو مسعود الأنصاري البصري اسمه عقبة بن عمرو

باب ما يقول الرجل إذا رفع رأسه من الركوع

[266] حدثنا محمود بن غيلان حدثنا أبو داود الطيالسي حدثنا عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة الماجشون حدثني عمي عن عبد الرحمن الأعرج عن عبيد الله بن أبي رافع عن علي بن أبي طالب قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا رفع رأسه من الركوع قال سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد ملء السماوات وملء الأرض وملء ما بينهما وملء ما شئت من شيء بعد قال وفي الباب عن ابن عمر وابن عباس وابن أبي أوفى وأبي جحيفة وأبي سعيد قال أبو عيسى حديث علي حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند بعض أهل العلم وبه يقول الشافعي قال يقول هذا في المكتوبة والتطوع وقال بعض أهل الكوفة يقول هذا في صلاة التطوع ولا يقولها في صلاة المكتوبة قال أبو عيسى وإنما يقال الماجشوني لأنه من ولد الماجشون

باب منه آخر

[267] حدثنا إسحاق بن موسى الأنصاري حدثنا معن حدثنا مالك عن سمي عن أبي صالح عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا قال الإمام سمع الله لمن حمدة فقولوا ربنا ولك الحمد فإنه من وافق قوله قول الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح والعمل عليه عند بعض أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ومن بعدهم أن يقول الإمام سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد ويقول من

خلف الإمام ربنا ولك الحمد وبه يقول أحمد وقال بن سيرين وغيره يقول من خلف الإمام سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد مثل ما يقول الإمام وبه يقول الشافعي وإسحاق

باب ما جاء في وضع الركبتين قبل اليدين في السجود

[268] حدثنا سلمة بن شبيب وأحمد بن إبراهيم الدورقي والحسن بن علي الحلواني وعبد الله بن منير وغير واحد قالوا حدثنا يزيد بن هارون أخبرنا شريك عن عاصم بن كليب عن أبيه عن وائل بن حجر قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا سجد يضع ركبتيه قبل يديه وإذا نهض رفع يديه قبل ركبتيه قال زاد الحسن بن علي في حديثه قال يزيد بن هارون ولم يرو شريك عن عاصم بن كليب إلا هذا الحديث قال أبو عيسى هذا حديث حسن غريب لا نعرف أحدا رواه مثل هذا عن شريك والعمل عليه عند أكثر أهل العلم يرون أن يضع الرجل ركبتيه قبل يديه وإذا نهض رفع يديه قبل ركبتيه وروى همام عن عاصم هذا مرسلا ولم يذكر فيه وائل بن حجر

باب آخر منه

[269] حدثنا قتيبة حدثنا عبد الله بن نافع عن محمد بن عبد الله بن حسن عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال يعمد أحدكم فيبرك في صلاته برك الجمل قال أبو عيسى حديث أبي هريرة حديث غريب لا نعرفه من حديث أبي الزناد إلا من هذا الوجه وقد روى هذا الحديث عن عبد الله بن سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم وعبد الله بن سعيد المقبري ضعفه يحيى بن سعيد القطان وغيره

باب ما جاء في السجود على الجبهة والأنف

[270] حدثنا محمد بن بشار بن دار حدثنا أبو عامر العقدي حدثنا فليح بن سليمان حدثني عباس بن سهل عن أبي حميد الساعدي أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا سجد أمكن أنفه وجبهته من الأرض ونحى يديه عن جنبه

ووضع كفيه حذو منكبيه قال وفي الباب عن بن عباس ووائل بن حجر وأبي سعيد قال أبو عيسى حديث أبي حميد حديث حسن صحيح والعمل عليه عند أهل العلم أن يسجد الرجل على جبهته وأنفه فإن سجد على جبهته دون أنفه فقد قال قوم من أهل العلم يجزئه وقال غيرهم لا يجزئه حتى يسجد على الجبهة والأنف

باب ما جاء أين يضع الرجل وجهه إذا سجد

[271] حدثنا قتيبة حدثنا حفص بن غياث عن الحجاج عن أبي إسحاق قال قلت للبراء بن عازب أين كان النبي صلى الله عليه وسلم وجهه إذا سجد فقال بين كفيه قال وفي الباب عن وائل بن حجر وأبي حميد قال أبو عيسى حديث البراء حديث حسن صحيح غريب وهو الذي اختاره بعض أهل العلم أن تكون يده قريبا من أذنيه

باب ما جاء في السجود على سبعة أعضاء

[272] حدثنا قتيبة حدثنا بكر بن مضر عن بن الهاد عن محمد بن إبراهيم عن عامر بن سعد بن أبي وقاص عن العباس بن عبد المطلب أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إذا سجد العبد سجد معه سبعة أراب وجهه وكفاه وركبته وقدماه قال وفي الباب عن بن عباس وأبي هريرة وجابر وأبي سعيد قال أبو عيسى حديث العباس حديث حسن صحيح وعليه العمل عند أهل العلم

[273] حدثنا قتيبة حدثنا حماد بن زيد عن عمرو بن دينار عن طاوس عن بن عباس قال أمر النبي صلى الله عليه وسلم أن يسجد على سبعة أعظم ولا يكف شعره ولا ثيابه قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح

باب ما جاء في التجافي في السجود

[274] حدثنا أبو كريب حدثنا أبو خالد الأحمر عن داود بن قيس عن عبيد الله بن عبد الله بن الأقرم الخزاعي عن أبيه قال كنت مع أبي بالقاع من نمرة

فمرت ركبة فإذا رسول الله صلى الله عليه وسلم قائم يصلي قال فكننت انظر إلى عفرتي أبطيه إذا سجد أي بياضه قال وفي الباب عن ابن عباس وابن بحينة وجابر وأحمر بن جزء وميمونة وأبي حميد وأبي مسعود وأبي أسيد وسهل بن سعد ومحمد بن مسلمة والبراء بن عازب وعدي بن عميرة وعائشة قال أبو عيسى وأحمر بن جزء هذا رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم له حديث واحد قال أبو عيسى حديث عبد الله بن أقرم حديث حسن لا نعرفه إلا من حديث داود قيس ولا نعرف لعبد الله بن أقرم الخزاعي عن النبي صلى الله عليه وسلم غير هذا الحديث والعمل عليه عند أكثر أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال عبد الله بن أقرم الخزاعي إنما له هذا الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم وعبد الله بن أرقم الزهري صاحب النبي صلى الله عليه وسلم هو كاتب أبي بكر الصديق

باب ما جاء في الاعتدال في السجود

[275] حدثنا هناد حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا سجد أحدكم فليعتدل ولا يفترش ذراعيه افتراش الكلب قال وفي الباب عن عبد الرحمن بن شبل وأنس والبراء وأبي حميد وعائشة قال أبو عيسى حديث جابر حديث حسن صحيح والعمل عليه عند أهل العلم يختارون الاعتدال في السجود ويكرهون الافتراش كافتراش السبع

[276] حدثنا محمود بن غيلان حدثنا أبو داود أخبرنا شعبة عن قتادة قال سمعت أنسا يقول أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اعتدلوا في السجود ولا يبسطن أحدكم ذراعيه في الصلاة بسط الكلب قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح

باب ما جاء في وضع اليدين ونصب القدمين في السجود

[277] حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن أخبرنا معلى بن أسد حدثنا وهيب عن محمد بن عجلان عن محمد بن إبراهيم عن عامر بن سعد بن أبي وقاص عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر بوضع اليدين ونصب القدمين

[278] قال عبد الله وقال معلى بن أسد حدثنا حماد بن مسعدة عن محمد بن عجلان عن محمد بن إبراهيم عن عامر بن سعد أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر بوضع اليدين فذكر نحوه ولم يذكر فيه عن أبيه قال أبو عيسى وروى يحيى بن سعيد القطان وغير واحد عن محمد بن عجلان عن محمد بن إبراهيم عن عامر بن سعد أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر بوضع اليدين ونصب القدمين مرسل وهذا أصح من حديث وهيب وهو الذي أجمع عليه أهل العلم واختاروه

باب ما جاء في إقامة الصلب إذا رفع رأسه من الركوع والسجود

[279] حدثنا أحمد بن محمد بن موسى المروزي أخبرنا عبد الله بن المبارك أخبرنا شعبة عن الحكم عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن البراء بن عازب قال كانت صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا ركع وإذا رفع رأسه من الركوع وإذا سجد وإذا رفع رأسه من السجود قريبا من السواء قال وفي الباب عن أنس

[280] حدثنا محمد بن بشار حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن الحكم نحوه قال أبو عيسى حديث البراء حديث حسن صحيح والعمل عليه عند أهل العلم

باب ما جاء في كراهية أن يبادر الإمام بالركوع والسجود

[281] حدثنا محمد بن بشار حدثنا عبد الرحمن بن مهدي حدثنا سفيان عن أبي إسحاق عن عبيد الله بن يزيد حدثنا البراء وهو غير كذوب قال كنا إذا صلينا خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم فرفع رأسه من الركوع لم يحن رجل منا ظهره حتى يسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم فنسجد قال وفي الباب عن أنس ومعاوية وابن مسعدة صاحب الجيوش وأبي هريرة قال أبو عيسى حديث البراء حديث حسن صحيح وبه يقول أهل العلم أن من خلف الإمام إنما يتبعون الإمام فيما يصنع لا يركعون إلا بعد ركوعه ولا يرفعون إلا بعد رفعه لا نعلم بينهم في ذلك اختلافا

باب ما جاء في كراهية الإقعاء في السجود

[282] حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن أخبرنا عبيد الله بن موسى حدثنا إسرائيل عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا علي أحب لك ما أحب لنفسي وأكره لك ما أكره لنفسي لا تقع بين السجدين قال أبو عيسى هذا حديث لا نعرفه من حديث علي إلا من حديث أبي إسحاق عن الحارث عن علي وقد ضعف بعض أهل العلم الحارث الأعور والعمل على هذا الحديث عند أكثر أهل العلم يكرهون الإقعاء قال وفي الباب عن عائشة وأنس وأبي هريرة

باب ما جاء في الرخصة في الإقعاء

[283] حدثنا يحيى بن موسى حدثنا عبد الرزاق أخبرنا بن جريج أخبرني أبو الزبير أنه سمع طاوسا يقول قلنا لابن عباس في الإقعاء على القدمين قال هي السنة قلنا إنا لنراه جفاء بالرجل قال بل هي سنة نبيكم صلى الله عليه وسلم قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح وقد ذهب بعض أهل العلم إلى هذا الحديث من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم لا يرون بالإقعاء بأسا وهو قول بعض أهل مكة من أهل الفقه والعلم قال وأكثر أهل العلم يكرهون الإقعاء بين السجدين

باب ما يقول بين السجدين

[284] حدثنا سلمة بن شبيب حدثنا زيد بن حباب عن كامل أبي العلاء عن حبيب بن أبي ثابت عن سعيد بن جبير عن بن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول بين السجدين اللهم اغفر لي وارحمني واجبرني واهدني وارزقني

[285] حدثنا الحسن بن علي الخلال الطواني حدثنا يزيد بن هارون عن زيد بن حباب عن كامل أبي العلاء نحوه قال أبو عيسى هذا حديث غريب وهكذا روى عن علي وبه يقول الشافعي وأحمد وإسحاق يرون هذا جائزا في

المكتوبة والتطوع وروى بعضهم هذا الحديث عن كامل أبي العلاء مرسلا

باب ما جاء في الاعتماد في السجود

[286] حدثنا قتيبة حدثنا الليث عن بن عجلان عن سمي عن أبي صالح عن أبي هريرة قال اشتكى بعض أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم إلى النبي صلى الله عليه وسلم مشقة السجود عليهم إذا تفرجوا فقال استعينوا بالركب قال أبو عيسى هذا حديث غريب لا نعرفه من حديث أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم إلا من هذا الوجه من حديث الليث عن بن عجلان وقد روى هذا الحديث سفيان بن عيينة وغير واحد عن سمي عن النعمان بن أبي عياش عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو هذا وكان رواية هؤلاء أصح من رواية الليث

باب ما جاء كيف النهوض من السجود

[287] حدثنا علي بن حجر أخبرنا هشيم عن خالد الحذاء عن أبي قلابة عن مالك بن الحويرث الليثي أنه رأى النبي صلى الله عليه وسلم يصلي فكان إذا كان في وتر من صلاته لم ينهض حتى يستوي جالسا قال أبو عيسى حديث مالك بن الحويرث حديث حسن صحيح والعمل عليه عند بعض أهل العلم وبه يقول إسحاق وبعض أصحابنا ومالك يكنى أبا سليمان

باب منه أيضا

[288] حدثنا يحيى بن موسى حدثنا أبو معاوية حدثنا خالد بن إلياس عن صالح مولى التوأمة عن أبي هريرة قال كان النبي صلى الله عليه وسلم ينهض في الصلاة على صدور قدميه قال أبو عيسى حديث أبي هريرة عليه العمل عند أهل العلم يختارون أن ينهض الرجل في الصلاة على صدور قدميه وخالد بن إلياس هو ضعيف عند أهل الحديث قال ويقال خالد بن إلياس أيضا وصالح مولى التوأمة هو صالح بن أبي صالح وأبو صالح اسمه نبهان وهو مدني

باب ما جاء في التشهد

[289] حدثنا يعقوب بن إبراهيم الدورقي حدثنا عبيد الله الأشجعي عن سفیان الثوري عن أبي إسحاق عن الأسود بن يزيد عن عبد الله بن مسعود قال علمنا رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قعدنا في الركعتين أن نقول التحيات لله والصلوات والطيبات السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا عبده ورسوله قال وفي الباب عن بن عمر وجابر وأبي موسى وعائشة قال أبو عيسى حديث بن مسعود قد روي عنه من غير وجه وهو أصح حديث روي عن النبي صلى الله عليه وسلم في التشهد والعمل عليه عند أكثر أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ومن بعدهم من التابعين وهو قول سفیان الثوري وابن المبارك وأحمد وإسحاق حدثنا أحمد بن محمد بن موسى أخبرنا عبد الله بن المبارك عن معمر عن خصيف قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم في المنام فقلت يا رسول الله أن الناس قد اختلفوا في التشهد فقال عليك بتشهد بن مسعود

باب منه أيضا

[290] حدثنا قتيبة حدثنا الليث عن أبي الزبير عن سعيد بن جبير وطاوس عن بن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمنا التشهد كما يعلمنا القرآن فكان يقول التحيات المباركات الصلوات الطيبات لله سلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته سلام علينا وعلى عباد الله الصالحين أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا رسول الله قال أبو عيسى حديث بن عباس حديث حسن غريب صحيح وقد روى عبد الرحمن بن حميد الرواسي هذا الحديث عن أبي الزبير نحو حديث الليث بن سعد وروى أيمن بن نابل المكي هذا الحديث عن أبي الزبير عن جابر وهو غير محفوظ وذهب الشافعي إلى حديث بن عباس في التشهد

باب ما جاء أنه يخفي التشهد

[291] حدثنا أبو سعيد الأشج حدثنا يونس بن بكير عن محمد بن إسحاق

عن عبد الرحمن بن الأسود عن أبيه عن عبد الله بن مسعود قال من السنة أن يخفي التشهد قال أبو عيسى حديث بن مسعود حديث حسن غريب والعمل عليه عند أهل العلم

باب ما جاء كيف الجلوس في التشهد

[292] حدثنا أبو كريب حدثنا عبد الله بن إدريس حدثنا عاصم بن كليب الجرمي عن أبيه عن وائل بن حجر قال قدمت المدينة قلت لأنظرن إلى صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما جلس يعني للتشهد افترش رجله اليسرى ووضع يده اليسرى يعني على فخذه اليسرى ونصب رجله اليمنى قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح والعمل عليه عند أكثر أهل العلم وهو قول سفيان الثوري وأهل الكوفة وابن المبارك

باب منه أيضا

[293] حدثنا بندار محمد بن بشار حدثنا أبو عامر العقدي حدثنا فليح بن سليمان المدني حدثني عباس بن سهل الساعدي قال اجتمع أبو حميد وأبو أسيد وسهل بن سعد ومحمد بن مسلمة فذكروا صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أبو حميد أنا أعلمكم بصلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جلس يعني للتشهد فافترش رجله اليسرى وأقبل بصدر اليمنى على قبلته ووضع كفه اليمنى على ركبته اليمنى وكفه اليسرى على ركبته اليسرى وأشار بإصبعه يعني السبابة قال أبو عيسى وهذا حديث حسن صحيح وبه يقول بعض أهل العلم وهو قول الشافعي وأحمد وإسحاق قالوا يقعد في التشهد الآخر على ورکه واحتجوا بحديث أبي حميد وقالوا يقعد في التشهد الأول على رجله اليسرى وينصب اليمنى

باب ما جاء في الإشارة في التشهد

[294] حدثنا محمود بن غيلان ويحيى بن موسى وغير واحد قالوا حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن بن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا جلس في الصلاة وضع يده اليمنى على ركبته

ورفع أصبعه التي تلي الإبهام اليمنى يدعو بها ويده اليسرى على ركبته باسطها عليه قال وفي الباب عن عبد الله بن الزبير ونمير الخزاعي وأبي هريرة وأبي حميد ووائل بن حجر قال أبو عيسى حديث بن عمر حديث حسن غريب لا نعرفه من حديث عبيد الله بن عمر إلا من هذا الوجه والعمل عليه عند بعض أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم والتابعين يختارون الإشارة في التشهد وهو قول أصحابنا

باب ما جاء في التسليم في الصلاة

[295] حدثنا محمد بن بشار حدثنا عبد الرحمن بن مهدي حدثنا سفيان عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يسلم عن يمينه وعن يساره السلام عليكم ورحمة الله السلام عليكم ورحمة الله قال وفي الباب عن سعد بن أبي وقاص وابن عمر وجابر بن سمرة والبراء وأبي سعيد وعمار ووائل بن حجر وعدي بن عميرة وجابر بن عبد الله قال أبو عيسى حديث بن مسعود حديث حسن صحيح والعمل عليه عند أكثر أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ومن بعدهم وهو قول سفيان الثوري وابن المبارك وأحمد وإسحاق

باب منه أيضا

[296] حدثنا محمد بن يحيى النيسابوري حدثنا عمرو بن أبي سلمة أبو حفص التتيسي عن زهير بن محمد عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يسلم في الصلاة تسليمه واحدة تلقاء وجهه يميل إلى الشق الأيمن شيئا قال وفي الباب عن سهل بن سعد قال أبو عيسى وحديث عائشة لا نعرفه مرفوعا إلا من هذا الوجه قال محمد بن إسماعيل زهير بن محمد أهل الشام يروون عنه مناكير ورواية أهل العراق عنه أشبه وأصح قال محمد وقال أحمد بن حنبل كأن زهير بن محمد الذي كان وقع عندهم ليس هو هذا الذي يروى عنه بالعراق كأنه رجل آخر لقبوا اسمه قال أبو عيسى وقد قال به بعض أهل العلم في التسليم في الصلاة وأصح الروايات عن النبي صلى الله عليه وسلم تسليمتين وعليه أكثر أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم والتابعين ومن بعدهم ورأى قوم من

أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم تسليمة واحدة في المكتوبة قال الشافعي إن شاء سلم تسليمة واحدة وإن شاء سلم تسليمتين

باب ما جاء أن حذف السلام سنة

[297] حدثنا علي بن حجر أخبرنا عبد الله بن المبارك وهقل بن زياد عن الأوزاعي عن قررة بن عبد الرحمن عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال حذف السلام سنة قال علي بن حجر قال عبد الله بن المبارك يعني أن لا يمهده مدا قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح وهو الذي يستحبه أهل العلم وروى عن إبراهيم النخعي أنه قال التكبير جزم والسلام جزم وهقل يقال كان كاتب الأوزاعي

باب ما يقول إذا سلم من الصلاة

[298] حدثنا أحمد بن منيع حدثنا أبو معاوية عن عاصم الأحول عن عبد الله بن الحارث عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا سلم لا يقعد إلا مقدار ما يقول اللهم أنت السلام ومنك السلام تباركت ذا الجلال والإكرام

[299] حدثنا هناد بن السري حدثنا مروان بن معاوية الفزاري وأبو معاوية عن عاصم الأحول بهذا الإسناد نحوه وقال تباركت يا ذا الجلال والإكرام قال وفي الباب عن ثوبان وابن عمر وابن عباس وأبي سعيد وأبي هريرة والمغيرة بن شعبة قال أبو عيسى حديث عائشة حديث حسن صحيح وقد روى خالد الحذاء هذا الحديث من حديث عائشة عن عبد الله بن الحارث حديث عاصم وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يقول بعد التسليم لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيى ويميت وهو على كل شيء قدير اللهم لا مانع لما أعطيت ولا معطي لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد وروي عنه أنه كان يقول سبحان ربك رب العزة عما يصفون وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين

[300] حدثنا أحمد بن محمد بن موسى حدثنا عبد الله بن المبارك أخبرنا

الأوزاعي حدثني شداد أبو عمار حدثني أبو أسماء الرحبي قال حدثني ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أراد أن ينصرف من صلاته استغفر الله ثلاث مرات ثم قال اللهم أنت السلام ومنك السلام تباركت يا ذا الجلال والإكرام قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح وأبو عمار اسمه شداد بن عبد الله

باب ما جاء في الانصراف عن يمينه وعن شماله

[301] حدثنا قتيبة حدثنا أبو الأحوص عن سماك بن حرب عن قبيصة بن هلب عن أبيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يؤمنا فينصرف على جانبيه جميعا على يمينه وعلى شماله وفي الباب عن عبد الله بن مسعود وأنس وعبد الله بن عمرو وأبي هريرة قال أبو عيسى حديث هلب حديث حسن وعليه العمل عند أهل العلم أنه ينصرف على أي جانبيه شاء إن شاء عن يمينه وإن شاء عن يساره وقد صح الأمران عن النبي صلى الله عليه وسلم ويروى عن علي بن أبي طالب أنه قال إن كانت حاجته عن يمينه أخذ عن يمينه وإن كانت حاجته عن يساره أخذ عن يساره

باب ما جاء في وصف الصلاة

[302] حدثنا علي بن حجر أخبرنا إسماعيل بن جعفر عن يحيى بن علي بن يحيى بن خالد بن رافع الزرقي عن أبيه عن جده عن رفاعة بن رافع أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بينما هو جالس في المسجد يوما قال رفاعة ونحن معه إذا جاءه رجل كالبدوي فصلى فأخف صلاته ثم انصرف فسلم على النبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم وعليك فارجع فصل فإنك لم تصل فرجع فصلى ثم جاء فسلم عليه فقال وعليك فارجع فصل فإنك لم تصل ففعل ذلك مرتين أو ثلاثا كل ذلك يأتي النبي صلى الله عليه وسلم فيسلم على النبي صلى الله عليه وسلم فيقول النبي صلى الله عليه وسلم وعليك فارجع فصل فإنك لم تصل فخاف الناس وكبر عليهم أن يكون من أخف صلاته لم يصل فقال الرجل في آخر ذلك فأرني وعلمني وإنما أنا بشر أصيب وأخطي فقال أجل إذا قمت إلى الصلاة فتوضأ كما أمرك الله ثم تشهد وأقم فإن كان معك قرآن فاقرأ وإلا فاحمد الله وكبره وهله ثم اركع فاطمئن

راكعا ثم اعتدل قائما ثم اسجد فاعتدل ساجدا ثم اجلس فاطمئن جالسا ثم قم فإذا فعلت ذلك فقد تمت صلاتك وإن انتقصت منه شيئا انتقصت من صلاتك قال وكان هذا أهون عليهم من الأول أنه من انتقص من ذلك شيئا انتقص من صلاته ولم تذهب كلها قال وفي الباب عن أبي هريرة وعمار بن ياسر قال أبو عيسى حديث رفاعة بن رافع حديث حسن وقد روي عن رفاعة هذا الحديث من غير وجه

[303] حدثنا محمد بن بشار حدثنا يحيى بن سعيد القطان حدثنا عبيد الله بن عمر أخبرني سعيد بن أبي سعيد عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل المسجد فدخل رجل فصلى ثم جاء فسلم على النبي صلى الله عليه وسلم فرد عليه السلام فقال ارجع فصل فإنك لم تصل فرجع الرجل فصلى كما كان صلى ثم جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم فسلم عليه فرد عليه السلام فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ارجع فصل فإنك لم تصل حتى فعل ذلك ثلاث مرار فقال له الرجل والذي بعثك بالحق ما أحسن غير هذا فعلمني فقال إذا قمت إلى الصلاة فكبر ثم اقرأ بما تيسر معك من القرآن ثم اركع حتى تطمئن راکعا ثم ارفع حتى تعتدل قائما ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا ثم ارفع حتى تطمئن جالسا وافعل ذلك في صلاتك كلها قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح قال وقد روى بن نمير هذا الحديث عن عبيد الله بن عمر عن سعيد المقبري عن أبي هريرة ولم يذكر فيه عن أبيه عن أبي هريرة ورواية يحيى بن سعيد عن عبيد الله بن عمر أصح وسعيد المقبري قد سمع من أبي هريرة وروى عن أبيه عن أبي هريرة وأبو سعيد المقبري اسمه كيسان وسعيد المقبري يكنى أبا سعد وكيسان عبد كان مكاتبا لبعضهم

باب منه

[304] حدثنا محمد بن بشار ومحمد بن المثنى قالا حدثنا يحيى بن سعيد القطان حدثنا عبد الحميد بن جعفر حدثنا محمد بن عمرو بن عطاء عن أبي حميد الساعدي قال سمعته وهو في عشرة من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أحدهم أبو قتادة بن ربعي يقول أنا أعلمكم بصلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا ما كنت أقدمنا له صحبة ولا أكثرنا له إتيانا قال بلى قالوا فأعرض فقال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قام إلى الصلاة اعتدل

قائماً ورفع يديه حتى يحاذي بهما منكبيه فإذا أراد أن يركع رفع يديه حتى يحاذي بهما منكبيه ثم قال الله أكبر وركع ثم اعتدل فلم يصوب رأسه ولم يقنع ووضع يديه على ركبتيه ثم قال سمع الله لمن حمده ورفع يديه واعتدل حتى يرجع كل عظم في موضعه معتدلاً ثم أهوى إلى الأرض ساجداً ثم قال الله أكبر ثم جافى عضديه عن أبطيه وفتح أصابع رجليه ثم ثنى رجله اليسرى وقعد عليها ثم اعتدل حتى يرجع كل عظم في موضعه معتدلاً ثم أهوى ساجداً ثم قال الله أكبر ثم ثنى رجله وقعد واعتدل حتى يرجع كل عظم في موضعه ثم نهض ثم صنع في الركعة الثانية مثل ذلك حتى إذا قام من السجدة كبر ورفع يديه حتى يحاذي بهما منكبيه كما صنع حين افتتح الصلاة ثم صنع كذلك حتى كانت الركعة التي تنتضي فيها صلاته آخر رجله اليسرى وقعد على شقه متوركا ثم سلم قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح قال ومعنى قوله ورفع يديه إذا قام من السجدة يعني قام من الركعتين

[305] حدثنا محمد بن بشار والحسن بن علي الخلال الحلواني وسلمة بن شبيب وغير واحد قالوا حدثنا أبو عاصم النبيل حدثنا عبد الحميد بن جعفر حدثنا محمد بن عمرو بن عطاء قال سمعت أبا حميد الساعدي في عشرة من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم منهم أبو قتادة بن ربعي فذكر نحو حديث يحيى بن سعيد بمعناه وزاد فيه أبو عاصم عن عبد الحميد بن جعفر هذا الحرف قالوا صدقت هكذا صلى النبي صلى الله عليه وسلم قال أبو عيسى زاد أبو عاصم الضحاك بن مخلد في هذا الحديث عن عبد الحميد بن جعفر هذا الحرف قالوا صدقت هكذا صلى النبي صلى الله عليه وسلم

باب ما جاء في القراءة في صلاة الصبح

[306] حدثنا هناد حدثنا وكيع عن مسعر وسفيان عن زياد بن علاقة عن عمه قطبة بن مالك قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ في الفجر { والنخل باسقات } في الركعة الأولى قال وفي الباب عن عمر بن حريث وجابر بن سمرة وعبد الله بن السائب وأبي برزة وأم سلمة قال أبو عيسى حديث قطبة بن مالك حديث حسن صحيح وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قرأ في الصبح بالواقعة وروى عنه أنه كان يقرأ في الفجر من ستين آية إلى مائة وروي عنه أنه قرأ { إذا الشمس كورت } وروي عن عمر أنه

كتب إلى أبي موسى أن اقرأ في الصبح بطوال المفصل قال أبو عيسى وعلى هذا العمل عند أهل العلم وبه قال سفيان الثوري وابن المبارك والشافعي

باب ما جاء في القراءة في الظهر والعصر

[307] حدثنا أحمد بن منيع حدثنا يزيد بن هارون أخبرنا حماد بن سلمة عن سماك بن حرب عن جابر بن سمرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقرأ في الظهر والعصر بالسماذ ذات البروج والسماء والطارق وشبههما قال وفي الباب عن خباب وأبي سعيد وأبي قتادة وزيد بن ثابت والبراء بن عازب قال أبو عيسى حديث جابر بن سمرة حديث حسن صحيح وقد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قرأ في الظهر قدر تنزيل السجدة وروي عنه أنه كان يقرأ في الركعة الأولى من الظهر قدر ثلاثين آية وفي الركعة الثانية خمس عشرة آية وروي عن عمر أنه كتب إلى أبي موسى أن اقرأ في الظهر بأوساط المفصل ورأى بعض أهل العلم أن القراءة في صلاة العصر كنحو القراءة في صلاة المغرب يقرأ بقصار المفصل وروي عن إبراهيم النخعي أنه قال تعدل صلاة العصر بصلاة المغرب في القراءة وقال إبراهيم تضاعف صلاة الظهر على صلاة العصر في القراءة أربع مرار

باب ما جاء في القراءة في المغرب

[308] حدثنا هناد حدثنا عبدة بن سليمان عن محمد بن إسحاق عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس عن أمه أم الفضل قالت خرج إلينا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو عاصب رأسه في مرضه فصلى المغرب فقرأ بالمرسلات قالت فما صلاها بعد حتى لقي الله قال وفي الباب عن جبير بن مطعم وابن عمر وأبي أيوب وزيد بن ثابت قال أبو عيسى حديث أم الفضل حديث حسن صحيح وقد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قرأ في المغرب بالأعراف في الركعتين كليهما وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قرأ في المغرب بالطور وروي عن عمر أنه كتب إلى بن موسى أن اقرأ في المغرب بقصار المفصل وروي عن أبي بكر الصديق أنه قرأ في المغرب بقصار المفصل قال وعلى هذا العمل عند أهل العلم وبه يقول ابن المبارك وأحمد وإسحاق وقال الشافعي وذكر عن مالك أنه

كره أن يقرأ في صلاة المغرب بالسور الطوال نحو الطور والمرسلات قال الشافعي لا أكره ذلك بل استحب أن يقرأ بهذه السور في صلاة المغرب

باب ما جاء في القراءة في صلاة العشاء

[309] حدثنا عبدة بن عبد الله الخزاعي البصري حدثنا زيد بن الحباب حدثنا حسين بن واقد عن عبد الله بن بريدة عن أبيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ في العشاء الآخرة بالشمس وضحاها ونحوها من السور قال وفي الباب عن البراء بن عازب وأنس قال أبو عيسى حديث بريدة حديث حسن وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قرأ في العشاء الآخرة بالتين والزيتون وروي عن عثمان بن عفان أنه كان يقرأ في العشاء بسور من أوساط المفصل نحو سورة المنافقين وأشباهاها وروي عن أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم والتابعين أنهم قرؤوا بأكثر من هذا وأقل فكان الأمر عندهم واسع في هذا وأحسن شيء في ذلك ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قرأ بالشمس وضحاها والتين والزيتون

[310] حدثنا هناد حدثنا أبو معاوية عن يحيى بن سعيد الأنصاري عن عدي بن ثابت عن البراء بن عازب أن النبي صلى الله عليه وسلم قرأ في العشاء الآخرة بالتين والزيتون قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح

باب ما جاء في القراءة خلف الإمام

[311] حدثنا هناد حدثنا عبدة بن سليمان عن محمد بن إسحاق عن مكحول عن محمود بن الربيع عن عبادة بن الصامت قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الصبح فتقلت عليه القراءة فلما انصرف قال إني أراكم تقرؤون وراء إمامكم قال قلنا يا رسول الله أي والله قال فلا تفعلوا إلا بأم القرآن فإنه لا صلاة لمن لم يقرأ بها قال وفي الباب عن أبي هريرة وعائشة وأنس وأبي قتادة وعبد الله بن عمرو قال أبو عيسى حديث عبادة حديث حسن وروي هذا الحديث الزهري عن محمود بن الربيع عن عبادة بن الصامت عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب قال وهذا أصح والعمل على هذا الحديث في القراءة خلف الإمام عند أكثر أهل العلم من

أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم والتابعين وهو قول مالك بن أنس وابن المبارك والشافعي وأحمد وإسحاق يرون القراءة خلف الإمام

باب ما جاء في ترك القراءة خلف الإمام إذا جهر بالإمام بالقراءة

[312] حدثنا الأنصاري حدثنا معن حدثنا مالك بن أنس عن ابن شهاب عن بن أكيمة الليثي عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم انصرف من صلاة جهر فيها بالقراءة فقال هل قرأ معي أحد منكم أنفا فقال رجل نعم يا رسول الله قال أني أقول مالي أنزع القرآن قال فانتهى الناس عن القراءة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما جهر فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم من الصلوات بالقراءة حين سمعوا ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وفي الباب عن بن مسعود وعمران بن حصين وجابر بن عبد الله قال أبو عيسى هذا حديث حسن وابن أكيمة الليثي اسمه عمارة ويقال عمرو بن أكيمة وروى بعض أصحاب الزهري هذا الحديث وذكروا هذا الحرف قال قال الزهري فانتهى الناس عن القراءة حين سمعوا ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم وليس في هذا الحديث ما يدخل على من رأى القراءة خلف الإمام لأن أبا هريرة هو الذي روى عن النبي صلى الله عليه وسلم هذا الحديث وروى أبو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال من صلى صلاة لم يقرأ فيها بأم القرآن فهي خداج فهي خداج غير تمام فقال له حامل الحديث إني أكون أحيانا وراء الإمام قال اقرأ بها في نفسك وروى أبو عثمان النهدي عن أبي هريرة قال أمرني النبي صلى الله عليه وسلم أن أنادي أن لا صلاة إلا بقراءة فاتحة الكتاب واختار أكثر أصحاب الحديث أن لا يقرأ الرجل إذا جهر الإمام بالقراءة وقالوا يتتبع سكتات الإمام وقد اختلف أهل العلم في القراءة خلف الإمام فرأى أكثر أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم والتابعين ومن بعدهم القراءة خلف الإمام وبه يقول مالك بن أنس وعبد الله بن المبارك والشافعي وأحمد وإسحاق وروى عن عبد الله بن المبارك أنه قال أنا اقرأ خلف الإمام والناس يقرؤون إلا قوما من الكوفيين وأرى أن من لم يقرأ صلاته جائزة وشدد قوم من أهل العلم في ترك قراءة فاتحة الكتاب وإن كان خلف الإمام فقالوا لا تجزئ صلاة إلا بقراءة فاتحة الكتاب وحده كان أو خلف الإمام وذهبوا إلى ما روى عبادة بن الصامت عن النبي صلى الله عليه وسلم وقرأ عبادة بن الصامت بعد النبي صلى الله عليه وسلم خلف الإمام وتأول

قول النبي صلى الله عليه وسلم لا صلاة إلا بقراءة فاتحة الكتاب وبه يقول الشافعي وإسحاق وغيرهما وأما أحمد بن حنبل فقال معنى قول النبي صلى الله عليه وسلم لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب إذا كان وحده واحتج بحديث جابر بن عبد الله قال من صلى ركعة لم يقرأ فيها بأم القرآن فلم يصل إلا أن يكون وراء الإمام قال أحمد بن حنبل فهذا رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم تأول قول النبي صلى الله عليه وسلم لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب أن هذا إذا كان وحده واختار أحمد مع هذا القراءة خلف الإمام وإن لا يترك الرجل فاتحة الكتاب وإن كان خلف الإمام

[313] حدثنا إسحاق بن موسى الأنصاري حدثنا معن حدثنا مالك عن أبي نعيم وهب بن كيسان أنه سمع جابر بن عبد الله يقول من صلى ركعة لم يقرأ فيها بأم القرآن فلم يصل إلا أن يكون وراء الإمام قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح

باب ما جاء ما يقول عند دخول المسجد

[314] حدثنا علي بن حجر حدثنا إسماعيل بن إبراهيم عن ليث عن عبد الله بن الحسن عن أمه فاطمة بنت الحسين عن جدتها فاطمة الكبرى قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا دخل المسجد صلى على محمد وسلم وقال رب اغفر لي ذنوبي وافتح لي أبواب رحمتك وإذا خرج صلى على محمد وسلم وقال رب اغفر لي ذنوبي وافتح لي أبواب فضلك

[315] وقال علي بن حجر قال إسماعيل بن إبراهيم فلقيت عبد الله بن الحسن بمكة فسألته عن هذا الحديث فحدثني به قال كان إذا دخل قال رب افتح لي باب رحمتك وإذا خرج قال رب افتح لي باب فضلك قال أبو عيسى وفي الباب عن أبي حميد وأبي أسيد وأبي هريرة قال أبو عيسى حديث فاطمة حديث حسن وليس إسناده بمتصل وفاطمة بنت الحسن لم تدرك فاطمة الكبرى إنما عاشت فاطمة بعد النبي صلى الله عليه وسلم أشهراً

باب ما جاء إذا دخل أحدكم المسجد فليركع ركعتين

[316] حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا مالك بن أنس عن عامر بن عبد الله بن الزبير عن عمرو بن سليم الزرقني عن أبي قتادة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا جاء أحدكم المسجد فليركع ركعتين قبل أن يجلس قال وفي الباب عن جابر وأبي أمامة وأبي هريرة وأبي ذر وكعب بن مالك قال أبو عيسى وحديث أبي قتادة حديث حسن صحيح وقد روى هذا الحديث محمد بن عجلان وغير واحد عن عامر بن عبد الله بن الزبير نحو رواية مالك بن أنس وروى سهيل بن أبي صالح هذا الحديث عن عامر بن عبد الله بن الزبير عن عمرو بن سليم الزرقني عن جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم وهذا حديث غير محفوظ والصحيح حديث أبي قتادة والعمل على هذا الحديث عند أصحابنا استحبابوا إذا دخل الرجل المسجد أن لا يجلس حتى يصلي ركعتين إلا أن يكون له عذر قال علي بن المديني وحديث سهيل بن أبي صالح خطأ أخبرني بذلك إسحاق بن إبراهيم عن علي بن المديني

باب ما جاء أن الأرض كلها مسجد إلا المقبرة والحمام

[317] حدثنا بن أبي عمر وأبو عمار الحسين بن حريث المروزي قالوا حدثنا عبد العزيز بن محمد عن عمرو بن يحيى عن أبيه عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الأرض كلها مسجد إلا المقبرة والحمام قال أبو عيسى وفي الباب عن علي وعبد الله بن عمرو وأبي هريرة وجابر وابن عباس وحذيفة وأنس وأبي أمامة وأبي ذر قالوا أن النبي صلى الله عليه وسلم قال جعلت لي الأرض مسجدا وطهورا قال أبو عيسى حديث أبي سعيد قد روي عن عبد العزيز بن محمد روايتين منهم من ذكره عن أبي سعيد ومنهم من لم يذكره وهذا حديث فيه اضطراب روى سفيان الثوري عن عمرو بن يحيى عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسل ورواه حماد بن سلمة عن عمرو بن يحيى عن أبيه عن أبي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم ورواه محمد بن إسحاق عن عمرو بن يحيى عن أبيه قال وكان عامة روايته عن أبي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يذكر فيه عن أبي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم وكان رواية الثوري عن عمرو بن يحيى عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم أثبت وأصح مرسلا

باب ما جاء في فضل بنيان المسجد

[318] حدثنا بندار حدثنا أبو بكر الحنفي حدثنا عبد الحميد بن جعفر عن أبيه عن محمود بن لبيد عن عثمان بن عفان قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول من بنى لله مسجدا بنى الله له مثله في الجنة قال وفي الباب عن أبي بكر وعمر وعلي وعبد الله بن عمرو وأنس وابن عباس وعائشة وأم حبيبة وأبي ذر وعمرو بن عبسة ووائلة بن الأسقع وأبي هريرة وجابر بن عبد الله قال أبو عيسى حديث عثمان حديث حسن صحيح ومحمود بن لبيد قد أدرك النبي صلى الله عليه وسلم ومحمود بن الربيع قد رأى النبي صلى الله عليه وسلم وهما غلامان صغيران مديان

[319] وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال من بنى لله مسجدا صغيرا كان أو كبيرا بنى الله له بيتا في الجنة حدثنا بذلك قتيبة حدثنا نوح بن قيس عن عبد الرحمن مولى قيس عن زياد النميري عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا

باب ما جاء في كراهية أن يتخذ على القبر مسجدا

[320] حدثنا قتيبة حدثنا عبد الوارث بن سعيد عن محمد بن جحادة عن أبي صالح عن ابن عباس قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم زائرات القبور والمتخذين عليها المساجد والسرج قال وفي الباب عن أبي هريرة وعائشة قال أبو عيسى حديث ابن عباس حديث حسن وأبو صالح هذا هو مولى أم هاني بنت أبي طالب واسمه باذان ويقال باذام أيضا

باب ما جاء في النوم في المسجد

[321] حدثنا محمود بن غيلان حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر قال كنا ننام على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد ونحن شباب قال أبو عيسى حديث ابن عمر حديث حسن صحيح وقد رخص قوم من أهل العلم في النوم في المسجد قال ابن عباس لا يتخذة مييتا ولا مقبلا وقوم من أهل العلم ذهبوا إلى قول ابن عباس

باب ما جاء في كراهية البيع والشراء وإنشاد الضالة والشعر في المسجد

[322] حدثنا قتيبة حدثنا الليث عن بن عجلان عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه نهى عن تناشد الأشعار في المسجد وعن البيع والاشتراء فيه وأن يتحلق الناس يوم الجمعة قبل الصلاة قال وفي الباب عن بريدة وجابر وأنس قال أبو عيسى حديث عبد الله بن عمرو بن العاص حديث حسن وعمرو بن شعيب هو بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص قال محمد بن إسماعيل رأيت أحمد وإسحاق وذكر غيرهما يحتجون بحديث عمرو بن شعيب قال محمد وقد سمع شعيب بن محمد من جده عبد الله بن عمرو قال أبو عيسى ومن تكلم في حديث عمرو بن شعيب إنما ضعفه لأنه يحدث عن صحيفة جده كأنهم رأوا أنه لم يسمع هذه الأحاديث من جده قال علي بن عبد الله وذكر عن يحيى بن سعيد أنه قال حديث عمرو بن شعيب عندنا واهي وقد كره قوم من أهل العلم البيع والشراء في المسجد وبه يقول أحمد وإسحاق وقد روي عن بعض أهل العلم من التابعين رخصة في البيع والشراء في المسجد وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم في غير حديث رخصة في إنشاد الشعر في المسجد

باب ما جاء في المسجد الذي أسس على التقوى

[323] حدثنا قتيبة حدثنا حاتم بن إسماعيل عن أنيس بن أبي يحيى عن أبيه عن أبي سعيد الخدري قال امترى رجل من بني خدرة ورجل من بني عمرو بن عوف في المسجد الذي أسس على التقوى فقال الخدري هو مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال الآخر هو مسجد قباء فأتيا رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك فقال هو هذا يعني مسجده وفي ذلك خير كثير قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح قال حدثنا أبو بكر عن علي بن عبد الله قال سألت يحيى بن سعيد عن محمد بن أبي يحيى الأسلمي فقال لم يكن به بأس وأخوه أنيس بن أبي يحيى اثبت منه

باب ما جاء في الصلاة في مسجد قباء

[324] حدثنا محمد بن العلاء أبو كريب وسفيان بن وكيع قالوا حدثنا أبو

أسامة عن عبد الحميد بن جعفر قال حدثنا أبو الأبرد مولى بني خزيمة أنه سمع أسيد بن ظهير الأنصاري وكان من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الصلاة في مسجد قباء كعمرة قال وفي الباب عن سهل بن حنيف قال أبو عيسى حديث أسيد حديث حسن غريب ولا نعرف لأسيد بن ظهير شيئاً يصح غير هذا الحديث ولا نعرفه إلا من حديث أبي أسامة عن عبد الحميد بن جعفر وأبو الأبرد اسمه زياد مديني

باب ما جاء في أي المساجد أفضل

[325] حدثنا الأنصاري حدثنا معن حدثنا مالك ح وحدثنا قتيبة عن مالك عن زيد بن رباح وعبيد الله بن أبي عبد الله الأغر عن أبي عبد الله الأغر عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال صلاة في مسجدي هذا خير من ألف صلاة فيما سواه إلا المسجد الحرام قال أبو عيسى ولم يذكر قتيبة في حديثه عن عبيد الله إنما ذكر عن زيد بن رباح عن أبي عبد الله الأغر عن أبي هريرة قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح وأبو عبد الله الأغر اسمه سلمان وقد روي عن أبي هريرة من غير وجه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال وفي الباب عن علي وميمونة وأبي سعيد وجبير بن مطعم وابن عمر وعبد الله بن الزبير وأبي ذر

[326] حدثنا بن أبي عمر حدثنا سفيان بن عيينة عن عبد الملك بن عمير عن قزعة عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد المسجد الحرام ومسجدي هذا ومسجد الأقصى قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح

باب ما جاء في المشي إلى المسجد

[327] حدثنا محمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب حدثنا يزيد بن زريع حدثنا معمر عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أقيمت الصلاة فلا تأتوها وأنتم تسعون ولكن ائتوها وأنتم تمشون وعليكم السكينة فما أدركتم فصلوا وما فاتكم فأتموا وفي الباب عن أبي قتادة وأبي بن كعب وأبي سعيد وزيد بن ثابت وجابر وأنس قال أبو

عيسى اختلف أهل العلم في المشي إلى المسجد فمنهم من رأى الإسراع إذا خاف فوت التكبير الأولى حتى ذكر عن بعضهم أنه كان يهرول إلى الصلاة ومنهم من كره الإسراع واختار أن يمشي على تؤدة ووقار وبه يقول أحمد وإسحاق وقالوا العمل على حديث أبي هريرة وقال إسحاق إن خاف فوت التكبير الأولى فلا بأس أن يسرع في المشي

[328] حدثنا الحسن بن علي الخلال حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو حديث أبي سلمة عن أبي هريرة بمعناه هكذا قال عبد الرزاق عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم وهذا أصح من حديث يزيد بن زريع

[329] حدثنا بن أبي عمر حدثنا سفيان عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه

باب ما جاء في القعود في المسجد وانتظار الصلاة من الفضل

[330] حدثنا محمود بن غيلان حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن همام بن منبه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يزال أحدكم في صلاة ما دام ينتظرها ولا تزال الملائكة تصلي على أحدكم ما دام في المسجد اللهم اغفر له اللهم ارحمه ما لم يحدث فقال رجل من حضرموت وما الحدث بأبا هريرة قال فساء أو ضراط قال وفي الباب عن علي وأبي سعيد وأنس وعبد الله بن مسعود وسهل بن سعد قال أبو عيسى حديث أبي هريرة حديث حسن صحيح

باب ما جاء في الصلاة على الخمرة

[331] حدثنا قتيبة حدثنا أبو الأحوص عن سماك بن حرب عن عكرمة عن بن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي على الخمرة قال وفي الباب عن أم حبيبة وابن عمر وأم سليم وعائشة وميمونة وأم كلثوم بنت أبي سلمة بن عبد الأسد ولم تسمع من النبي صلى الله عليه وسلم وأم

سلمة قال أبو عيسى حديث بن عباس حديث حسن صحيح وبه يقول بعض أهل العلم وقال أحمد وإسحاق قد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم الصلاة على الخمرة قال أبو عيسى والخمرة هو حصير قصير

باب ما جاء في الصلاة على الحصير

[332] حدثنا نصر بن علي حدثنا عيسى بن يونس عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر عن أبي سعيد أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى على حصير قال وفي الباب عن أنس والمغيرة بن شعبة قال أبو عيسى وحديث أبي سعيد حديث حسن والعمل على هذا عند أكثر أهل العلم إلا أن قوما من أهل العلم اختاروا الصلاة على الأرض استحبابا وأبو سفيان اسمه طلحة بن نافع

باب ما جاء في الصلاة على البسط

[333] حدثنا هناد حدثنا وكيع عن شعبة عن أبي التياح الضبعي قال سمعت أنس بن مالك يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخالطنا حتى إن كان يقول لأخ لي صغير يا أبا عمير ما فعل النغير قال ونضح بساط لنا فصلى عليه قال وفي الباب عن بن عباس قال أبو عيسى حديث أنس حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند أكثر أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ومن بعدهم لم يروا بالصلاة على البساط والطنفسة بأسا وبه يقول أحمد وإسحاق واسم أبي التياح يزيد بن حميد

باب ما جاء في الصلاة في الحيطان

[334] حدثنا محمود بن غيلان حدثنا أبو داود حدثنا الحسن بن أبي جعفر عن أبي الزبير عن أبي الطفيل عن معاذ بن جبل أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يستحب الصلاة في الحيطان قال أبو داود يعني البساتين قال أبو عيسى حديث معاذ حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث الحسن بن أبي جعفر والحسن بن أبي جعفر قد ضعفه يحيى بن سعيد وغيره وأبو الزبير اسمه محمد بن مسلم بن تدرس وأبو الطفيل اسمه عامر بن وائلة

باب ما جاء في سترة المصلي

[335] حدثنا قتيبة وهناد قالوا حدثنا أبو الأحوص عن سماك بن حرب عن موسى بن طلحة عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا وضع أحدكم بين يديه مثل مؤخرة الرجل فليصل ولا يبالي من مر وراء ذلك قال وفي الباب عن أبي هريرة وسهل بن أبي حثمة وابن عمر وسبرة بن معبد الجهني وأبي جحيفة وعائشة قال أبو عيسى حديث طلحة حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند أهل العلم وقالوا سترة الإمام سترة لمن خلفه

باب ما جاء في كراهية المرور بين يدي المصلي

[336] حدثنا إسحاق بن موسى الأنصاري حدثنا معن حدثنا مالك بن أنس عن أبي النضر عن بسر بن سعيد أن زيد بن خالد الجهني أرسله إلى أبي جهيم يسأله ماذا سمع من رسول الله صلى الله عليه وسلم في المار بين يدي المصلي فقال أبو جهيم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو يعلم المار بين يدي المصلي ماذا عليه لكان أن يقف أربعين خيراً له من أن يمر بين يديه قال أبو النضير لا أدري قال أربعين يوماً أو شهراً أو سنة قال أبو عيسى وفي الباب عن أبي سعيد الخدري وأبي هريرة وابن عمر وعبد الله بن عمرو قال أبو عيسى وحديث أبي جهيم حديث حسن صحيح وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لأن يقف أحدكم مائة عام خيراً له من أن يمر بين يدي أخيه وهو يصلي والعمل عليه عند أهل العلم كرهوا المرور بين يدي المصلي ولم يروا أن ذلك يقطع صلاة الرجل واسم أبي النضر سالم مولى عمر بن عبيد الله المدني

باب ما جاء لا يقطع الصلاة شيء

[337] حدثنا محمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب حدثنا يزيد بن زريع حدثنا معمر عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن بن عباس قال كنت رديف الفضل على أتان فجننا والنبي صلى الله عليه وسلم يصلي بأصحابه بمنى قال فنزلنا عنها فوصلنا الصف فمرت بين أيديهم فلم تقطع صلاتهم قال أبو عيسى وفي الباب عن عائشة والفضل بن عباس وابن عمر

قال أبو عيسى وحديث بن عباس حديث حسن صحيح والعمل عليه عند أكثر العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ومن بعدهم من التابعين قالوا لا يقطع الصلاة شيء وبه يقول سفيان الثوري والشافعي

باب ما جاء أنه لا يقطع الصلاة إلا الكلب والحمار والمرأة

[338] حدثنا أحمد بن منيع حدثنا هشيم أخبرنا يونس بن عبيد ومنصور بن زدان عن حميد بن هلال عن عبد الله بن الصامت قال سمعت أبا ذر يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا صلى الرجل وليس بين يديه كآخرة الرجل أو كواسطة الرجل قطع صلاته الكلب الأسود والمرأة والحمار فقلت لأبي ذر ما بال الأسود من الأحمر من الأبيض فقال يا بن أخي سألتني كما سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال الكلب الأسود شيطان قال وفي الباب عن أبي سعيد والحكم بن عمرو الغفاري وأبي هريرة وأنس قال أبو عيسى حديث أبي ذر حديث حسن صحيح وقد ذهب بعض أهل العلم إليه قالوا يقطع الصلاة الحمار والمرأة والكلب الأسود قال أحمد الذي لا أشك فيه أن الكلب الأسود يقطع الصلاة وفي نفسي من الحمار والمرأة شيء قال إسحاق لا يقطعها شيء إلا الكلب الأسود

باب ما جاء في الصلاة في الثوب الواحد

[339] حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا الليث عن هشام بن عروة عن أبيه عن عمر بن أبي سلمة أنه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي في بيت أم سلمة مشتملا في ثوب واحد قال وفي الباب عن أبي هريرة وجابر وسلمة بن الأكوع وأنس وعمرو بن أبي أسيد وعبادة بن الصامت وأبي سعيد وكيسان وابن عباس وعائشة وأم هانئ وعمار بن ياسر وطلق بن علي وصامت الأنصاري قال أبو عيسى حديث عمر بن أبي سلمة حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند أكثر أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ومن بعدهم من التابعين وغيرهم قالوا لا بأس بالصلاة في الثوب الواحد وقد قال بعض أهل العلم يصلي الرجل في ثوبين

باب ما جاء في ابتداء القبلة

[340] حدثنا هناد حدثنا وكيع عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن البراء بن عازب قال لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة صلى نحو بيت المقدس ستة أو سبعة عشر شهرا وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب أن يوجه إلى الكعبة فأنزل الله تعالى { قد نرى تقلب وجهك في السماء فلنولينك قبلة ترضاها فول وجهك شطر المسجد الحرام } فوجه نحو الكعبة وكان يحب ذلك فصلى رجل معه العصر ثم مر على قوم من الأنصار وهم ركوع في صلاة العصر نحو بيت المقدس فقال هو يشهد أنه صلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنه قد وجه إلى الكعبة قال فانحرفوا وهم ركوع قال وفي الباب عن بن عمر وابن عباس وعمارة بن أوس وعمرو بن عوف المزني وأنس قال أبو عيسى وحديث البراء حديث حسن صحيح وقد رواه سفيان الثوري عن أبي إسحاق

[341] حدثنا هناد حدثنا وكيع عن سفيان عن عبد الله بن دينار عن بن عمر قال كانوا ركوعا في صلاة الصبح قال أبو عيسى وحديث بن عمر حديث حسن صحيح

باب ما جاء أن ما بين المشرق والمغرب قبلة

[342] حدثنا محمد بن أبي معشر حدثنا أبي عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بين المشرق والمغرب قبلة

[343] حدثنا يحيى بن موسى حدثنا محمد بن أبي معشر مثله قال أبو عيسى حديث أبي هريرة قد روي عنه من غير هذا الوجه وقد تكلم بعض أهل العلم في أبي معشر من قبل حفظه واسمه نجيح مولى بني هاشم قال محمد لا أروي عنه شيئا وقد روى عنه الناس قال محمد وحديث عبد الله بن جعفر المخرمي عن عثمان بن محمد الأخنسي عن سعيد المقبري عن أبي هريرة أقوى من حديث أبي معشر وأصح

[344] حدثنا الحسن بن أبي بكر المروزي حدثنا المعلى بن منصور حدثنا

عبد الله بن جعفر المخرمي عن عثمان بن محمد الأخنسي عن سعيد المقبري عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما بين المشرق والمغرب قبلة قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح وإنما قيل عبد الله بن جعفر المخرمي لأنه من ولد المسور بن مخرمة وقد روي عن غير واحد من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ما بين المشرق والمغرب قبلة منهم عمر بن الخطاب وعلي بن أبي طالب وابن عباس وقال بن عمر إذا جعلت المغرب عن يمينك والمشرق عن يسارك فما بينهما قبلة إذا استقبلت القبلة وقال بن المبارك ما بين المشرق والمغرب قبلة هذا لأهل المشرق واختار عبد الله بن المبارك التياسر لأهل مرو

باب ما جاء في الرجل يصلي لغير القبلة في الغيم

[345] حدثنا محمود بن غيلان حدثنا وكيع حدثنا أشعث بن سعيد السمان عن عاصم بن عبيد الله عن عبد الله بن عامر بن ربيعة عن أبيه قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر في ليلة مظلمة فلم ندر أين القبلة فصلى كل رجل منا على حياله فلما أصبحنا ذكرنا ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فنزل { فأينما تولوا فثم وجه الله } قال أبو عيسى هذا حديث ليس إسناده بذلك لا نعرفه إلا من حديث أشعث السمان وأشعث بن سعيد أبو الربيع السمان يضعف في الحديث وقد ذهب أكثر أهل العلم إلى هذا قالوا إذا صلى في الغيم لغير القبلة ثم استبان له بعد ما صلى أنه صلى لغير القبلة فإن صلاته جائزة وبه يقول سفيان الثوري وابن المبارك وأحمد وإسحاق

باب ما جاء في كراهية ما يصلي إليه وفيه

[346] حدثنا محمود بن غيلان حدثنا المقرئ حدثنا يحيى بن أيوب عن زيد بن جبيرة عن داود بن الحصين عن نافع عن بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى أن يصلي في سبعة مواطن في المزبلة والمجزرة والمقبرة وقارعة الطريق وفي الحمام وفي معائن الإبل وفوق ظهر بيت الله

[347] حدثنا علي بن حجر حدثنا سويد بن عبد العزيز عن زيد بن جبيرة عن داود بن حصين عن نافع عن بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم

نحوه بمعناه قال وفي الباب عن أبي مرثد وجابر وأنس أبو مرثد اسمه كنان بن حصين قال أبو عيسى وحديث بن عمر إسناده ليس بذاك القوي وقد تكلم في زيد بن جبيرة من قبل حفظه قال أبو عيسى وزيد بن جبيرة الكوفي أثبت من هذا وأقدم وقد سمع من بن عمر وقد روى الليث بن سعد هذا الحديث عن عبد الله بن عمر العمري عن نافع عن بن عمر عن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله وحديث داود عن نافع عن بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم أشبه وأصح من حديث الليث بن سعد وعبد الله بن عمر العمري ضعفه بعض أهل الحديث من قبل حفظه منهم يحيى بن سعيد القطان

باب ما جاء في الصلاة في مرايض الغنم وأعطان الإبل

[348] حدثنا أبو كريب حدثنا يحيى بن آدم عن أبي بكر بن عياش عن هشام عن بن سيرين عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوا في مرايض الغنم ولا تصلوا في أعطان الإبل

[349] حدثنا أبو كريب حدثنا يحيى بن آدم عن أبي بكر بن عياش عن أبي حصين عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله أو بنحوه قال وفي الباب عن جابر بن سمرة والبراء وسبرة بن معبد الجهني وعبد الله بن مغفل وابن عمر وأنس قال أبو عيسى حديث أبي هريرة حديث حسن صحيح وعليه العمل عند أصحابنا وبه يقول أحمد وإسحاق وحديث أبي حصين عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم حديث غريب ورواه إسرائيل عن أبي حصين عن أبي صالح عن أبي هريرة موقوفا ولم يرفعه واسم أبي حصين عثمان بن عاصم الأسدي

[350] حدثنا محمد بن بشار حدثنا يحيى بن سعيد عن شعبة عن أبي التياح الضبعي عن أنس بن مالك أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي في مرايض الغنم قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح وأبو التياح الضبعي اسمه يزيد بن حميد

باب ما جاء في الصلاة على الدابة حيث ما توجهت به

[351] حدثنا محمود بن غيلان حدثنا وكيع ويحيى بن آدم قالوا حدثنا سفيان عن أبي الزبير عن جابر قال بعثني النبي صلى الله عليه وسلم في حاجة فجننت وهو يصلي على راحلته نحو المشرق والسجود أخفض من الركوع قال وفي الباب عن أنس وابن عمر وأبي سعيد وعامر بن ربيعة قال أبو عيسى حديث جابر حديث حسن صحيح وقد روي هذا الحديث من غير وجه عن جابر والعمل على هذا عند عامة أهل العلم لا نعلم بينهم اختلافا لا يرون بأساً أن يصلي الرجل على راحلته تطوعاً حيث ما كان وجهه إلى القبلة أو غيرها

باب ما جاء في الصلاة إلى الراحلة

[352] حدثنا سفيان بن وكيع حدثنا أبو خالد الأحمر عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن بن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى إلى بغيره أو راحلته وكان يصلي على راحلته حيث ما توجهت به قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح وهو قول بعض أهل العلم لا يرون بالصلاة إلى البعير بأساً أن يستتر به

باب ما جاء إذا حضر العشاء وأقيمت الصلاة فابدؤوا بالعشاء

[353] حدثنا قتيبة حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن أنس يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا حضر العشاء وأقيمت الصلاة فابدؤوا بالعشاء قال وفي الباب عن عائشة وابن عمر وسلمة بن الأكوع وأم سلمة قال أبو عيسى حديث أنس حديث حسن صحيح وعليه العمل عند بعض أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم منهم أبو بكر وعمر وابن عمر وبه يقول أحمد وإسحاق يقولان يبدأ بالعشاء وإن فاتته الصلاة في الجماعة قال أبو عيسى سمعت الجارود يقول سمعت وكيعاً يقول في هذا الحديث يبدأ بالعشاء إذا كان طعاماً يخاف فساده والذي ذهب إليه بعض أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم أشبه بالاتباع وإنما أرادوا أن لا يقوم الرجل إلى الصلاة وقلبه مشغول بسبب شيء وقد روي عن بن عباس أنه قال لا نقوم إلى الصلاة وفي أنفسنا شيء

[354] وروي عن بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال إذا

وضع العشاء وأقيمت الصلاة فابدؤوا بالعشاء قال وتعشى بن عمر وهو يسمع قراءة الإمام قال حدثنا بذلك هناد حدثنا عبدة عن عبيد الله عن نافع عن بن عمر

باب ما جاء في الصلاة عند النعاس

[355] حدثنا هارون بن إسحاق الهمداني حدثنا عبدة بن سليمان الكلابي عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا نعس أحدكم وهو يصلي فليرقد حتى يذهب عنه النوم فإن أحدكم إذا صلى وهو ينعس لعله يذهب يستغفر فيسب نفسه قال وفي الباب عن أنس وأبي هريرة قال أبو عيسى حديث عائشة حديث حسن صحيح

باب ما جاء فيمن زار قوما لا يصلي بهم

[356] حدثنا محمود بن غيلان وهناد قالوا حدثنا وكيع عن أبان بن يزيد العطار عن بديل بن ميسرة العقيلي عن أبي عطية رجل منهم قال كان مالك بن الحويرث يأتينا في مصلانا يتحدث فحضرت الصلاة يوما فقلنا له تقدم فقال ليتقدم بعضكم حتى أحدثكم لم لا أتقدم سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من زار قوما فلا يؤمهم وليؤمهم رجل منهم قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند أكثر أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم قالوا صاحب المنزل أحق بالإمامة من الزائر وقال بعض أهل العلم إذا أذن له فلا بأس أن يصلي به وقال إسحاق بحديث مالك بن الحويرث وشدد في أن لا يصلي أحد بصاحب المنزل وإن أذن له صاحب المنزل قال وكذلك في المسجد لا يصلي بهم في المسجد إذا زارهم يقول ليصل بهم رجل منهم

باب ما جاء في كراهية أن يخص الإمام نفسه بالدعاء

[357] حدثنا علي بن حجر حدثنا إسماعيل بن عياش حدثني حبيب بن صالح عن يزيد بن شريح عن أبي حي المؤذن الحمصي عن ثوبان عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يحل لإمرئ أن ينظر في جوف بيت

امري حتى يستأذن فإن نظر فقد دخل ولا يؤم قوما فيخص نفسه بدعوة دونهم فإن فعل فقد خانهم ولا يقوم إلى الصلاة وهو حقن قال وفي الباب عن أبي هريرة وأبي أمامة قال أبو عيسى حديث ثوبان حديث حسن وقد روي هذا الحديث عن معاوية بن صالح عن السفر بن نسير عن يزيد بن شريح عن أبي أمامة عن النبي صلى الله عليه وسلم وروي هذا الحديث عن يزيد بن شريح عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم وكأن حديث يزيد بن شريح عن أبي حي المؤذن عن ثوبان في هذا أجود إسنادا وأشهر

باب ما جاء فيمن أم قوما وهم له كارهون

[358] حدثنا عبد الأعلى بن واصل بن عبد الأعلى الكوفي حدثنا محمد بن القاسم الأسدي عن الفضل بن دلهم عن الحسن قال سمعت أنس بن مالك يقول لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة رجل أم قوما وهم له كارهون وامرأة باتت وزوجها عليها ساخط ورجل سمع حي على الفلاح ثم لم يجب قال وفي الباب عن بن عباس وطلحة وعبد الله بن عمرو وأبي أمامة قال أبو عيسى حديث أنس لا يصح لأنه قد روى هذا الحديث عن الحسن عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسل قال أبو عيسى ومحمد بن القاسم تكلم فيه أحمد بن حنبل وضعفه وليس بالحافظ وقد كره قوم من أهل العلم أن يؤم الرجل قوما وهم له كارهون فإذا كان الإمام غير ظالم فإنما الإثم على من كرهه وقال أحمد وإسحاق في هذا إذا كره واحد أو اثنان أو ثلاثة فلا بأس أن يصلي بهم حتى يكرهه أكثر القوم

[359] حدثنا هناد حدثنا جرير عن منصور عن هلال بن يساف عن زياد بن أبي الجعد عن عمرو بن الحارث بن المصطلق قال كان يقال أشد الناس عذابا يوم القيامة اثنان امرأة عصت زوجها وإمام قوم وهم له كارهون قال هناد قال جرير قال منصور فسالنا عن أمر الإمام فقيل لنا إنما عني بهذا أئمة ظلمة فأما من أقام السنة فإنما الإثم على من كرهه

[360] حدثنا محمد بن إسماعيل حدثنا علي بن الحسن حدثنا الحسين بن واقد حدثنا أبو غالب قال سمعت أبا أمامة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة لا تجاوز صلاتهم آذانهم العبد الأبق حتى يرجع وامرأة باتت

وزوجها عليها ساخط وإمام قوم وهم له كارهون قال أبو عيسى هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه وأبو غالب اسمه حزور

باب ما جاء إذا صلى الإمام قاعدا فصلوا قعودا

[361] حدثنا قتيبة حدثنا الليث عن بن شهاب عن أنس بن مالك أنه قال خر رسول الله صلى الله عليه وسلم عن فرس فجحش فصلى بنا قاعدا فصلينا معه قعودا ثم انصرف فقال إنما الإمام أو إنما جعل الإمام ليؤتم به فإذا كبر فكبروا وإذا ركع فاركعوا وإذا رفع فارفعوا وإذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا ولك الحمد وإذا سجد فاسجدوا وإذا صلى قاعدا فصلوا قعودا أجمعون قال وفي الباب عن عائشة وأبي هريرة وجابر وابن عمر ومعاوية قال أبو عيسى وحديث أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خر عن فرس فجحش حديث حسن صحيح وقد ذهب بعض أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى هذا الحديث منهم جابر بن عبد الله وأسيد بن حضير وأبو هريرة وغيرهم وبهذا الحديث يقول أحمد وإسحاق وقال بعض أهل العلم إذا صلى الإمام جالسا لم يصل من خلفه إلا قياما فإن صلوا قعودا لم تجزهم وهو قول سفيان الثوري ومالك بن أنس وابن المبارك والشافعي

باب منه

[362] حدثنا محمود بن غيلان حدثنا شعبة بن سوار عن شعبة عن نعيم بن أبي هند عن أبي وائل عن مسروق عن عائشة قالت صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم خلف أبي بكر في مرضه الذي مات فيه قاعدا قال أبو عيسى حديث عائشة حديث حسن صحيح غريب وقد روي عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال إذا صلى الإمام جالسا فصلوا جلوسا وروي عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم خرج في مرضه وأبو بكر يصلي بالناس فصلى إلى جنب أبي بكر والناس يأتون بأبي بكر وأبو بكر يأت بالنبي صلى الله عليه وسلم وروي عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم إلى صلى خلف أبي بكر قاعدا وروي عن أنس بن مالك أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى خلف أبي بكر وهو قاعد

[363] حدثنا عبد الله بن أبي زياد حدثنا شباية بن سوار حدثنا محمد بن طلحة عن حميد عن ثابت عن أنس قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضه خلف أبي بكر قاعدا في ثوب متوشحا به قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح قال هكذا رواه يحيى بن أيوب عن حميد عن ثابت عن أنس وقد رواه غير واحد عن حميد عن أنس ولم يذكروا فيه عن ثابت ومن ذكر فيه عن ثابت فهو أصح

باب ما جاء في الإمام ينهض في الركعتين ناسيا

[364] حدثنا أحمد بن منيع حدثنا هشيم أخبرنا بن أبي ليلى عن الشعبي قال صلى بنا المغيرة بن شعبة فنهض في الركعتين فسبح به القوم وسبح بهم فلما صلى بقية صلاته وسلم ثم سجد سجدي السهو وهو جالس ثم حدثهم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم فعل بهم مثل الذي فعل قال وفي الباب عن عقبة بن عامر وسعد وعبد الله بن بحنة قال أبو عيسى حديث المغيرة بن شعبة قد روي من غير وجه عن المغيرة بن شعبة قال أبو عيسى وقد تكلم بعض أهل العلم في بن أبي ليلى من قبل حفظه قال أحمد لا يحتج بحديث بن أبي ليلى وقال محمد بن إسماعيل بن أبي ليلى هو صدوق ولا أروي عنه لأنه لا يدري صحيح حديثه من سقيمه وكل من كان مثل هذا فلا أروي عنه شيئا وقد روى هذا الحديث من غير وجه عن المغيرة بن شعبة رواه سفيان عن جابر عن المغيرة بن شبيب عن قيس بن أبي حازم عن المغيرة بن شعبة وجابر الجعفي قد ضعفه بعض أهل العلم تركه يحيى بن سعيد وعبد الرحمن بن مهدي وغيرهما والعمل على هذا عند أهل العلم أن الرجل إذا قام في الركعتين مضى في صلاته وسجد سجدي السهو من رأى قبل التسليم ومنهم من رأى بعد التسليم ومن رأى قبل التسليم فحديثه أصح لما روى الزهري ويحيى بن سعيد الأنصاري عن عبد الرحمن الأعرج عن عبد الله بن بحنة

[365] حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن أخبرنا يزيد بن هارون عن المسعودي عن زياد بن علاقة قال صلى بنا المغيرة بن شعبة فلما صلى ركعتين قام ولم يجلس فسبح به من خلفه فأشار إليهم أن قوموا فلما فرغ من صلاته سلم وسجد سجدي السهو وسلم وقال هكذا صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح وقد روي هذا الحديث من

غير وجه عن المغيرة بن شعبة عن النبي صلى الله عليه وسلم

باب ما جاء في مقدار القعود في الركعتين الأوليين

[366] حدثنا محمود بن غيلان حدثنا أبو داود هو الطيالسي حدثنا شعبة أخبرنا سعد بن إبراهيم قال سمعت أبا عبيدة بن عبد الله بن مسعود يحدث عن أبيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا جلس في الركعتين الأوليين كأنه على الرضف قال شعبة ثم حرك سعد شفثيه بشيء فأقول حتى يقوم فيقول حتى يقوم قال أبو عيسى هذا حديث حسن إلا أن أبا عبيدة لم يسمع من أبيه والعمل على هذا عند أهل العلم يختارون أن لا يطيل الرجل القعود في الركعتين الأوليين ولا يزيد على التشهد شيئاً وقالوا أن زاد على التشهد فعليه سجدتا السهو هكذا روي عن الشعبي وغيره

باب ما جاء في الإشارة في الصلاة

[367] حدثنا قتيبة حدثنا الليث بن سعد عن بكير بن عبد الله بن الأشج عن نابل صاحب العباء عن بن عمر عن صهيب قال مررت برسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يصلي فسلمت عليه فرد إلي إشارة وقال لا أعلم إلا أنه قال إشارة بأصبعه قال وفي الباب عن بلال وأبي هريرة وأنس وعائشة

[368] حدثنا محمود بن غيلان حدثنا وكيع حدثنا هشام بن سعد عن نافع عن بن عمر قال قلت لبلال كيف كان النبي صلى الله عليه وسلم يرد عليهم حين كانوا يسلمون عليه وهو في الصلاة قال كان يشير بيده قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح وحديث صهيب حسن لا نعرفه إلا من حديث الليث عن بكير وقد روي عن زيد بن أسلم عن بن عمر قال قلت لبلال كيف كان النبي صلى الله عليه وسلم يصنع حيث كانوا يسلمون عليه في المسجد بني عمرو بن عوف قال كان يرد إشارة وكلا الحديثين عندي صحيح لأن قصة حديث صهيب غير قصة حديث بلال وان كان بن عمر روى عنهما فاحتمل أن يكون سمع منهما جميعاً

باب ما جاء أن التسبيح للرجال والتصفيق للنساء

[369] حدثنا هناد حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم التسبيح للرجال والتصفيق للنساء قال وفي الباب عن علي وسهل بن سعد وجابر وأبي سعيد وابن عمر وقال علي كنت إذا استأذنت على النبي صلى الله عليه وسلم وهو يصلي سبح قال أبو عيسى حديث أبي هريرة حديث حسن صحيح والعمل عليه عند أهل العلم وبه يقول أحمد وإسحاق

باب ما جاء في كراهية التثاؤب في الصلاة

[370] حدثنا علي بن حجر أخبرنا إسماعيل بن جعفر عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال التثاؤب في الصلاة من الشيطان فإذا تثأب أحدكم فليكظم ما استطاع قال وفي الباب عن أبي سعيد الخدري وجد عدي بن ثابت قال أبو عيسى حديث أبي هريرة حديث حسن صحيح وقد كره قوم من أهل العلم التثاؤب في الصلاة قال إبراهيم أني لأرد التثاؤب بالتنحج

باب ما جاء أن صلاة القاعد على النصف من صلاة القائم

[371] حدثنا علي بن حجر حدثنا عيسى بن يونس حدثنا حسين المعلم عن عبد الله بن بريدة عن عمران بن حصين قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صلاة الرجل وهو قاعد فقال من صلى قائماً فهو أفضل ومن صلى قاعداً فله نصف أجر القائم ومن صلى نائماً فله نصف أجر القاعد قال وفي الباب عن عبد الله بن عمرو وأنس والسائب وابن عمر قال أبو عيسى حديث عمران بن حصين حديث حسن صحيح

[372] وقد روي هذا الحديث عن إبراهيم بن طهمان بهذا الإسناد إلا أنه يقول عن عمران بن حصين قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صلاة المريض فقال صل قائماً فإن لم تستطع فقاعداً فإن لم تستطع فعلى جنب حدثنا بذلك هناد حدثنا وكيع عن إبراهيم بن طهمان عن حسين المعلم بهذا الحديث قال أبو عيسى ولا نعلم أحداً روى عن حسين المعلم نحو رواية

إبراهيم بن طهمان وقد روى أبو أسامة وغير واحد عن حسين المعلم نحو رواية عيسى بن يونس ومعنى هذا الحديث عند بعض أهل العلم في صلاة التطوع حدثنا محمد بن بشار حدثنا بن أبي عدي عن أشعث بن عبد الملك عن الحسن قال إن شاء الرجل صلى صلاة التطوع قائماً وجالسا ومضطجعا واختلف أهل العلم في صلاة المريض إذا لم يستطع أن يصلي جالسا فقال بعض أهل العلم يصلي على جنبه الأيمن وقال بعضهم يصلي مستلقيا على قفاه ورجلاه إلى القبلة وقال سفيان الثوري في هذا الحديث من صلى جالسا فله نصف أجر القائم قال هذا للصحيح ولمن ليس له عذر يعني في النوافل فأما من كان له عذر من مرض أو غيره فصلى جالسا فله مثل أجر القائم وقد روي في بعض هذا الحديث مثل قول سفيان الثوري

باب ما جاء في الرجل يتطوع جالسا

[373] حدثنا الأنصاري حدثنا معن حدثنا مالك بن أنس عن بن شهاب عن السائب بن يزيد عن المطلب بن أبي وداعة السهمي عن حفصة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أنها قالت ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قاعدا في سبخته قاعدا حتى كان قبل وفاته بعام فإنه كان يصلي في سبخته قاعدا ويقرأ بالسورة ويرتلها حتى تكون أطول من أطول منها وفي الباب عن أم سلمة وأنس بن مالك قال أبو عيسى حديث حفصة حديث حسن صحيح وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يصلي من الليل جالسا فإذا بقي من قراءته قدر ثلاثين أو أربعين آية قام فقرأ ثم ركع ثم صنع في الركعة الثانية مثل ذلك وروي عنه أنه كان يصلي قاعدا فإذا قرأ وهو قائم ركع وسجد وهو قائم وإذا قرأ وهو قاعد ركع وسجد وهو قاعد قال أحمد وإسحاق والعمل على كلا الحديثين كأنهما رأيا كلا الحديثين صحيحا معمولا بهما

[374] حدثنا الأنصاري حدثنا معن حدثنا مالك عن أبي النضر عن أبي سلمة عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي جالسا فيقرأ وهو جالس فإذا بقي من قراءته قدر ما يكون ثلاثين أو أربعين آية قام فقرأ وهو قائم ثم ركع وسجد ثم صنع في الركعة الثانية مثل ذلك قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح

[375] حدثنا أحمد بن منيع حدثنا هشيم أخبرنا خالد وهو الحذاء عن عبد الله بن شقيق عن عائشة قال سألتها عن صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم عن تطوعه قالت كان يصلي ليلاً طويلاً قائماً وليلاً طويلاً قاعداً فإذا قرأ وهو قائم ركع وسجد وهو قائم وإذا قرأ وهو جالس ركع وسجد وهو جالس قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح

باب ما جاء أن النبي صلى الله عليه وسلم قال أني لأسمع بكاء الصبي في الصلاة فأخفف

[376] حدثنا قتيبة حدثنا مروان بن معاوية الفزاري عن حميد عن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال والله إنني لأسمع بكاء الصبي وأنا في الصلاة فأخفف مخافة أن تفتن أمه قال وفي الباب عن أبي قتادة وأبي سعيد وأبي هريرة قال أبو عيسى حديث أنس حديث حسن صحيح

باب ما جاء لا تقبل صلاة المرأة إلا بخمار

[377] حدثنا هناد حدثنا قبيصة عن حماد بن سلمة عن قتادة عن بن سيرين عن صفية ابنت الحارث عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقبل صلاة الحائض إلا بخمار قال وفي الباب عن عبد الله بن عمرو وقوله الحائض يعني المرأة البالغة يعني إذا حاضت قال أبو عيسى حديث عائشة حديث حسن والعمل عليه عند أهل العلم أن المرأة إذا أدركت فصلت وشيء من شعرها مكشوف لا تجوز صلاتها وهو قول الشافعي قال لا تجوز صلاة المرأة وشيء من جسدها مكشوف قال الشافعي وقد قيل إن كان ظهر قدميها مكشوفاً فصلاتها جائزة

باب ما جاء في كراهية السدل في الصلاة

[378] حدثنا هناد حدثنا قبيصة عن حماد بن سلمة عن عسل بن سفيان عن عطاء بن أبي رباح عن أبي هريرة قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن السدل في الصلاة قال وفي الباب عن أبي جحيفة قال أبو عيسى حديث أبي هريرة لا نعرفه من حديث عطاء عن أبي هريرة مرفوعاً إلا من

حديث عسل بن سفيان وقد اختلف أهل العلم في السدل في الصلاة فكره بعضهم السدل في الصلاة وقالوا هكذا تصنع اليهود وقال بعضهم إنما كره السدل في الصلاة إذا لم يكن عليه إلا ثوب واحد فأما إذا سدل على القميص فلا بأس وهو قول أحمد وكرهه بن المبارك السدل في الصلاة

باب ما جاء في كراهية مسح الحصى في الصلاة

[379] حدثنا سعيد بن عبد الرحمن المخزومي حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن أبي الأحوص عن أبي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا قام أحدكم إلى الصلاة فلا يمسح الحصى فإن الرحمة تواجهه قال وفي الباب عن معيقب وعلي بن أبي طالب وحذيفة وجابر بن عبد الله قال أبو عيسى حديث أبي ذر حديث حسن وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كره المسح في الصلاة وقال أن كنت لا بد فاعلا فمرة واحدة كأنه روي عنه رخصة في المرة الواحدة والعمل على هذا عند أهل العلم

[380] حدثنا الحسين بن حريث حدثنا الوليد بن مسلم عن الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير قال حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمن عن معيقب قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن مسح الحصى في الصلاة فقال أن كنت لا بد فاعلا فمرة واحدة قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح

باب ما جاء في كراهية النفخ في الصلاة

[381] حدثنا أحمد بن منيع حدثنا عباد بن العوام أخبرنا ميمون أبو حمزة عن أبي صالح مولى طلحة عن أم سلمة قالت رأى النبي صلى الله عليه وسلم غلاما لنا يقال له افلح إذا سجد نفخ فقال يا أفلح ترب وجهك قال أحمد بن منيع وكرهه عباد بن العوام النفخ في الصلاة وقال إن نفخ لم يقطع صلاته قال أحمد بن منيع وبه نأخذ قال أبو عيسى وروى بعضهم عن أبي حمزة هذا الحديث وقال مولى لنا يقال له رباح

[382] حدثنا أحمد بن عبدة الضبي حدثنا حماد بن زيد عن ميمون أبي حمزة بهذا الإسناد نحوه وقال غلام لنا يقال له رباح قال أبو عيسى وحديث أم

سلمة ليس بذاك وميمون أبو حمزة قد ضعفه بعض أهل العلم واختلف أهل العلم في النفخ في الصلاة فقال بعضهم أن نفخ في الصلاة استقبل الصلاة وهو قول سفيان الثوري وأهل الكوفة وقال بعضهم يكره النفخ في الصلاة وإن نفخ في صلاته لم تفسد صلاته وهو قول أحمد وإسحاق

باب ما جاء في النهي عن الاختصار في الصلاة

[383] حدثنا أبو كريب حدثنا أبو أسامة عن هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى أن يصلي الرجل مختصرا قال وفي الباب عن بن عمر قال أبو عيسى حديث أبي هريرة حديث حسن صحيح وقد كره بعض أهل العلم الاختصار في الصلاة وكره بعضهم أن يمشي الرجل مختصرا والاختصار أن يضع الرجل يده على خاصرته في الصلاة أو يضع يديه جميعا على خاصرتيه ويروى أن إبليس إذا مشى مشى مختصرا

باب ما جاء في كراهية كف الشعر في الصلاة

[384] حدثنا يحيى بن موسى حدثنا عبد الرزاق أخبرنا بن جريج عن عمران بن موسى عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبيه عن أبي رافع أنه مر بالحسن بن علي وهو يصلي وقد عقص ضفرته في قفاه فحلها فالتفت إليه الحسن مغضبا فقال أقبل على صلاتك ولا تغضب فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ذلك كفل الشيطان قال وفي الباب عن أم سلمة وعبد الله بن عباس قال أبو عيسى حديث أبي رافع حديث حسن والعمل على هذا عند أهل العلم كرهوا أن يصلي الرجل وهو معقوص شعره قال أبو عيسى وعمران بن موسى هو القرشي المكي وهو أخو أيوب بن موسى

باب ما جاء في التخضع في الصلاة

[385] حدثنا سويد بن نصر حدثنا عبد الله بن المبارك أخبرنا الليث بن سعد أخبرنا عبد ربه بن سعيد عن عمران بن أنس عن عبد الله بن نافع بن العمياء عن ربيعة بن الحارث عن الفضل بن عباس قال قال رسول الله صلى

الله عليه وسلم الصلاة مثنى مثنى تشهد في كل ركعتين وتخضع وتضرع وتمسك وتذرع وتقع يديك يقول ترفعهما إلى ربك مستقبلاً ببطونها وجهك وتقول يا رب يا رب ومن لم يفعل ذلك فهو كذا وكذا قال أبو عيسى وقال غير بن المبارك في هذا الحديث من لم يفعل ذلك فهي خداج قال أبو عيسى سمعت محمد بن إسماعيل يقول روى شعبة هذا الحديث عن عبد ربه بن سعيد فإخفاً في مواضع فقال عن أنس بن أبي أنس وهو عمران بن أبي أنس وقال عن عبد الله بن الحارث إنما هو عبد الله بن نافع بن العمياء عن ربيعة بن الحارث وقال شعبة عن عبد الله بن الحارث عن المطلب عن النبي صلى الله عليه وسلم وإنما هو عن ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب عن الفضل بن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال محمد وحديث الليث بن سعد هو حديث صحيح يعني أصح من حديث شعبة

باب ما جاء في كراهية التشبيك بين الأصابع في الصلاة

[386] حدثنا قتيبة حدثنا الليث عن بن عجلان عن سعيد المقبري عن رجل عن كعب بن عجرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا توضأ أحدكم فأحسن وضوءه ثم خرج عامداً إلى المسجد فلا يشبكن بين أصابعه فإنه في صلاة قال أبو عيسى حديث كعب بن عجرة رواه غير واحد عن بن عجلان مثل حديث الليث وروى شريك عن محمد بن عجلان عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو هذا الحديث وحديث شريك غير محفوظ

باب ما جاء في طول القيام في الصلاة

[387] حدثنا بن أبي عمر حدثنا سفيان بن عيينة عن أبي الزبير عن جابر قال قيل للنبي صلى الله عليه وسلم أي الصلاة أفضل قال طول القنوت قال وفي الباب عن عبد الله بن حبشي وأنس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال أبو عيسى حديث جابر بن عبد الله حديث حسن صحيح وقد روي من غير وجه عن جابر بن عبد الله

باب ما جاء في كثرة الركوع والسجود وفضله

[388] حدثنا أبو عمار حدثنا الوليد قال وحدثنا أبو محمد رجاء قال حدثنا الوليد بن مسلم عن الأوزاعي قال حدثني الوليد بن هشام المعيطي قال حدثني معدان بن طلحة اليعمري قال لقيت ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت له دلني على عمل ينفعني الله به ويدخلني الجنة فسكت عني مليا ثم التفت الي فقال عليك بالسجود فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من عبد يسجد لله سجدة إلا رفعه الله بها درجة وحط عنه بها خطيئة

[389] قال معدان بن طلحة فلقيت أبا الدرداء فسألته عما سألت عنه ثوبان فقال عليك بالسجود فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من عبد يسجد لله سجدة إلا رفعه الله بها درجة وحط عنه بها خطيئة قال معدان بن طلحة اليعمري ويقال بن أبي طلحة قال وفي الباب عن أبي هريرة وأبي أمامة وأبي فاطمة قال أبو عيسى حديث ثوبان وأبي الدرداء في كثرة الركوع والسجود حديث حسن صحيح وقد اختلف أهل العلم في هذا الباب قال بعضهم طول القيام في الصلاة أفضل من كثرة الركوع والسجود وقال بعضهم كثرة الركوع والسجود أفضل من طول القيام وقال أحمد بن حنبل قد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذا حديثان ولم يقض فيه بشيء وقال إسحاق أما في النهار فكثرة الركوع والسجود وأما بالليل فطول القيام إلا أن يكون رجل له جزء بالليل يأتي عليه فكثرة الركوع والسجود في هذا أحب الي لأنه يأتي على جزئه وقد ربح كثرة الركوع والسجود قال أبو عيسى وإنما قال إسحاق هذا لأنه كذا وصف صلاة النبي صلى الله عليه وسلم بالليل ووصف طول القيام وأما بالنهار فلم يوصف من صلاته من طول القيام ما وصف بالليل

باب ما جاء في قتل الحية والعقرب في الصلاة

[390] حدثنا علي بن حجر حدثنا إسماعيل بن علية وهو بن إبراهيم عن علي بن المبارك عن يحيى بن أبي كثير عن ضمضم بن جوس عن أبي هريرة قال أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتل الأسودين في الصلاة الحية والعقرب قال وفي الباب عن ابن عباس وأبي رافع قال أبو عيسى حديث أبي هريرة حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند بعض أهل العلم من

أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم وبه يقول أحمد وإسحاق وكره بعض أهل العلم قتل الحية والعقرب في الصلاة وقال إبراهيم أن في الصلاة لشغلا والقول الأول أصح

باب ما جاء في سجدي السهو قبل التسليم

[391] حدثنا قتيبة حدثنا الليث عن بن شهاب عن الأعرج عن عبد الله بن بحنة الأسدي حليف بني عبد المطلب أن النبي صلى الله عليه وسلم قام في صلاة الظهر وعليه جلوس فلما أتم صلاته سجد سجدين يكبر في كل سجدة وهو جالس قبل أن يسلم وسجدهما الناس معه مكان ما نسي من الجلوس قال وفي الباب عن عبد الرحمن بن عوف حدثنا محمد بن بشار حدثنا عبد الأعلى وأبو داود قالوا حدثنا هشام عن يحيى بن أبي كثير عن محمد بن إبراهيم أن أبا هريرة وعبد الله بن السائب القارئ كانا يسجدان سجدي السهو قبل التسليم قال أبو عيسى حديث بن بحنة حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند بعض أهل العلم وهو قول الشافعي يرى سجدي السهو كله قبل السلام ويقول هذا الناسخ لغيره من الأحاديث ويذكر أن آخر فعل النبي صلى الله عليه وسلم كان على هذا قال أحمد وإسحاق إذا قام الرجل في الركعتين فإنه يسجد سجدي السهو قبل السلام على حديث بن بحنة وعبد الله بن بحنة هو عبد الله بن مالك وهو بن بحنة مالك أبوه وبحنة أمه هكذا أخبرني إسحاق بن منصور عن علي بن عبد الله بن المديني قال أبو عيسى واختلف أهل العلم في سجدي السهو متى يسجدهما الرجل قبل السلام أو بعده فرأى بعضهم أن يسجدها بعد السلام وهو قول سفيان الثوري وأهل الكوفة وقال بعضهم يسجدهما قبل السلام وهو قول أكثر الفقهاء من أهل المدينة مثل يحيى بن سعيد وربيعه وغيرهما وبه يقول الشافعي وقال بعضهم إذا كانت زيادة في الصلاة فبعد السلام وإذا كان نقصانا فقبل السلام وهو قول مالك بن أنس وقال أحمد ما روى عن النبي صلى الله عليه وسلم في سجدي السهو فيستعمل كل على جهته يرى إذا قام في الركعتين على حديث بن بحنة فإنه يسجدهما قبل السلام وإذا صلى الظهر خمسا فإنه يسجدهما بعد السلام وإذا سلم في الركعتين من الظهر والعصر فإنه يسجدهما بعد السلام وكل يستعمل على جهته وكل سهو ليس فيه عن النبي صلى الله عليه وسلم ذكر فإن سجدي السهو قبل السلام وقال إسحاق نحو قول أحمد في هذا كله إلا أنه قال كل سهو

ليس فيه عن النبي صلى الله عليه وسلم ذكر فإن كانت زيادة في الصلاة يسجدهما بعد السلام وإن كان نقصانا يسجدهما قبل السلام

باب ما جاء في سجدي السهو بعد السلام والكلام

[392] حدثنا إسحاق بن منصور أخبرنا عبد الرحمن بن مهدي حدثنا شعبة عن الحكم عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله بن مسعود أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى الظهر خمسا فقبل له أزيد في الصلاة فسجد سجدين بعد ما سلم قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح

[393] حدثنا هناد ومحمود بن غيلان قالا حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله أن النبي صلى الله عليه وسلم سجد سجدي السهو بعد الكلام قال وفي الباب عن معاوية وعبد الله بن جعفر وأبي هريرة

[394] حدثنا أحمد بن منيع حدثنا هشيم عن هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم سجدهما بعد السلام قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح وقد رواه أيوب وغير واحد عن بن سيرين وحديث بن مسعود حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند بعض أهل العلم قالوا إذا صلى الرجل الظهر خمسا فصلاته جائزة وسجد سجدي السهو وإن لم يجلس في الرابعة وهو قول الشافعي وأحمد وإسحاق وقال بعضهم إذا صلى الظهر خمسا ولم يقعد في الرابعة مقدار التشهد فسدت صلاته وهو قول سفيان الثوري وبعض أهل الكوفة

باب ما جاء في التشهد في سجدي السهو

[395] حدثنا محمد بن يحيى النيسابوري حدثنا محمد بن عبد الله الأنصاري قال أخبرني أشعث عن بن سيرين عن خالد الحذاء عن أبي قلابة عن أبي المهلب عن عمران بن حصين أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى بهم فسها فسجد سجدين ثم تشهد ثم سلم قال أبو عيسى هذا حديث حسن غريب صحيح وروى محمد بن سيرين عن أبي المهلب وهو عم أبي قلابة

غير هذا الحديث وروى محمد هذا الحديث عن خالد الحذاء عن أبي قلابة عن أبي المهلب وأبو المهلب اسمه عبد الرحمن بن عمرو ويقال أيضا معاوية بن عمرو وقد روى عبد الوهاب الثقفي وهشيم وغير واحد هذا الحديث عن خالد الحذاء عن أبي قلابة بطوله وهو حديث عمران بن حصين أن النبي صلى الله عليه وسلم سلم في ثلاث ركعات من العصر فقام رجل يقال له الخرباق واختلف أهل العلم في التشهد في سجدي السهو فقال بعضهم يتشهد فيهما ويسلم وقال بعضهم ليس فيهما تشهد وتسليم وإذا سجدهما قبل السلام لم يتشهد وهو قول أحمد وإسحاق قالوا إذا سجد سجدي السهو قبل السلام لم يتشهد

باب ما جاء في الرجل يصلي فيشك في الزيادة والنقصان

[396] حدثنا أحمد بن منيع حدثنا إسماعيل بن إبراهيم حدثنا هشام الدستوائي عن يحيى بن أبي كثير عن عياض يعني بن هلال قال قلت لأبي سعيد أهدنا يصلي فلا يدري كيف يصلي فقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا صلى أحدكم فلم يدر كيف صلى فليسجد سجدتين وهو جالس قال وفي الباب عن عثمان وابن مسعود وعائشة وأبي هريرة قال أبو عيسى حديث أبي سعيد حديث حسن وقد روي هذا الحديث عن أبي سعيد من غير هذا الوجه وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال إذا شك أحدكم في الواحدة والثنتين فليجعلهما واحدة وإذا شك في الثنتين والثلاث فليجعلهما ثنتين ويسجد في ذلك سجدتين قبل أن يسلم والعمل على هذا عند أصحابنا وقال بعض أهل العلم إذا شك في صلاته فلم يدركم صلى فليعد

[397] حدثنا قتيبة حدثنا الليث عن بن شهاب عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أن الشيطان يأتي أحدكم في صلاته فيلبس عليه حتى لا يدري كم صلى فإذا وجد ذلك أحدكم فليسجد سجدتين وهو جالس قال أبو عيسى هذا الحديث حسن صحيح

[398] حدثنا محمد بن بشار حدثنا محمد بن خالد بن عثمة البصري حدثنا إبراهيم بن سعد قال حدثني محمد بن إسحاق عن مكحول عن كريب عن بن عباس عن عبد الرحمن بن عوف قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول إذا سها أحدكم في صلاته فلم يدر واحدة صلى أو ثنتين فليبن على واحدة فإن

لم يدر ثنتين صلى أو ثلاثا فليبين على ثنتين فإن لم يدر ثلاثا صلى أو أربعاً فليبين على ثلاث وليسجد سجدتين قبل أن يسلم قال أبو عيسى هذا حديث حسن غريب صحيح وقد روى هذا الحديث عن عبد الرحمن بن عوف من غير هذا الوجه رواه الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس عن عبد الرحمن بن عوف عن النبي صلى الله عليه وسلم

باب ما جاء في الرجل يسلم في الركعتين من الظهر والعصر

[399] حدثنا الأنصاري حدثنا معن حدثنا مالك عن أيوب بن أبي تميمة وهو أيوب السخيتاني عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم انصرف من اثنتين فقال له ذو اليدين أقصرت الصلاة أم نسيت يا رسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أصدق ذو اليدين فقال الناس نعم فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى اثنتين أخريين ثم سلم ثم كبر فسجد مثل سجوده أو أطول ثم كبر فرفع ثم سجد مثل سجوده أو أطول قال أبو عيسى وفي الباب عن عمران بن حصين وابن عمرو ذي اليدين قال أبو عيسى وحديث أبي هريرة حديث حسن صحيح واختلف أهل العلم في هذا الحديث فقال بعض أهل الكوفة إذا تكلم في الصلاة ناسيا أو جاهلا أو ما كان فإنه يعيد الصلاة واعتلوا بأن هذا الحديث كان قبل تحريم الكلام في الصلاة قال وأما الشافعي فرأى هذا الحديث صحيحا فقال به وقال هذا أصح من الحديث الذي روى عن النبي صلى الله عليه وسلم في الصائم إذا أكل ناسيا فإنه لا يقضي وإنما هو رزق رزقه الله قال الشافعي وفرقوا هؤلاء بين العمد والنسيان في أكل الصائم بحديث أبي هريرة وقال أحمد في حديث أبي هريرة أن تكلم الإمام في شيء من صلاته وهو يرى أنه قد أكملها ثم علم أنه لم يكملها يتم صلاته ومن تكلم خلف الإمام وهو يعلم أن عليه بقية من الصلاة فعليه أن يستقبلها واحتج بأن الفرائض كانت تزداد وتنقص على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وإنما تكلم ذو اليدين وهو على يقين من صلاته أنها تمت وليس هكذا اليوم ليس لأحد أن يتكلم على معنى ما تكلم ذو اليدين لأن الفرائض اليوم لا يزداد فيها ولا ينقص قال أحمد نحو من هذا الكلام وقال إسحاق نحو قول أحمد في هذا الباب

باب ما جاء في الصلاة في النعال

[400] حدثنا علي بن حجر حدثنا إسماعيل بن إبراهيم عن سعيد بن يزيد أبي مسلمة قال قلت لأنس بن مالك أكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي في نعليه قال نعم قال وفي الباب عن عبد الله بن مسعود وعبد الله بن أبي حبيبة وعبد الله بن عمرو وعمرو بن حريث وشداد بن أوس وأوس الثقفي وأبي هريرة وعطاء رجل من بني شيبه قال أبو عيسى حديث أنس حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند أهل العلم

باب ما جاء في القنوت في صلاة الفجر

[401] حدثنا قتيبة ومحمد بن المثنى قال حدثنا غندر محمد بن جعفر عن شعبة عن عمرو بن مرة عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن البراء بن عازب أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقنت في صلاة الصبح والمغرب قال وفي الباب عن علي وأنس وأبي هريرة وابن عباس وخفاف بن إيماء بن رخصة الغفاري قال أبو عيسى حديث البراء حديث حسن صحيح واختلف أهل العلم في القنوت في صلاة الفجر فرأى بعض أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم القنوت في صلاة الفجر وهو قول مالك والشافعي وقال أحمد وإسحاق لا يقنت في الفجر إلا عند نازلة تنزل بالمسلمين فإذا نزلت نازلة فلإمام أن يدعو لجيوش المسلمين

باب ما جاء في ترك القنوت

[402] حدثنا أحمد بن منيع حدثنا يزيد بن هارون عن أبي مالك الأشجعي قال قلت لأبي يا أبت انك قد صليت خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر وعثمان وعلي بن أبي طالب ههنا بالكوفة نحو من خمس سنين أكانوا يقنتون قال أي بني محدث قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح والعمل عليه عند أكثر أهل العلم وقال سفيان الثوري أن قنت في الفجر فحسن وإن لم يقنت فحسن واختار أن لا يقنت ولم ير بن المبارك القنوت في الفجر قال أبو عيسى وأبو مالك الأشجعي اسمه سعد بن طارق بن أشيم

[403] حدثنا صالح بن عبد الله حدثنا أبو عوانة عن أبي مالك الأشجعي بهذه الإسناد نحوه بمعناه

باب ما جاء في الرجل يعطس في الصلاة

[404] حدثنا قتيبة حدثنا رفاعة بن يحيى بن عبد الله بن رفاعة بن رافع الزرقي عن عم أبيه معاذ بن رفاعة عن أبيه قال صليت خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم فعطست فقلت الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه مباركاً عليه كما يحب ربنا ويرضى فلما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم انصرف فقال من المتكلم في الصلاة فلم يتكلم أحد ثم قالها الثانية من المتكلم في الصلاة فلم يتكلم أحد ثم قالها في الثالثة من المتكلم في الصلاة فقال رفاعة بن رافع بن عفراء أنا يا رسول الله قال كيف قلت قال قلت الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه مباركاً عليه كما يحب ربنا ويرضى فقال النبي صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده لقد ابتدرها بضعة وثلاثون ملكاً أيهم يصعد بها قال وفي الباب عن أنس ووائل بن حجر وعامر بن ربيعة قال أبو عيسى حديث رفاعة حديث حسن وكان هذا الحديث عند بعض أهل العلم أنه في التطوع لأن غير واحد من التابعين قالوا إذا عطس الرجل في الصلاة المكتوبة إنما يحمد الله في نفسه ولم يوسعوا في أكثر من ذلك

باب ما جاء في نسخ الكلام في الصلاة

[405] حدثنا أحمد بن منيع حدثنا هشيم أخبرنا إسماعيل بن أبي خالد عن الحرث بن شبيل عن أبي عمرو الشيباني عن زيد بن أرقم قال كنا نتكلم خلف النبي صلى الله عليه وسلم في الصلاة يكلم الرجل منا صاحبه إلى جانبه حتى نزلت { وقوموا لله قانتين } فأمرنا بالسكوت ونهينا عن الكلام قال وفي الباب عن بن مسعود ومعاوية بن الحكم قال أبو عيسى حديث زيد بن أرقم حديث حسن صحيح والعمل عليه عند أكثر أهل العلم قالوا إذا تكلم الرجل عامداً في الصلاة أو ناسياً أعاد الصلاة وهو قول سفيان الثوري وابن المبارك وأهل الكوفة وقال بعضهم إذا تكلم عامداً في الصلاة أعاد الصلاة وإن كان ناسياً أو جاهلاً أجزاءه وبه يقول الشافعي

باب ما جاء في الصلاة عند التوبة

[406] حدثنا قتيبة حدثنا أبو عوانة عن عثمان بن المغيرة عن علي بن ربيعة عن أسماء بن الحكم الفزاري قال سمعت عليا يقول إني كنت رجلا إذا سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثا نفعتني الله منه بما شاء أن ينفعتني به وإذا حدثني رجل من أصحابه استحلقتة فإذا حلف لي صدقته وإنه حدثني أبو بكر وصدق أبو بكر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من رجل يذنب ذنبا ثم يقوم فيتطهر ثم يصلي ثم يستغفر الله إلا غفر الله له ثم قرأ هذه الآية { والذين إذا فعلوا فاحشة أو ظلموا أنفسهم ذكروا الله فاستغفروا لذنوبهم ومن يغفر الذنوب إلا الله ولم يصروا على ما فعلوا وهم يعلمون } قال وفي الباب عن بن مسعود وأبي الدرداء وأنس وأبي أمامة ومعاذ ووائل وأبي اليسر واسمه كعب بن عمرو قال أبو عيسى حديث علي حديث حسن لا نعرفه إلا من هذا الوجه من حديث عثمان بن المغيرة وروى عنه شعبة وغير واحد فرفعوه مثل حديث أبي عوانة ورواه سفيان الثوري ومسعر فأوقفاه ولم يرفعا إلى النبي صلى الله عليه وسلم وقد روي عن مسعر هذا الحديث مرفوعا أيضا ولا نعرف لأسماء بن الحكم حديثا مرفوعا إلا هذا

باب ما جاء متى يؤمر الصبي بالصلاة

[407] حدثنا علي بن حجر أخبرنا حرملة بن عبد العزيز بن الربيع بن سبرة الجهني عن عمه عبد الملك بن الربيع بن سبرة عن أبيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم علموا الصبي الصلاة بن سبع سنين واضربوه عليها بن عشر قال وفي الباب عن عبد الله بن عمرو قال أبو عيسى حديث سبرة بن معبد الجهني حديث حسن صحيح وعليه العمل عند بعض أهل العلم وبه يقول أحمد وإسحاق وقالوا ما ترك الغلام بعد العشر من الصلاة فإنه يعيد قال أبو عيسى وسبرة هو بن معبد الجهني ويقال هو بن عوسجة

باب ما جاء في الرجل يحدث في التشهد

[408] حدثنا أحمد بن محمد بن موسى الملقب مردويه قال أخبرنا بن المبارك أخبرنا عبد الرحمن بن زياد بن أنعم أن عبد الرحمن بن رافع وبكر

بن سواده أخبراه عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أحدث يعني الرجل وقد جلس في آخر صلاته قبل أن يسلم فقد جازت صلاته قال أبو عيسى هذا حديث إسناده ليس بذاك القوي وقد اضطربوا في إسناده وقد ذهب بعض أهل العلم إلى هذا قالوا إذا جلس مقدار التشهد وأحدث قبل أن يسلم فقد تمت صلاته وقال بعض أهل العلم إذا أحدث قبل أن يتشهد وقبل أن يسلم أعاد الصلاة وهو قول الشافعي وقال أحمد إذا لم يتشهد وسلم أجزاء لقول النبي صلى الله عليه وسلم وتحليلها التسليم والتشهد أهون قام النبي صلى الله عليه وسلم في اثنتين فمضى في صلاته ولم يتشهد وقال إسحاق بن إبراهيم إذا تشهد ولم يسلم أجزاء واحتج بحديث بن مسعود حين علمه النبي صلى الله عليه وسلم التشهد فقال إذا فرغت من هذا فقد قضيت ما عليك قال أبو عيسى وعبد الرحمن بن زياد بن أنعم هو الإفريقي وقد ضعفه بعض أهل الحديث منهم يحيى بن سعيد القطان وأحمد بن حنبل

باب ما جاء إذا كان المطر فالصلاة في الرحال

[409] حدثنا أبو حفص عمرو بن علي البصري حدثنا أبو داود الطيالسي حدثنا زهير بن معاوية عن أبي الزبير عن جابر قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر فاصابنا مطر فقال النبي صلى الله عليه وسلم من شاء فليصل في رحله قال وفي الباب عن بن عمر وسمرة وأبي المليح عن أبيه وعبد الرحمن بن سمرة قال أبو عيسى حديث جابر حديث حسن صحيح وقد رخص أهل العلم في القعود عن الجماعة والجمعة في المطر والطين وبه يقول أحمد وإسحاق قال أبو عيسى سمعت أبا زرعة يقول روى عفان بن مسلم عن عمرو بن علي حديثاً وقال أبو زرعة لم نر بالبصرة أحفظ من هؤلاء الثلاثة علي بن المديني وابن الشاذكوني وعمرو بن علي وأبو المليح اسمه عامر ويقال زيد بن أسامة بن عمير الهذلي

باب ما جاء في التسبيح في أدبار الصلاة

[410] حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن حبيب بن الشهيد البصري وعلي بن حجر قال حدثنا عتاب بن بشير عن خصيف عن مجاهد وعكرمة عن بن عباس قال جاء الفقراء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله

أن الأغنياء يصلون كما نصلي ويصومون كما نصوم ولهم أموال يعتقدون ويتصدقون قال فإذا صليتم فقولوا سبحان الله ثلاثا وثلاثين مرة الحمد لله ثلاثا وثلاثين مرة والله أكبر أربعاً وثلاثين مرة ولا إله إلا الله عشر مرات فإنكم تدركون به من سبقكم ولا يسبقكم من بعدكم قال وفي الباب عن كعب بن عجرة وأنس وعبد الله بن عمرو وزيد بن ثابت وأبي الدرداء وابن عمر وأبي ذر قال أبو عيسى وحديث بن عباس حديث حسن غريب وفي الباب أيضا عن أبي هريرة والمغيرة وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال خصلتان لا يحصيها رجل مسلم إلا دخل الجنة يسبح الله في دبر كل صلاة عشرا ويحمده عشرا ويكبره عشرا ويسبح الله عند منامه ثلاثا وثلاثين ويحمده ثلاثا وثلاثين ويكبره أربعاً وثلاثين

باب ما جاء في الصلاة على الدابة في الطين والمطر

[411] حدثنا يحيى بن موسى حدثنا شبابة بن سوار حدثنا عمر بن الرماح البلخي عن كثير بن زياد عن عمرو بن عثمان بن يعلى بن مرة عن أبيه عن جده أنهم كانوا مع النبي صلى الله عليه وسلم في مسير فانتهوا إلى مضيق وحضرت الصلاة فمطروا السماء من فوقهم والبلية من أسفل منهم فأذن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على راحته وأقام أو أقام فتقدم على راحته فصلى بهم يومئ إيماء يجعل السجود أخفض من الركوع قال أبو عيسى هذا حديث غريب تفرد به عمر بن الرماح البلخي لا يعرف إلا من حديثه وقد روى عنه غير واحد من أهل العلم وكذلك روي عن أنس بن مالك أنه صلى في ماء وطين على دابته والعمل على هذا عند أهل العلم وبه يقول أحمد وإسحاق

باب ما جاء في الاجتهاد في الصلاة

[412] حدثنا قتيبة وبشر بن معاذ العقدي قال حدثنا أبو عوانة عن زياد بن علاقة عن المغيرة بن شعبة قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى انتفخت قدماه فقيل له أنتكلف هذا وقد غفر لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر قال أفلا أكون عبدا شكورا قال وفي الباب عن أبي هريرة وعائشة قال أبو عيسى حديث المغيرة بن شعبة حديث حسن صحيح

باب ما جاء أن أول ما يحاسب به العبد يوم القيامة الصلاة

[413] حدثنا علي بن نصر بن علي الجهضمي حدثنا سهل بن حماد حدثنا همام قال حدثني قتادة عن الحسن عن حريث بن قبيصة قال قدمت المدينة فقلت اللهم يسر لي جليسا صالحا قال فجلست إلى أبي هريرة فقلت أني سألت الله أن يرزقني جليسا صالحا فحدثني بحديث سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم لعل الله أن ينفعني به فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول أن أول ما يحاسب به العبد يوم القيامة من عمله صلاته فإن صلحت فقد أفلح وأنجح وإن فسدت فقد خاب وخسر فإن انتقص من فريضته شيء قال الرب عز وجل انظروا هل لعبدي من تطوع فيكمل بها ما انتقص من الفريضة ثم يكون سائر عمله على ذلك قال وفي الباب عن تميم الداري قال أبو عيسى حديث أبي هريرة حديث حسن غريب من هذا الوجه وقد روي هذا الحديث من غير هذا الوجه عن أبي هريرة وقد روى بعض أصحاب الحسن عن الحسن عن قبيصة بن حريث غير هذا الحديث والمشهور هو قبيصة بن حريث وروي عن أنس بن حكيم عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو هذا

باب ما جاء فيمن صلى في يوم وليلة ثنتي عشرة ركعة من السنة وماله فيه من الفضل

[414] حدثنا محمد بن رافع النيسابوري حدثنا إسحاق بن سليمان الرازي حدثنا المغيرة بن زياد عن عطاء عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ثابر على ثنتي عشرة ركعة من السنة بني الله له بيتا في الجنة أربع ركعات قبل الظهر وركعتين بعدها وركعتين بعد المغرب وركعتين بعد العشاء وركعتين قبل الفجر قال وفي الباب عن أم حبيبة وأبي هريرة وأبي موسى وابن عمر قال أبو عيسى حديث عائشة حديث غريب من هذا الوجه ومغيرة بن زياد قد تكلم فيه بعض أهل العلم من قبل حفظه

[415] حدثنا محمود بن غيلان حدثنا مؤمل هو بن إسماعيل حدثنا سفيان الثوري عن أبي إسحاق عن المسيب بن رافع عن عنبة بن أبي سفيان عن أم

حبيبة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلى في يوم وليلة ثنتي عشرة ركعة بني له بيت في الجنة أربعاً قبل الظهر وركعتين بعدها وركعتين بعد المغرب وركعتين بعد العشاء وركعتين قبل صلاة الفجر قال أبو عيسى وحديث عنبة عن أم حبيبة في هذا الباب حديث حسن صحيح وقد روي عن عنبة من غير وجه

باب ما جاء في ركعتي الفجر من الفضل

[416] حدثنا صالح بن عبد الله الترمذي حدثنا أبو عوانة عن قتادة عن زرارة بن أوفى عن سعد بن هشام عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتا الفجر خير من الدنيا وما فيها قال وفي الباب عن علي وابن عمر وابن عباس قال أبو عيسى حديث عائشة حديث حسن صحيح وقد روى أحمد بن حنبل عن صالح بن عبد الله الترمذي حديث عائشة

باب ما جاء في تخفيف ركعتي الفجر وما كان النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ فيهما

[417] حدثنا محمود بن غيلان وأبو عمار قالوا حدثنا أبو أحمد الزبيري حدثنا سفيان عن أبي إسحاق عن مجاهد عن بن عمر قال رمقت النبي صلى الله عليه وسلم شهراً فكان يقرأ في الركعتين قبل الفجر بقل يا أيها الكافرون وقل هو الله أحد قال وفي الباب عن بن مسعود وأنس وأبي هريرة وابن عباس وحفصة وعائشة قال أبو عيسى حديث بن عمر حديث حسن ولا نعرفه من حديث الثوري عن أبي إسحاق إلا من حديث أبي أحمد والمعروف عند الناس حديث إسرائيل عن أبي إسحاق وقد روي عن أبي أحمد عن إسرائيل هذا الحديث أيضاً وأبو أحمد الزبيري ثقة حافظ قال سمعت بندارا يقول ما رأيت أحداً أحسن حفظاً من أبي أحمد الزبيري وأبو أحمد اسمه محمد بن عبد الله بن الزبير الكوفي الأسدي

باب ما جاء في الكلام بعد ركعتي الفجر

[418] حدثنا يوسف بن عيسى المروزي حدثنا عبد الله بن إدريس قال

سمعت مالك بن أنس عن أبي النضر عن أبي سلمة عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا صلى ركعتي الفجر فإن كانت له الي حاجة كلمني وإلا خرج إلى الصلاة قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح وقد كره بعض أهل العلم من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وغيرهم الكلام بعد طلوع الفجر حتى يصلي صلاة الفجر إلا ما كان من ذكر الله أو مما لا بد منه وهو قول أحمد وإسحاق

باب ما جاء لا صلاة بعد طلوع الفجر إلا ركعتين

[419] حدثنا أحمد بن عبدة الضبي حدثنا عبد العزيز بن محمد عن قدامة بن موسى عن محمد بن الحصين عن أبي علقمة عن يسار مولى بن عمر عن بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا صلاة بعد الفجر إلا سجدتين ومعنى هذا الحديث إنما يقول لا صلاة بعد طلوع الفجر إلا ركعتي الفجر قال وفي الباب عن عبد الله بن عمرو وحفصة قال أبو عيسى حديث بن عمر حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث قدامة بن موسى وروى عنه غير واحد وهو ما اجتمع عليه أهل العلم كرهوا أن يصلي الرجل بعد طلوع الفجر إلا ركعتي الفجر

باب ما جاء في الإضطجاع بعد ركعتي الفجر

[420] حدثنا بشر بن معاذ العقدي حدثنا عبد الواحد بن زياد حدثنا الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا صلى أحدكم ركعتي الفجر فليضطجع على يمينه قال وفي الباب عن عائشة قال أبو عيسى حديث أبي هريرة حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه وقد روى عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا صلى ركعتي الفجر في بيته اضطجع على يمينه وقد رأى بعض أهل العلم أن يفعل هذا استحباباً

باب ما جاء إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة

[421] حدثنا أحمد بن منيع حدثنا روح بن عبادة حدثنا زكريا بن إسحاق

حدثنا عمرو بن دينار قال سمعت عطاء بن يسار عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة قال وفي الباب عن بن بحنة وعبد الله بن عمرو وعبد الله بن سرجس وابن عباس وأنس قال أبو عيسى حديث أبي هريرة حديث حسن وهكذا روى أيوب وورقاء بن عمر وزياد بن سعد وإسماعيل بن مسلم ومحمد بن جحادة عن عمرو بن دينار عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم وروى حماد بن زيد وسفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار فلم يرفعهما والحديث المرفوع أصح عندنا والعمل على هذا عند بعض أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم إذا أقيمت الصلاة أن لا يصلي الرجل إلا المكتوبة وبه يقول سفيان الثوري وابن المبارك والشافعي وأحمد وإسحاق وقد روي هذا الحديث عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم من غير هذا الوجه رواه عياش بن عباس القتباني المصري عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو هذا

باب ما جاء فيمن تقوته الركعتان قبل الفجر يصليهما بعد صلاة الفجر

[422] حدثنا محمد بن عمرو السواق البلخي قال حدثنا عبد العزيز بن محمد عن سعد بن سعيد عن محمد بن إبراهيم عن جده قيس قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فأقيمت الصلاة فصليت معه الصبح ثم انصرف النبي صلى الله عليه وسلم فوجدني أصلي فقال مهلا يا قيس أصلاتان معا قلت يا رسول الله إني لم أكن ركعت ركعتي الفجر قال فلا إذن قال أبو عيسى حديث محمد بن إبراهيم لا نعرفه مثل هذا إلا من حديث سعد بن سعيد وقال سفيان بن عيينة سمع عطاء بن أبي رباح من سعد بن سعيد هذا وإنما يروى هذا الحديث مرسلًا وقد قال قوم من أهل مكة بهذا الحديث لم يروا بأسًا أن يصلي الرجل الركعتين بعد المكتوبة قبل أن تطلع الشمس قال أبو عيسى وسعد بن سعيد هو أخو يحيى بن سعيد الأنصاري قال وقيس هو جد يحيى بن سعيد الأنصاري ويقال هو قيس بن عمرو ويقال هو قيس بن قهد وإسناد هذا الحديث ليس بمتصل محمد بن إبراهيم التيمي لم يسمع من قيس وروى بعضهم هذا الحديث عن سعد بن سعيد عن محمد بن إبراهيم أن النبي صلى الله عليه وسلم خرج فرأى قيسًا وهذا أصح من حديث عبد العزيز عن سعد بن سعيد

باب ما جاء في إعادتهما بعد طلوع الشمس

[423] حدثنا عقبة بن مكرم العمي البصري حدثنا عمرو بن عاصم حدثنا همام عن قتادة عن النضر بن أنس عن بشير بن نهيك عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لم يصل ركعتي الفجر فليصلهما بعد ما تطلع الشمس قال أبو عيسى هذا حديث لا نعرفه إلا من هذا الوجه وقد روي عن ابن عمر أنه فعله والعمل على هذا عند بعض أهل العلم وبه يقول سفيان الثوري وابن المبارك والشافعي وأحمد وإسحاق قال ولا نعلم أحدا روى هذا الحديث عن همام بهذا الإسناد نحو هذا إلا عمرو بن عاصم الكلابي والمعروف من حديث قتادة عن النضر بن أنس عن بشير بن نهيك عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من أدرك ركعة من صلاة الصبح قبل أن تطلع الشمس فقد أدرك الصبح

باب ما جاء في الأربع قبل الظهر

[424] حدثنا محمد بن بشار حدثنا أبو عامر العقدي حدثنا سفيان عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي قبل الظهر أربعاً وبعدها ركعتين قال وفي الباب عن عائشة وأم حبيبة قال أبو عيسى حديث علي حديث حسن قال أبو بكر العطار قال علي بن عبد الله عن يحيى بن سعيد عن سفيان قال كنا نعرف فضل حديث عاصم بن ضمرة على حديث الحارث والعمل على هذا عند أكثر أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ومن بعدهم يختارون أن يصلي الرجل قبل الظهر أربع ركعات وهو قول سفيان الثوري وابن المبارك وإسحاق وأهل الكوفة وقال بعض أهل العلم صلاة الليل والنهار مثنى مثنى يرون الفصل بين كل ركعتين وبه يقول الشافعي وأحمد

باب ما جاء في الركعتين بعد الظهر

[425] حدثنا أحمد بن منيع حدثنا إسماعيل بن إبراهيم عن أيوب عن نافع عن ابن عمر قال صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم ركعتين قبل الظهر

وركتين بعدها قال وفي الباب عن علي وعائشة قال أبو عيسى حديث بن عمر حديث صحيح

باب منه آخر

[426] حدثنا عبد الوارث بن عبيد الله العتكي المروزي أخبرنا عبد الله بن المبارك عن خالد الحذاء عن عبد الله بن شقيق عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا لم يصل أربعاً قبل الظهر صلاهنا بعده قال أبو عيسى هذا حديث حسن غريب إنما نعرفه من حديث بن المبارك من هذا الوجه وقد رواه قيس بن الربيع عن شعبة عن خالد الحذاء نحو هذا ولا نعلم أحداً رواه عن شعبة غير قيس بن الربيع وقد روى عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو هذا

[427] حدثنا علي بن حجر أخبرنا يزيد بن هارون عن محمد بن عبد الله الشعثي عن أبيه عن عنبسة بن أبي سفيان عن أم حبيبة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلى قبل الظهر أربعاً وبعدها أربعاً حرمه الله على النار قال أبو عيسى هذا حديث حسن غريب وقد روي من غير هذا الوجه

[428] حدثنا أبو بكر محمد بن إسحاق البغدادي حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي الشامي حدثنا الهيثم بن حميد أخبرني العلاء هو بن الحارث عن القاسم أبي عبد الرحمن عن عنبسة بن أبي سفيان قال سمعت أختي أم حبيبة زوج النبي صلى الله عليه وسلم تقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من حافظ على أربع ركعات قبل الظهر وأربع بعدها حرمه الله على النار قال أبو عيسى هذا الحديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه والقاسم هو بن عبد الرحمن يكنى أبا عبد الرحمن وهو مولى عبد الرحمن بن خالد بن يزيد بن معاوية وهو ثقة شامي وهو صاحب أبي أمامة

باب ما جاء في الأربع قبل العصر

[429] حدثنا بندار محمد بن بشار حدثنا أبو عامر هو العقدي عبد الملك بن عمرو حدثنا سفيان عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي قال

كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي قبل العصر أربع ركعات يفصل بينهما بالتسليم على الملائكة المقربين ومن تبعهم من المسلمين والمؤمنين قال أبو عيسى وفي الباب عن بن عمر وعبد الله بن عمرو قال أبو عيسى حديث علي حديث حسن واختار إسحاق بن إبراهيم أن لا يفصل في الأربع قبل العصر واحتج بهذا الحديث وقال إسحاق ومعنى أنه يفصل بينهما بالتسليم يعني التشهد ورأى الشافعي وأحمد صلاة الليل والنهار مثني مثني يختاران الفصل في الأربع قبل العصر

[430] حدثنا يحيى بن موسى ومحمود بن غيلان وأحمد بن إبراهيم الدورقي وغير واحد قالوا حدثنا أبو داود الطيالسي حدثنا محمد بن مسلم بن مهران سمع جده عن بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال رحم الله أمرا صلى قبل العصر أربعاً قال أبو عيسى هذا حديث غريب حسن

باب ما جاء في الركعتين بعد المغرب والقراءة فيهما

[431] حدثنا أبو موسى محمد بن المثنى حدثنا بدل بن المحبر حدثنا عبد الملك بن معدان عن عاصم بن بهدلة عن أبي وائل عن عبد الله بن مسعود أنه قال ما أحصي ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ في الركعتين بعد المغرب وفي الركعتين قبل صلاة الفجر بقل يا أيها الكافرون وقل هو الله أحد قال وفي الباب عن بن عمر قال أبو عيسى حديث بن مسعود حديث غريب من حديث بن مسعود لا نعرفه إلا من حديث عبد الملك بن معدان عن عاصم

باب ما جاء أنه يصليهما في البيت

[432] حدثنا أحمد بن منيع حدثنا إسماعيل بن إبراهيم عن أيوب عن نافع عن بن عمر قال صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم ركعتين بعد المغرب في بيته قال وفي الباب عن رافع بن خديج وكعب بن عجرة قال أبو عيسى حديث بن عمر حديث حسن صحيح

[433] حدثنا الحسن بن علي الحلواني خلال حدثنا عبد الرزاق أخبرنا

معمر عن أيوب عن نافع عن بن عمر قال حفظت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم عشر ركعات كان يصليها بالليل والنهار ركعتين قبل الظهر وركعتين بعدها وركعتين بعد المغرب وركعتين بعد العشاء الآخرة قال وحدثني حفصة أنه كان يصلي قبل الفجر ركعتين هذا حديث حسن صحيح

[434] حدثنا الحسن بن علي حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن الزهري عن سالم عن بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح

باب ما جاء في فضل التطوع وست ركعات بعد المغرب

[435] حدثنا أبو كريب يعني محمد بن العلاء الهمداني حدثنا زيد بن الحباب حدثنا عمر بن أبي خثعم عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلى بعد المغرب ست ركعات لم يتكلم فيما بينهن بسوء عدلن له بعبادة ثنتي عشرة سنة قال أبو عيسى وقد روي عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من صلى بعد المغرب عشرين ركعة بنى الله له بيتا في الجنة قال أبو عيسى حديث أبي هريرة حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث زيد بن الحباب عن عمر بن أبي خثعم قال وسمعت محمد بن إسماعيل يقول عمر بن عبد الله بن أبي خثعم منكر الحديث وضعفه جدا

باب ما جاء في الركعتين بعد العشاء

[436] حدثنا أبو سلمة يحيى بن خلف حدثنا بشر بن المفضل عن خالد الحذاء عن عبد الله بن شقيق قال سألت عائشة عن صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت كان يصلي قبل الظهر ركعتين وبعدها ركعتين وبعد المغرب ثنتين وبعد العشاء ركعتين وقبل الفجر ثنتين قال وفي الباب عن علي وابن عمر قال أبو عيسى حديث عبد الله بن شقيق عن عائشة حديث حسن صحيح

باب ما جاء أن صلاة الليل مثنى مثنى

[437] حدثنا قتيبة حدثنا الليث عن نافع عن عمر بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال صلاة الليل مثنى مثنى فإذا خفت الصبح فأوتر بواحدة واجعل آخر صلاتك وترا قال أبو عيسى وفي الباب عن عمرو بن عبسة قال أبو عيسى حديث بن عمر حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند أهل العلم أن صلاة الليل مثنى مثنى وهو قول سفيان الثوري وابن المبارك والشافعي وأحمد وإسحاق

باب ما جاء في فضل صلاة الليل

[438] حدثنا قتيبة حدثنا أبو عوانة عن أبي بشر عن حميد بن عبد الرحمن الحميري عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أفضل الصيام بعد شهر رمضان شهر الله المحرم وأفضل الصلاة بعد الفريضة صلاة الليل قال وفي الباب عن جابر وبلال وأبي أمامة قال أبو عيسى حديث أبي هريرة حديث حسن صحيح قال أبو عيسى وأبو بشر اسمه جعفر بن أبي وحشية واسم أبي وحشية إياس

باب ما جاء في وصف صلاة النبي صلى الله عليه وسلم بالليل

[439] حدثنا إسحاق بن موسى الأنصاري حدثنا معن حدثنا مالك عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي سلمة أنه أخبره أنه سأل عائشة كيف كانت صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم بالليل في رمضان فقالت ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يزيد في رمضان ولا في غيره على إحدى عشرة ركعة يصلي أربعا فلا تسأل عن حسنهن وطولهن ثم يصلي أربعا فلا تسأل عن حسنهن وطولهن ثم يصلي ثلاثا فقالت عائشة فقلت يا رسول الله أتمام قبل أن توتر فقال يا عائشة أن عيني تنامان ولا ينام قلبي قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح

[440] حدثنا إسحاق بن موسى الأنصاري حدثنا معن بن عيسى حدثنا مالك عن بن شهاب عن عروة عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي من الليل إحدى عشرة ركعة يوتر منها بواحدة فإذا فرغ منها

اضطجع على شقه الأيمن

[441] حدثنا قتيبة عن مالك عن بن شهاب نحوه قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح

باب منه

[442] حدثنا أبو كريب قال حدثنا وكيع عن شعبة عن أبي جمرة الضبعي عن بن عباس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي من الليل ثلاث عشرة ركعة قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح وأبو جمرة الضبعي اسمه نصر بن عمران الضبعي

باب منه

[443] حدثنا هناد حدثنا أبو الأحوص عن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود بن يزيد عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي من الليل تسع ركعات قال وفي الباب عن أبي هريرة وزيد بن خالد والفضل بن عباس قال أبو عيسى حديث عائشة حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه

[444] ورواه سفيان الثوري عن الأعمش نحو هذا حدثنا بذلك محمود بن غيلان حدثنا يحيى بن آدم عن سفيان عن الأعمش قال أبو عيسى وأكثر ما روى عن النبي صلى الله عليه وسلم في صلاة الليل ثلاث عشرة ركعة مع الوتر وأقل ما وصف من صلاته بالليل تسع ركعات

باب إذا نام عن صلاته بالليل صلى بالنهار

[445] حدثنا قتيبة حدثنا أبو عوانة عن قتادة عن زرارة بن أوفى عن سعد بن هشام عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا لم يصل من الليل منعه من ذلك النوم أو غلبته عيناه صلى من النهار ثنتي عشرة ركعة قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح قال أبو عيسى وسعد بن هشام هو بن عامر الأنصاري وهشام بن عامر هو من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم

حدثنا عباس هو بن عبد العظيم العنبري حدثنا عتاب بن المثني عن بهز بن حكيم قال كان زرارة بن أوفى قاضي البصرة وكان يوم في بني قشير فقرا يوماً في صلاة الصبح { فإذا نقر في الناقر فذلك يومئذ يوم عسير } خر ميتاً فكنتم فيمن احتمله إلى داره

باب ما جاء في نزول الرب عز وجل إلى السماء الدنيا كل ليلة

[446] حدثنا قتيبة حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن الإسكندراني عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ينزل الله إلى السماء الدنيا كل ليلة حين يمضي ثلث الليل الأول فيقول أنا الملك من ذا الذي يدعوني فاستجيب له من ذا الذي يسألني فأعطيه من ذا الذي يستغفرنني فأغفر له فلا يزال كذلك حتى يضيء الفجر قال وفي الباب عن علي بن أبي طالب وأبي سعيد ورفاعة الجهني وجبير بن مطعم وابن مسعود وأبي الدرداء وعثمان بن أبي العاص قال أبو عيسى حديث أبي هريرة حديث حسن صحيح وقد روي هذا الحديث من أوجه كثيرة عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم وروي عنه أنه قال ينزل الله عز وجل حين يبقى ثلث الليل الآخر وهو أصح الروايات

باب ما جاء في قراءة الليل

[447] حدثنا محمود بن غيلان حدثنا يحيى بن إسحاق هو السالحي حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت البناني عن عبد الله بن رباح الأنصاري عن أبي قتادة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لأبي بكر مررت بك وأنت تقرأ وأنت تخفض من صوتك فقال أني أسمعت من ناجيت قال أرفع قليلاً وقال لعمر مررت بك وأنت تقرأ وأنت ترفع صوتك قال إني أوقظ الوسنان وأطرد الشيطان قال اخفض قليلاً قال وفي الباب عن عائشة وأم هانئ وأنس وأم سلمة وابن عباس قال أبو عيسى هذا حديث غريب وإنما أسنده يحيى بن إسحاق عن حماد بن سلمة وأكثر الناس إنما رووا هذا الحديث عن ثابت عن عبد الله بن رباح مرسل

[448] حدثنا أبو بكر محمد بن نافع البصري حدثنا عبد الصمد بن عبد

الوارث عن إسماعيل بن مسلم العبدي عن أبي المتوكل الناجي عن عائشة قالت قام النبي صلى الله عليه وسلم بأية من القرآن ليلة قال أبو عيسى هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه

[449] حدثنا قتيبة حدثنا الليث عن معاوية بن صالح عن عبد الله بن أبي قيس قال سألت عائشة كيف كان قراءة النبي صلى الله عليه وسلم بالليل أكان يسر بالقراءة أم يجهر فقالت كل ذلك قد كان يفعل ربما أسر بالقراءة وربما جهر فقلت الحمد لله الذي جعل في الأمر سعة قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح غريب

باب ما جاء في فضل صلاة التطوع في البيت

[450] حدثنا محمد بن بشار حدثنا محمد بن جعفر حدثنا عبد الله بن سعيد بن أبي هند عن سالم أبي النضر عن بسر بن سعيد عن زيد بن ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم قال أفضل صلاتكم في بيوتكم إلا المكتوبة قال وفي الباب عن عمر بن الخطاب وجابر بن عبد الله وأبي سعيد وأبي هريرة وابن عمر وعائشة وعبد الله بن سعد وزيد بن خالد الجهني قال أبو عيسى حديث زيد بن ثابت حديث حسن وقد اختلف الناس في رواية هذا الحديث فروى موسى بن عقبة وإبراهيم بن أبي النضر عن أبي النضر مرفوعا ورواه مالك بن أنس عن أبي النضر ولم يرفعه وأوقفه بعضهم والحديث المرفوع أصح

[451] حدثنا إسحاق بن منصور أخبرنا عبد الله بن نمير عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال صلوا في بيوتكم ولا تتخذوها قبورا قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح

أبواب الوتر

باب ما جاء في فضل الوتر

[452] حدثنا قتيبة حدثنا الليث بن سعد عن يزيد بن أبي حبيب عن عبد الله بن راشد الزوفي عن عبد الله بن أبي مرة الزوفي عن خارجة بن حذافة أنه

قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أن الله أمدكم بصلاة هي خير لكم من حمر النعم الوتر جعله الله لكم فيما بين صلاة العشاء إلى أن يطلع الفجر قال وفي الباب عن أبي هريرة وعبد الله بن عمرو وبريدة وأبي بصرة الغفاري صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أبو عيسى حديث خارجة بن حذافة حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث يزيد بن أبي حبيب وقد وهم بعض المحدثين في هذا الحديث فقال عن عبد الله بن راشد الزرقى وهو وهم في هذا وأبو بصرة الغفاري اسمه حميل بن بصرة وقال بعضهم جميل بن بصرة ولا يصح وأبو بصرة الغفاري رجل آخر يروي عن أبي ذر وهو بن أخي أبي ذر

باب ما جاء أن الوتر ليس بحتم

[453] حدثنا أبو كريب حدثنا أبو بكر بن عياش حدثنا أبو إسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي قال الوتر ليس بحتم كصلاتكم المكتوبة ولكن سن رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال إن الله وتر يحب الوتر فأوتروا يا أهل القرآن قال وفي الباب عن بن عمر وابن مسعود وابن عباس قال أبو عيسى حديث علي حديث حسن

[454] وروى سفيان الثوري وغيره عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي قال الوتر ليس بحتم كهيئة الصلاة المكتوبة ولكن سنة سنها رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا بذلك محمد بن بشار حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن أبي إسحاق وهذا أصح من حديث أبي بكر بن عياش وقد رواه منصور بن المعتمر عن أبي إسحاق نحو رواية أبي بكر بن عياش

باب ما جاء في كراهية النوم قبل الوتر

[455] حدثنا أبو كريب حدثنا يحيى زكريا بن أبي زائدة عن إسرائيل عن عيسى بن أبي عزة عن الشعبي عن أبي ثور الأزدي عن أبي هريرة قال أمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أوتر قبل أن أنام قال عيسى بن أبي عزة كان الشعبي يوتر أول الليل ثم ينام قال وفي الباب عن أبي ذر قال أبو عيسى حديث أبي هريرة حديث حسن غريب من هذا الوجه وأبو ثور الأزدي

اسمه حبيب بن أبي مليكة وقد اختار قوم من أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ومن بعدهم أن لا ينام الرجل حتى يوتر وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال من خشى منكم أن لا يستيقظ من آخر الليل فليوتر من أوله ومن طمع منكم أن يقوم من آخر الليل فليوتر من آخر الليل فإن قراءة القرآن في آخر الليل محضورة وهي أفضل حدثنا بذلك هناد حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم بذلك

باب ما جاء في الوتر من أول الليل وآخره

[456] حدثنا أحمد بن منيع حدثنا أبو بكر بن عياش حدثنا أبو حصين عن يحيى بن وثاب عن مسروق أنه سأل عائشة عن وتر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت من كل الليل قد أوتر أوله وأوسطه وآخره فأنتهى وتره حين مات إلى السحر قال أبو عيسى أبو حصين اسمه عثمان بن عاصم الأسدي قال وفي الباب عن علي وجابر وأبي مسعود الأنصاري وأبي قتادة قال أبو عيسى حديث عائشة حديث حسن صحيح وهو الذي اختاره بعض أهل العلم الوتر من آخر الليل

باب ما جاء في الوتر بسبع

[457] حدثنا هناد حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن عمرو بن مرة عن يحيى بن الجزار عن أم سلمة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يوتر بثلاث عشرة ركعة فلما كبر وضعف أوتر بسبع قال وفي الباب عن عائشة قال أبو عيسى حديث أم سلمة حديث حسن وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم الوتر بثلاث عشرة وإحدى عشرة وتسع وسبع وخمس وثلاث وواحدة قال إسحاق بن إبراهيم معنى ما روي أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يوتر بثلاث عشرة قال إنما معناه أنه كان يصلي من الليل ثلاث عشرة ركعة مع الوتر فنسبت صلاة الليل إلى الوتر وروي في ذلك حديثا عن عائشة واحتج بما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال أوتروا يا أهل القرآن قال إنما عني به قيام الليل يقوم إنما قيام الليل على أصحاب القرآن

باب ما جاء في الوتر بخمس

[459] حدثنا إسحاق بن منصور الكوسج حدثنا عبد الله بن نمير حدثنا هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت كانت صلاة النبي صلى الله عليه وسلم من الليل ثلاث عشرة ركعة يوتر من ذلك بخمس لا يجلس في شيء منهن إلا في آخرهن فإذا أذن المؤذن قام فصلى ركعتين خفيفتين قال وفي الباب عن أبي أيوب قال أبو عيسى حديث عائشة حديث حسن صحيح وقد رأى بعض أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم الوتر بخمس وقالوا لا يجلس في شيء منهن إلا في آخرهن قال أبو عيسى وسألت أبا مصعب المدني عن هذا الحديث كان النبي صلى الله عليه وسلم يوتر بالتسع والسبع قلت كيف يوتر بالتسع والسبع قال يصلي مثني مثني ويسلم ويوتر بواحدة

باب ما جاء في الوتر بثلاث

[460] حدثنا هناد حدثنا أبو بكر بن عياش عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يوتر بثلاث يقرأ فيهن بتسع سور من المفصل يقرأ في كل ركعة بثلاث سور آخرهن قل هو الله أحد قال وفي الباب عن عمران بن حصين وعائشة وابن عباس وأبي أيوب وعبد الرحمن بن أبزي عن أبي بن كعب ويروى أيضا عن عبد الرحمن بن أبزي عن النبي صلى الله عليه وسلم هكذا روى بعضهم فلم يذكر فيه عن أبي وذكر بعضهم عن عبد الرحمن بن أبزي عن أبي قال أبو عيسى وقد ذهب قوم من أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم إلى هذا ورأوا أن يوتر الرجل بثلاث قال سفيان إن شئت أوترت بخمس وإن شئت أوترت بثلاث وإن شئت أوترت بركعة قال سفيان والذي أستحب أن أوتر بثلاث ركعات وهو قول بن المبارك وأهل الكوفة حدثنا سعيد بن يعقوب الطالقاني حدثنا حماد بن زيد عن هشام عن محمد بن سيرين قال كانوا يوترون بخمس وبثلاث وبركعة ويرون كل ذلك حسنا

باب ما جاء في الوتر بركعة

[461] حدثنا قتيبة حدثنا حماد بن زيد عن أنس بن سيرين قال سألت بن عمر فقلت أطيل في ركعتي الفجر فقال كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي من الليل مثنى مثنى ويوتر بركعة وكان يصلي الركعتين والأذان في أذنه يعني يخفف قال وفي الباب عن عائشة وجابر والفضل بن عباس وأبي أيوب وابن عباس قال أبو عيسى حديث بن عمر حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند بعض أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم والتابعين رأوا أن يفصل الرجل بين الركعتين والثالثة يوتر بركعة وبه يقول مالك والشافعي وأحمد وإسحاق

باب ما جاء فيما يقرأ به في الوتر

[462] حدثنا علي بن حجر أخبرنا شريك عن أبي إسحاق عن سعيد بن جبير عن بن عباس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في الوتر بسبح اسم ربك الأعلى وقل يا أيها الكافرون وقل هو الله أحد في ركعة ركعة قال وفي الباب عن علي وعائشة وعبد الرحمن بن أبي بن كعب ويروى عن عبد الرحمن بن أبي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال أبو عيسى وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قرأ في الوتر في الركعة الثالثة بالمعوذتين وقل هو الله أحد والذي اختاره أكثر أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ومن بعدهم أن يقرأ بسبح اسم ربك الأعلى وقل يا أيها الكافرون وقل هو الله أحد يقرأ في كل ركعة من ذلك بسورة

[463] حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن حبيب بن الشهيد البصري حدثنا محمد بن سلمة الحراني عن خصيف عن عبد العزيز بن جريج قال سألتنا عائشة بأي شيء كان يوتر رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت كان يقرأ في الأولى بسبح اسم ربك الأعلى وفي الثانية بقل يا أيها الكافرون وفي الثالثة بقل هو الله أحد والمعوذتين قال أبو عيسى هذا حديث حسن غريب قال وعبد العزيز هذا هو والد بن جريج صاحب عطاء وابن جريج اسمه عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج وقد روى يحيى بن سعيد الأنصاري هذا الحديث عن عمرة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم

باب ما جاء في القنوت في الوتر

[464] حدثنا قتيبة حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن بريد بن أبي مريم عن أبي الحوراء السعدي قال قال الحسن بن علي رضي الله تعالى عنهما علمني رسول الله صلى الله عليه وسلم كلمات أقولهن في الوتر اللهم اهدني فيمن هديت وعافني فيمن عافيت وتولني فيمن توليت وبارك لي فيما أعطيت وقني شر ما قضيت فإنك تقضى ولا يقضى عليك وإنه لا يذل من واليت تباركت ربنا وتعاليت قال وفي الباب عن علي قال أبو عيسى هذا حديث حسن لا نعرفه إلا من هذا الوجه من حديث أبي الحوراء السعدي واسمه ربيعة بن شيبان ولا نعرف عن النبي صلى الله عليه وسلم في القنوت في الوتر شيئاً أحسن من هذا واختلف أهل العلم في القنوت في الوتر فرأى عبد الله بن مسعود القنوت في الوتر في السنة كلها واختار القنوت قبل الركوع وهو قول بعض أهل العلم وبه يقول سفيان الثوري وابن المبارك وإسحاق وأهل الكوفة وقد روى عن علي بن أبي طالب أنه كان لا يقنت إلا في النصف الآخر من رمضان وكان يقنت بعد الركوع وقد ذهب بعض أهل العلم إلى هذا وبه يقول الشافعي وأحمد

باب ما جاء في الرجل ينام عن الوتر أو ينساه

[465] حدثنا محمود بن غيلان حدثنا وكيع حدثنا عبد الرحمن بن زيد بن أسلم عن أبيه عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من نام عن الوتر أو نسيه فليصل إذا ذكر وإذا استيقظ

[466] حدثنا قتيبة حدثنا عبد الله بن زيد بن أسلم عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال من نام عن وتره فليصل إذا أصبح قال أبو عيسى هذا أصح من الحديث الأول قال أبو عيسى سمعت أبا داود السجزي يعني سليمان بن الأشعث يقول سألت أحمد بن حنبل عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم فقال أخوه عبد الله لأ بأس به قال وسمعت محمداً يذكر عن علي بن عبد الله أنه ضعف عبد الرحمن بن زيد بن أسلم وقال عبد الله بن زيد بن أسلم ثقة قال وقد ذهب بعض أهل العلم بالكوفة إلى هذا الحديث فقالوا يوتر الرجل إذا ذكر وإن كان بعد ما طلعت الشمس وبه يقول سفيان الثوري

باب ما جاء في مبادرة الصبح بالوتر

[467] حدثنا أحمد بن منيع حدثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة حدثنا عبيد الله عن نافع عن بن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال بادروا الصبح بالوتر قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح

[468] حدثنا الحسن بن علي الخلال حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن يحيى بن أبي كثير عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أوتروا قبل أن تصبحوا

[469] حدثنا محمود بن غيلان حدثنا عبد الرزاق أخبرنا بن جريج عن سليمان بن موسى عن نافع عن بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا طلع الفجر فقد ذهب كل صلاة الليل والوتر فأوتروا قبل طلوع الفجر قال أبو عيسى وسليمان بن موسى قد تفرد به على هذا اللفظ وروى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لا وتر بعد صلاة الصبح وهو قول غير واحد من أهل العلم وبه يقول الشافعي وأحمد وإسحاق لا يرون الوتر بعد صلاة الصبح

باب ما جاء لا وتران في ليلة

[470] حدثنا هناد حدثنا ملازم بن عمرو حدثني عبد الله بن بدر عن قيس بن طلق بن علي عن أبيه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا وتران في ليلة قال أبو عيسى هذا حديث حسن غريب واختلف أهل العلم في الذي يوتر من أول الليل ثم يقوم من آخره فرأى بعض أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ومن بعدهم نقض الوتر وقالوا يضيف إليها ركعة ويصلي ما بدا له ثم يوتر في آخر صلاته لأنه لا وتران في ليلة وهو الذي ذهب إليه إسحاق وقال بعض أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم إذا أوتر من أول الليل ثم نام ثم قام من آخر الليل فإنه يصلي ما بدا له ولا ينقض وتره ويدع وتره على ما كان وهو قول سفيان الثوري ومالك بن أنس وابن المبارك والشافعي وأهل الكوفة وأحمد وهذا أصح لأنه قد روى من غير وجه أن النبي صلى الله عليه وسلم قد صلى بعد الوتر

[471] حدثنا محمد بن بشار حدثنا حماد بن مسعدة عن ميمون بن موسى المرئي عن الحسن عن أمه أم سلمة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي بعد الوتر ركعتين قال أبو عيسى وقد روى نحو هذا عن أبي أمامة وعائشة وغير واحد عن النبي صلى الله عليه وسلم

باب ما جاء في الوتر على الراحلة

[472] حدثنا قتيبة حدثنا مالك بن أنس عن أبي بكر بن عمر بن عبد الرحمن عن سعيد بن يسار قال كنت أمشي مع بن عمر في سفر فتخلفت عنه فقال أين كنت فقلت أوترت فقال أليس لك في رسول الله أسوة رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يوتر على راحلته قال وفي الباب عن بن عباس قال أبو عيسى حديث بن عمر حديث حسن صحيح وقد ذهب بعض أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم إلى هذا ورأوا أن يوتر الرجل على راحلته وبه يقول الشافعي وأحمد وإسحاق وقال بعض أهل العلم لا يوتر الرجل على الراحلة وإذا أراد أن يوتر نزل فأوتر على الأرض وهو قول بعض أهل الكوفة آخر أبواب الوتر

باب ما جاء في صلاة الضحى

[473] حدثنا أبو كريب محمد بن العلاء حدثنا يونس بن بكير عن محمد بن إسحاق قال حدثني موسى بن فلان بن أنس عن عمه ثمامة بن أنس بن مالك عن أنس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلى الضحى ثنتي عشرة ركعة بني الله له قصرا من ذهب في الجنة قال وفي الباب عن أم هانئ وأبي هريرة ونعيم بن همار وأبي ذر وعائشة وأبي أمامة وعتبة بن عبد السلمى وابن أبي أوفى وأبي سعيد وزيد بن أرقم وابن عباس قال أبو عيسى حديث أنس حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه

[474] حدثنا أبو موسى محمد بن المثنى حدثنا محمد بن جعفر أخبرنا شعبة عن عمرو بن مرة عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال ما أخبرني أحد أنه رأى النبي صلى الله عليه وسلم يصلي الضحى إلا أم هانئ فإنها حدثت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل بيتها يوم فتح مكة فاغتسل فسبح ثمان

ركعات ما رأيته صلى صلاة قط أخف منها غير أنه كان يتم الركوع والسجود قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح وكأن أحمد رأى أصح شيء في هذا الباب حديث أم هانئ واختلفوا في نعيم فقال بعضهم نعيم بن خمار وقال بعضهم بن همار ويقال بن هبار ويقال بن همام والصحيح بن همار وأبو نعيم وهم فيه فقال بن حماز وأخطأ فيه ثم ترك فقال نعيم عن النبي صلى الله عليه وسلم قال أبو عيسى وأخبرني بذلك عبد بن حميد عن أبي نعيم

[475] حدثنا أبو جعفر السمناني حدثنا أبو مسهر حدثنا إسماعيل بن عياش عن بحير بن سعد عن خالد بن معدان عن جبير بن نفيير عن أبي الدرداء وأبي ذر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الله عز وجل أنه قال بن آدم أركع لي من أول النهار أربع ركعات أكفك آخره قال أبو عيسى هذا حديث حسن غريب

[476] حدثنا محمد بن عبد الأعلى البصري حدثنا يزيد بن زريع عن نهاس بن قهم عن شداد أبي عمار عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حافظ على شفة الضحى غفر له ذنوبه وإن كانت مثل زبد البحر قال أبو عيسى وقد روى وكيع والنضر بن شميل وغير واحد من الأئمة هذا الحديث عن نهاس بن قهم ولا نعرفه إلا من حديثه

[477] حدثنا زياد بن أيوب البغدادي حدثنا محمد بن ربيعة عن فضيل بن مرزوق عن عطية العوفي عن أبي سعيد الخدري قال كان نبي الله صلى الله عليه وسلم يصلي الضحى حتى نقول لا يدع ويدعها حتى نقول لا يصلي قال أبو عيسى هذا حديث حسن غريب

باب ما جاء في الصلاة عند الزوال

[478] حدثنا أبو موسى محمد بن المثنى حدثنا أبو داود الطيالسي حدثنا محمد بن مسلم بن أبي الوضاح هو أبو سعيد المؤدب عن عبد الكريم الجزري عن مجاهد عن عبد الله بن السائب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي أربعاً بعد أن تزول الشمس قبل الظهر وقال أنها ساعة تفتح فيها أبواب السماء وأحب أن يصعد لي فيها عمل صالح قال وفي الباب عن علي وأبي

أيوب قال أبو عيسى حديث عبد الله بن السائب حديث حسن غريب وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يصلي أربع ركعات بعد الزوال لا يسلم إلا في آخرهن

باب ما جاء في صلاة الحاجة

[479] حدثنا علي بن عيسى بن يزيد البغدادي حدثنا عبد الله بن بكر السهمي وحدثنا عبد الله بن منير عن عبد الله بن بكر عن فائد بن عبد الرحمن عن عبد الله بن أبي أوفى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كانت له إلى الله حاجة أو إلى أحد من بني آدم فليتوضأ فليحسن الوضوء ثم ليصل ركعتين ثم ليثن على الله وليصل على النبي صلى الله عليه وسلم ثم ليقل لا إله إلا الله الحليم الكريم سبحان الله رب العرش العظيم الحمد لله رب العالمين أسألك موجبات رحمتك وعزائم مغفرتك والغنيمة من كل بر والسلامة من كل إثم لا تدع لي ذنبا إلا غفرته ولا هما إلا فرجته ولا حاجة هي لك رضا إلا قضيتها يا أرحم الراحمين قال أبو عيسى هذا حديث غريب وفي إسناده مقال فائد بن عبد الرحمن يضعف في الحديث وفائد هو أبو الوراق

باب ما جاء في صلاة الاستخارة

[480] حدثنا قتيبة حدثنا عبد الرحمن بن أبي الموالي عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمنا الاستخارة في الأمور كلها كما يعلمنا السورة من القرآن يقول إذا هم أحدكم بالأمر فليركع ركعتين من غير الفريضة ثم ليقل اللهم إني أستخيرك بعلمك وأستقدرك بقدرتك وأسألك من فضلك العظيم فإنك تقدر ولا أقدر وتعلم ولا أعلم وأنت علام الغيوب اللهم أن كنت تعلم أن هذا الأمر خير لي في ديني ومعيشتي وعاقبة أمري أو قال في عاجل أمري وأجله فيسره لي ثم بارك لي فيه وإن كنت تعلم أن هذا الأمر شر لي في ديني ومعيشتي وعاقبة أمري أو قال في عاجل أمري وأجله فاصرفه عني واصرفني عنه وأقدر لي الخير حيث كان ثم أرضني به قال ويسمي حاجته قال وفي الباب عن عبد الله بن مسعود وأبي أيوب قال أبو عيسى حديث جابر حديث حسن صحيح غريب لا نعرفه إلا من حديث عبد الرحمن بن أبي الموالي وهو شيخ مدني ثقة روى

عنه سفيان حديثاً وقد روى عن عبد الرحمن غير واحد من الأئمة وهو عبد الرحمن بن زيد بن أبي الموالي

باب ما جاء في صلاة التسبيح

[481] حدثنا أحمد بن محمد بن موسى أخبرنا عبد الله بن المبارك أخبرنا عكرمة بن عمار حدثني إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس بن مالك أن أم سليم غدت على النبي صلى الله عليه وسلم فقالت علمني كلمات أقولهن في صلاتي فقال كبر الله عشرا وسبحي الله عشرا واحمديه عشرا ثم سلي ما شئت يقول نعم نعم قال وفي الباب عن بن عباس وعبد الله بن عمرو والفضل بن عباس وأبي رافع قال أبو عيسى حديث أنس حديث حسن غريب وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم غير حديث في صلاة التسبيح ولا يصح منه كبير شيء وقد رأى بن المبارك وغير واحد من أهل العلم صلاة التسبيح وذكروا الفضل فيه حدثنا أحمد بن عبدة حدثنا أبو وهب قال سألت عبد الله بن المبارك عن الصلاة التي يسبح فيها فقال يكبر ثم يقول سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك اسمك وتعالى جدك ولا إله غيرك ثم يقول خمس عشرة مرة سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر ثم يتعوذ ويقرأ بسم الله الرحمن الرحيم وفاتحة الكتاب وسورة ثم يقول عشر مرات سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر ثم يركع فيقولها عشرا ثم يرفع رأسه من الركوع فيقولها عشرا ثم يسجد فيقولها عشرا ثم يرفع رأسه فيقولها عشرا ثم يسجد الثانية فيقولها عشرا يصلي أربع ركعات على هذا فذلك خمس وسبعون تسبيحة في كل ركعة يبدأ في كل ركعة بخمس عشرة تسبيحة ثم يقرأ ثم يسبح عشرا فإن صلى ليلا فأحب إلى أن يسلم في الركعتين وإن صلى نهارا فإن شاء سلم وإن شاء لم يسلم قال أبو وهب وأخبرني عبد العزيز بن أبي رزمة عن عبد الله أنه قال يبدأ في الركوع بسبحان ربي العظيم وفي السجود بسبحان ربي الأعلى ثلاثا ثم يسبح التسبيحات قال أحمد بن عبدة وحدثنا وهب بن زمعة قال أخبرني عبد العزيز وهو بن أبي رزمة قال قلت لعبد الله بن المبارك أن سها فيها يسبح في سجدي السهو عشرا عشرا قال لا إنما هي ثلاثمائة تسبيحة

[482] حدثنا أبو كريب محمد بن العلاء حدثنا زيد بن حباب العكلي حدثنا موسى بن عبيدة حدثني سعيد بن أبي سعيد مولى أبي بكر بن محمد بن عمرو

بن حزم عن أبي رافع قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم للعباس يا عم ألا أصلك إلا أحبوك ألا أنفئك قال بلى يا رسول الله قال يا عم صل أربع ركعات تقرأ في كل ركعة بفاتحة الكتاب وسورة فإذا انقضت القراءة فقل الله أكبر والحمد لله وسبحان الله ولا إله إلا الله خمس عشرة مرة قبل أن ترقع ثم اركع فقلها عشرا ثم ارفع رأسك فقلها عشرا ثم اسجد فقلها عشرا ثم ارفع رأسك فقلها عشرا ثم اسجد الثانية فقلها عشرا ثم ارفع رأسك فقلها عشرا قبل أن تقوم فتلك خمس وسبعون في كل ركعة وهي ثلاثمائة في أربع ركعات فلو كانت ذنوبك مثل رمل عالج لغفرها الله لك قال يا رسول الله ومن يستطيع أن يقولها في كل يوم قال فإن لم تستطع أن تقولها في كل يوم فقلها في جمعة فإن لم تستطع أن تقولها في جمعة فقلها في شهر فلم يزل يقول له حتى قال فقلها في سنة قال أبو عيسى هذا حديث غريب من حديث أبي رافع

باب ما جاء في صفة الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم

[483] حدثنا محمود بن غيلان حدثنا أبو أسامة عن مسعر والأجلح ومالك بن مغول عن الحكم بن عتيبة عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن كعب بن عجرة قال قلنا يا رسول الله هذا السلام عليك قد علمنا فكيف الصلاة عليك قال قولوا اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم إنك حميد مجيد وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم إنك حميد مجيد قال محمود قال أبو أسامة وزادني زائدة عن الأعمش عن الحكم بن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال ونحن نقول وعلينا معهم قال وفي الباب عن علي وأبي حميد وأبي مسعود وطلحة وأبي سعيد وبريدة وزيد بن خارجة ويقال بن جارية وأبي هريرة قال أبو عيسى حديث كعب بن عجرة حديث حسن صحيح وعبد الرحمن بن أبي ليلى كنيته أبو عيسى وأبو ليلى اسمه يسار

باب ما جاء في فضل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم

[484] حدثنا محمد بن بشار بن دار حدثنا محمد بن خالد بن عثمة حدثني موسى بن يعقوب الزمعي حدثني عبد الله بن كيسان أن عبد الله بن شداد أخبره عن عبد الله بن مسعود أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أولى

الناس بي يوم القيامة أكثرهم علي صلاة قال أبو عيسى هذا حديث حسن غريب وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال من صلى علي صلاة صلى الله عليه وسلم بها عشرا وكتب له بها عشر حسنات

[485] حدثنا علي بن حجر أخبرنا إسماعيل بن جعفر عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلى علي صلاة الله عليه بها عشرا قال وفي الباب عن عبد الرحمن بن عوف وعامر بن ربيعة وعمار وأبي طلحة وأنس وأبي بن كعب قال أبو عيسى حديث أبي هريرة حديث حسن صحيح وروى عن سفيان الثوري وغير واحد من أهل العلم قالوا صلاة الرب الرحمة وصلاة الملائكة الاستغفار

[486] حدثنا أبو داود سليمان بن سلم المصاحفي البلخي أخبرنا النضر بن شميل عن أبي قرة الأسدي عن سعيد بن المسيب عن عمر بن الخطاب قال أن الدعاء موقوف بين السماء والأرض لا يصعد منه شيء حتى تصلي على نبيك صلى الله عليه وسلم

[487] حدثنا عباس العنبري حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن مالك بن أنس عن العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب عن أبيه عن جده قال قال عمر بن الخطاب لا يبع في سوقنا إلا من قد تفقه في الدين قال أبو عيسى هذا حديث حسن غريب عباس هو بن عبد العظيم قال أبو عيسى والعلاء بن عبد الرحمن هو بن يعقوب وهو مولى الحرقة والعلاء هو من التابعين سمع من أنس بن مالك وغيره وعبد الرحمن بن يعقوب والد العلاء هو أيضا من التابعين سمع من أبي هريرة وأبي سعيد الخدري وابن عمر ويعقوب جد العلاء هو من كبار التابعين أيضا قد أدرك عمر بن الخطاب وروى عنه أبواب الجمعة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

باب ما جاء في فضل يوم الجمعة

[488] حدثنا قتيبة حدثنا المغيرة بن عبد الرحمن عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال خير يوم طلعت فيه

الشمس يوم الجمعة فيه خلق آدم وفيه أدخل الجنة وفيه أخرج منها ولا تقوم الساعة إلا في يوم الجمعة قال وفي الباب عن أبي لبابة وسلمان وأبي ذر وسعد بن عباد وأوس بن أوس قال أبو عيسى حديث أبي هريرة حديث حسن صحيح

باب ما جاء في الساعة التي ترجى في يوم الجمعة

[489] حدثنا عبد الله بن الصباح الهاشمي البصري العطار حدثنا عبيد الله بن عبد المجيد الحنفي حدثنا محمد بن أبي حميد حدثنا موسى بن وردان عن أنس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال التمسوا الساعة التي ترجى في يوم الجمعة بعد العصر إلى غيوبة الشمس قال أبو عيسى هذا حديث غريب من هذا الوجه وقد روي هذا الحديث عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم من غير هذا الوجه ومحمد بن أبي حميد يضعف ضعفه بعض أهل العلم من قبل حفظه ويقال له حماد بن أبي حميد ويقال هو أبو إبراهيم الأنصاري وهو منكر الحديث ورأى بعض أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم أن الساعة التي ترجى فيها بعد العصر إلى أن تغرب الشمس وبه يقول أحمد وإسحاق وقال أحمد أكثر الأحاديث في الساعة التي ترجى فيها إجابة الدعوة أنها صلاة العصر وترجى بعد زوال الشمس

[490] حدثنا زياد بن أيوب البغدادي حدثنا أبو عامر العقدي حدثنا كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف المزني عن أبيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن في الجمعة ساعة لا يسأل الله العبد فيها شيئاً إلا آتاه الله إياه قالوا يا رسول الله أية ساعة هي قال حين تقام الصلاة إلى الانصراف منها قال وفي الباب عن أبي موسى وأبي ذر وسلمان وعبد الله بن سلام وأبي لبابة وسعد بن عباد وأبي أمامة قال أبو عيسى حديث عمرو بن عوف حديث حسن غريب

[491] حدثنا إسحاق بن موسى الأنصاري حدثنا معن حدثنا مالك بن أنس عن يزيد بن عبد الله بن الهاد عن محمد بن إبراهيم عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير يوم طلعت فيه الشمس يوم الجمعة فيه خلق آدم وفيه أدخل الجنة وفيه أهبط منها وفيه ساعة لا

يوافقها عبد مسلم يصلي فيسأل الله فيها شيئا إلا أعطاه إياه قال أبو هريرة فقلت عبد الله بن سلام فذكرت له هذا الحديث فقال أنا أعلم بتلك الساعة فقلت أخبرني بها ولا تضنن بها علي قال هي بعد العصر إلى أن تغرب الشمس فقلت كيف تكون بعد العصر وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يوافقها عبد مسلم وهو يصلي وتلك الساعة لا يصلي فيها فقال عبد الله بن سلام أليس قد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من جلس مجلسا ينتظر الصلاة فهو في صلاة قلت بلى قال فهو ذاك قال أبو عيسى وفي الحديث قصة طويلة قال أبو عيسى وهذا حديث حسن صحيح قال ومعنى قوله أخبرني بها ولا تضنن بها علي لا تبخل بها علي والضعف والبخل والظنين المتهم

باب ما جاء في الاغتسال يوم الجمعة

[492] حدثنا أحمد بن منيع حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن سالم عن أبيه أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول من أتى الجمعة فليغتسل قال وفي الباب عن عمر وأبي سعيد وجابر والبراء وعائشة وأبي الدرداء قال أبو عيسى حديث بن عمر حديث حسن صحيح

[493] وروي عن الزهري عن عبد الله بن عبد الله بن عمر عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال هذا الحديث أيضا حدثنا بذلك قتيبة حدثنا الليث بن سعد عن بن شهاب عن عبد الله بن عبد الله بن عمر عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم مثله وقال محمد وحديث الزهري عن سالم عن أبيه وحديث عبد الله بن عبد الله عن أبيه كلا الحديثين صحيح وقال بعض أصحاب الزهري عن الزهري قال حدثني آل عبد الله بن عمر عن عبد الله بن عمر قال أبو عيسى وقد روي عن بن عمر عن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم في الغسل يوم الجمعة أيضا وهو حديث حسن صحيح

[494] ورواه يونس ومعمر عن الزهري عن سالم عن أبيه بينما عمر بن الخطاب يخطب يوم الجمعة إذ دخل رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فقال آية ساعة هذه فقال ما هو إلا أن سمعت النداء وما زدت على أن توضأت قال الوضوء أيضا وقد علمت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر بالغسل حدثنا بذلك أبو بكر محمد بن أبان حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن

الزهري

[495] قال وحدثنا عبد الله بن عبد الرحمن أخبرنا أبو صالح عبد الله بن صالح حدثنا الليث عن يونس عن الزهري بهذا الحديث وروى مالك هذا الحديث عن الزهري عن سالم قال بينما عمر بن الخطاب يخطب يوم الجمعة فذكر هذا الحديث قال أبو عيسى وسألت محمدا عن هذا فقال الصحيح حديث الزهري عن سالم عن أبيه قال محمد وقد روى عن مالك أيضا عن الزهري عن سالم عن أبيه نحو هذا الحديث

باب ما جاء في فضل الغسل يوم الجمعة

[496] حدثنا محمود بن غيلان حدثنا وكيع حدثنا سفيان وأبو جناب يحيى بن أبي حية عن عبد الله بن عيسى عن يحيى بن الحارث عن أبي الأشعث الصنعاني عن أوس بن أوس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اغتسل يوم الجمعة وغسل وبكر وابتكر ودنا واستمع وأنصت كان له بكل خطوة يخطوها أجر سنة صيامها وقيامها قال محمود قال وكيع اغتسل هو وغسل امرأته قال ويروي عن عبد الله بن المبارك أنه قال في هذا الحديث من غسل واغتسل يعني غسل رأسه واغتسل قال وفي الباب عن أبي بكر وعمران بن حصين وسلمان وأبي ذر وأبي سعيد وابن عمر وأبي أيوب قال أبو عيسى حديث أوس بن أوس حديث حسن وأبو الأشعث الصنعاني اسمه شراحيل بن أدة وأبو جناب يحيى بن حبيب القصاب الكوفي

باب ما جاء في الوضوء يوم الجمعة

[497] حدثنا أبو موسى محمد بن المثنى حدثنا سعيد بن سفيان الجحدري حدثنا شعبة عن قتادة عن الحسن عن سمرة بن جندب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من توضأ يوم الجمعة فيها ونعمت ومن اغتسل فالغسل أفضل قال وفي الباب عن أبي هريرة وعائشة وأنس قال أبو عيسى حديث سمرة حديث حسن وقد رواه بعض أصحاب قتادة عن قتادة عن الحسن عن سمرة بن جندب ورواه بعضهم عن قتادة عن الحسن عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسل والعمل على هذا عند أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه

وسلم ومن بعدهم واختاروا الغسل يوم الجمعة ورأوا أن يجزي الوضوء من الغسل يوم الجمعة قال الشافعي ومما يدل أن أمر النبي صلى الله عليه وسلم بالغسل يوم الجمعة أنه على الاختيار لا على الوجوب حديث عمر حيث قال لعثمان والوضوء أيضا وقد علمت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر بالغسل يوم الجمعة فلو علما أن أمره على الوجوب لا على الاختيار لم يترك عمر عثمان حتى يرده ويقول له ارجع فاغتسل ولما خفي على عثمان ذلك مع علمه ولكن دل في هذا الحديث أن الغسل يوم الجمعة فيه فضل من غير وجوب يجب على المرء في ذلك

[498] حدثنا هناد قال حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من توضأ فأحسن الوضوء ثم أتى الجمعة فدنا واستمع وأنصت غفر له ما بينه وبين الجمعة وزيادة ثلاثة أيام ومن مس الحصى فقد لغا قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح

باب ما جاء في التبكير إلى الجمعة

[499] حدثنا إسحاق بن موسى الأنصاري حدثنا معن حدثنا مالك عن سمي عن أبي صالح عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اغتسل يوم الجمعة غسل الجنابة ثم راح فكأنما قرب بدنة ومن راح في الساعة الثانية فكأنما قرب بقرة ومن راح في الساعة الثالثة فكأنما قرب كبشا أقرن ومن راح في الساعة الرابعة فكأنما قرب دجاجة ومن راح في الساعة الخامسة فكأنما قرب بيضة فإذا خرج الإمام حضرت الملائكة يستمعون الذكر قال وفي الباب عن عبد الله بن عمرو وسمرة قال أبو عيسى حديث أبي هريرة حديث حسن صحيح

باب ما جاء في ترك الجمعة من غير عذر

[500] حدثنا علي بن خشرم أخبرنا عيسى بن يونس عن محمد بن عمرو عن عبيدة بن سفيان عن أبي الجعد يعني الضمري وكانت له صحبة فيما زعم محمد بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ترك الجمعة

ثلاث مرات تهاونا بها طبع الله على قلبه قال وفي الباب عن ابن عمر وابن عباس وسمرة قال أبو عيسى حديث أبي الجعد حديث حسن قال وسألت محمدا عن اسم أبي الجعد الضمري فلم يعرف اسمه وقال لا أعرف له عن النبي صلى الله عليه وسلم إلا هذا الحديث قال أبو عيسى ولا نعرف هذا الحديث إلا من حديث محمد بن عمرو

باب ما جاء من كم تؤتى الجمعة

[501] حدثنا عبد بن حميد ومحمد بن مدوية قالوا حدثنا الفضل بن دكين حدثنا إسرائيل عن ثوير عن رجل من أهل قباء عن أبيه وكان من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال أمرنا النبي صلى الله عليه وسلم أن نشهد الجمعة من قباء وقد روي عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذا ولا يصح قال أبو عيسى هذا حديث لا نعرفه إلا من هذا الوجه ولا يصح في هذا الباب عن النبي صلى الله عليه وسلم شيء وقد روي عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال الجمعة على من آواه الليل إلى أهله وهذا حديث إسناده ضعيف وإنما يروى من حديث معارك بن عباد عن عبد الله بن سعيد المقبري وضعف يحيى بن سعيد القطان عبد الله بن سعيد المقبري في الحديث قال واختلف أهل العلم على من تجب الجمعة فقال بعضهم تجب الجمعة على من آواه الليل إلى منزله وقال بعضهم لا تجب الجمعة إلا على من سمع النداء وهو قول الشافعي وأحمد وإسحاق

[502] سمعت أحمد بن الحسن يقول كنا عند أحمد بن حنبل فذكروا على من تجب الجمعة فلم يذكر أحمد فيه عن النبي صلى الله عليه وسلم شيئا قال أحمد بن الحسن فقلت لأحمد بن حنبل فيه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم فقال أحمد عن النبي صلى الله عليه وسلم قلت نعم قال أحمد بن الحسن حدثنا حجاج بن نصير حدثنا معارك بن عباد عن عبد الله بن سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الجمعة على من آواه الليل إلى أهله قال فغضب علي أحمد بن حنبل وقال لي استغفر ربك استغفر ربك قال أبو عيسى إنما فعل أحمد بن حنبل هذا لأنه لم يعد هذا الحديث شيئا وضعفه لحال إسناده

باب ما جاء في وقت الجمعة

[503] حدثنا أحمد بن منيع حدثنا سريج بن النعمان حدثنا فليح بن سليمان عن عثمان بن عبد الرحمن التيمي عن أنس بن مالك أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي الجمعة حين تميل الشمس

[504] حدثنا يحيى بن موسى حدثنا أبو داود الطيالسي حدثنا فليح بن سليمان عن عثمان بن عبد الرحمن التيمي عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه قال وفي الباب عن سلمة بن الأكوع وجابر والزبير بن العوام قال أبو عيسى حديث أنس حديث حسن صحيح وهو الذي أجمع عليه أكثر أهل العلم أن وقت الجمعة إذا زالت الشمس كوقت الظهر وهو قول الشافعي وأحمد وإسحاق ورأى بعضهم أن صلاة الجمعة إذا صليت قبل الزوال أنها تجوز أيضا وقال أحمد ومن صلاها قبل الزوال فإنه لم ير عليه إعادة

باب ما جاء في الخطبة على المنبر

[505] حدثنا أبو حفص عمرو بن علي الفلاس الصيرفي حدثنا عثمان بن عمر ويحيى بن كثير أبو غسان العنبري قالا حدثنا معاذ بن العلاء عن نافع عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يخطب إلى جذع فلما اتخذ النبي صلى الله عليه وسلم المنبر حن الجذع حتى أتاه فالتزمه فسكن قال وفي الباب عن أنس وجابر وسهل بن سعد وأبي بن كعب وابن عباس وأم سلمة قال أبو عيسى حديث بن عمر حديث حسن غريب صحيح ومعاذ بن العلاء هو بصري وهو أخو أبي عمرو بن العلاء

باب ما جاء في الجلوس بين الخطبتين

[506] حدثنا حميد بن مسعدة البصري حدثنا خالد بن الحارث حدثنا عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يخطب يوم الجمعة ثم يجلس ثم يقوم فيخطب قال مثل ما تفعلون اليوم قال وفي الباب عن ابن عباس وجابر بن عبد الله وجابر بن سمرة قال أبو عيسى حديث بن عمر حديث حسن صحيح وهو الذي رآه أهل العلم أن يفصل بين الخطبتين

بجلوس

باب ما جاء في قصد الخطبة

[507] حدثنا قتيبة وهناد قالوا حدثنا أبو الأحوص عن سماك بن حرب عن جابر بن سمرة قال كنت أصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم فكانت صلاته قصدا وخطبته قصدا قال وفي الباب عن عمار بن ياسر وابن أبي أوفى قال أبو عيسى حديث جابر بن سمرة حديث حسن صحيح

باب ما جاء في القراءة على المنبر

[508] حدثنا قتيبة حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن عطاء عن صفوان بن يعلى بن أمية عن أبيه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ على المنبر { ونادوا يا مالك } قال وفي الباب عن أبي هريرة وجابر بن سمرة قال أبو عيسى حديث يعلى بن أمية حديث حسن صحيح غريب وهو حديث بن عيينة وقد اختار قوم من أهل العلم أن يقرأ الإمام في الخطبة آيا من القرآن قال الشافعي وإذا خطب الإمام فلم يقرأ في خطبته شيئا من القرآن أعاد الخطبة

باب ما جاء في استقبال الإمام إذا خطب

[509] حدثنا عباد بن يعقوب الكوفي حدثنا محمد بن الفضل بن عطية عن منصور عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله بن مسعود قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا استوى على المنبر استقبلناه بوجوهنا قال أبو عيسى وفي الباب عن بن عمر وحديث منصور لا نعرفه إلا من حديث محمد بن الفضل بن عطية ومحمد بن الفضل بن عطية ضعيف ذاهب الحديث عند أصحابنا والعمل على هذا عند أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم يستحبون استقبال الإمام إذا خطب وهو قول سفيان الثوري والشافعي وأحمد وإسحاق قال أبو عيسى ولا يصح في هذا الباب عن النبي صلى الله عليه وسلم شيء

باب ما جاء في الركعتين إذا جاء الرجل والإمام يخطب

[510] حدثنا قتيبة حدثنا حماد بن زيد عن عمرو بن دينار عن جابر بن عبد الله قال بينا النبي صلى الله عليه وسلم يخطب يوم الجمعة إذ جاء رجل فقال النبي صلى الله عليه وسلم أصليت قال لا قال قم فاركع قال أبو عيسى وهذا حديث حسن صحيح أصح شيء في هذا الباب

[511] حدثنا محمد بن أبي عمر حدثنا سفيان بن عيينة عن محمد بن عجلان عن عياض بن عبد الله بن أبي سرح أن أبا سعيد الخدري دخل يوم الجمعة ومروان يخطب فقام يصلي فجاء الحرس ليجلسوه فأبى حتى صلى فلما انصرف أتينا فقلنا رحمك الله ان كادوا ليقعوا بك فقال ما كنت لا تركهما بعد شيء رأيت من رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ذكر أن رجلا جاء يوم الجمعة في هيئة بذة والنبي صلى الله عليه وسلم يخطب يوم الجمعة فأمره فصلى ركعتين والنبي صلى الله عليه وسلم يخطب قال بن أبي عمر كان سفيان بن عيينة يصلي ركعتين إذا جاء والإمام يخطب وكان يأمر به وكان أبو عبد الرحمن المقرئ يراه قال أبو عيسى وسمعت بن أبي عمر يقول قال سفيان بن عيينة كان محمد بن عجلان ثقة مأمونا في الحديث قال وفي الباب عن جابر وأبي هريرة وسهل بن سعد قال أبو عيسى حديث أبي سعيد الخدري حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند بعض أهل العلم وبه يقول الشافعي وأحمد وإسحاق وقال بعضهم إذا دخل والإمام يخطب فإنه يجلس ولا يصلي وهو قول سفيان الثوري وأهل الكوفة والقول الأول أصح حدثنا قتيبة حدثنا العلاء بن خالد القرشي قال رأيت الحسن البصري دخل المسجد يوم الجمعة والإمام يخطب فصلى ركعتين ثم جلس إنما فعل الحسن أتباعا للحديث وهو روى عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم هذا الحديث

باب ما جاء في كراهية الكلام والإمام يخطب

[512] حدثنا قتيبة حدثنا الليث عن عقيل عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال من قال يوم الجمعة والإمام يخطب انصت فقد لغا قال وفي الباب عن بن أبي أوفى وجابر بن عبد الله قال أبو عيسى حديث أبي هريرة حديث حسن صحيح والعمل عليه عند

أهل العلم كرهوا للرجل أن يتكلم والإمام يخطب وقالوا أن تكلم غيره فلا ينكر عليه إلا بالإشارة واختلفوا في رد السلام وتشميت العاطس والإمام يخطب فرخص بعض أهل العلم في رد السلام وتشميت العاطس والإمام يخطب وهو قول أحمد وإسحاق وكره بعض أهل العلم من التابعين وغيرهم ذلك وهو قول الشافعي

باب ما جاء في كراهية التخطي يوم الجمعة

[513] حدثنا أبو كريب حدثنا رشدين بن سعد عن زبان بن فائد عن سهل بن معاذ بن أنس الجهني عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من تخطى رقاب الناس يوم الجمعة اتخذ جسرا إلى جهنم قال وفي الباب عن جابر قال أبو عيسى حديث سهل بن معاذ بن أنس الجهني حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث رشدين بن سعد والعمل عليه عند أهل العلم كرهوا أن يتخطي الرجل رقاب الناس يوم الجمعة وشددوا في ذلك وقد تكلم بعض أهل العلم في رشدين بن سعد وضعفه من قبل حفظه

باب ما جاء في كراهية الاحتباء والإمام يخطب

[514] حدثنا محمد بن حميد الرازي وعباس بن محمد الدوري قالا حدثنا أبو عبد الرحمن المقرئ عن سعيد بن أبي أيوب حدثني أبو مرحوم عن سهل بن معاذ عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الحبوة يوم الجمعة والإمام يخطب قال أبو عيسى وهذا حديث حسن وأبو مرحوم اسمه عبد الرحيم بن ميمون وقد كره قوم من أهل العلم الحبوة يوم الجمعة والإمام يخطب ورخص في ذلك بعضهم منهم عبد الله بن عمر وغيره وبه يقول أحمد وإسحاق لا يريان بالحبوة والإمام يخطب بأسا

باب ما جاء في كراهية رفع الأيدي على المنبر

[515] حدثنا أحمد بن منيع حدثنا هشيم أخبرنا حصين قال سمعت عمارة بن روبية الثقفي وبشر بن مروان يخطب فرفع يديه في الدعاء فقال عمارة قبح الله هاتين اليديتين القصيرتين لقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم

وما يزيد على أن يقول هكذا وأشار هشيم بالسبابة قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح

باب ما جاء في أذان الجمعة

[516] حدثنا أحمد بن منيع حدثنا حماد بن خالد الخياط عن بن أبي ذئب عن الزهري عن السائب بن يزيد قال كان الأذان على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر إذا خرج الإمام وإذا أقيمت الصلاة فلما كان عثمان رضى الله تعالى عنه زاد النداء الثالث على الزوراء قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح

باب ما جاء في الكلام بعد نزول الإمام من المنبر

[517] حدثنا محمد بن بشار حدثنا أبو داود الطيالسي حدثنا جرير بن حازم عن ثابت عن أنس بن مالك قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يكلم بالحاجة إذا نزل عن المنبر قال أبو عيسى هذا حديث لا نعرفه إلا من حديث جرير بن حازم قال وسمعت محمدا يقول وهم جرير بن حازم في هذا الحديث والصحيح ما روي عن ثابت عن أنس قال أقيمت الصلاة فأخذ رجل بيد النبي صلى الله عليه وسلم فما زال يكلمه حتى نعس بعض القوم قال محمد والحديث هو هذا وجرير بن حازم ربما يهمل في الشيء وهو صدوق قال محمد وهم جرير بن حازم في حديث ثابت عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا أقيمت الصلاة فلا تقوموا حتى تروني قال محمد ويروى عن حماد بن زيد قال كنا عند ثابت البناني فحدث حجاج الصواف عن يحيى بن أبي كثير عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا أقيمت الصلاة فلا تقوموا حتى تروني فوهم جرير فظن أن ثابتا حدثهم عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم

[518] حدثنا الحسن بن علي الخلال حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن ثابت عن أنس قال لقد رأيت النبي صلى الله عليه وسلم بعد ما تقام الصلاة يكلمه الرجل يقوم بينه وبين القبلة فما يزال يكلمه فلقد رأيت بعضنا ينعس من طول قيام النبي صلى الله عليه وسلم له قال أبو عيسى هذا حديث حسن

صحيح

باب ما جاء في القراءة في صلاة الجمعة

[519] حدثنا قتيبة حدثنا حاتم بن إسماعيل عن جعفر بن محمد عن أبيه عن عبيد الله بن أبي رافع مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال استخلف مروان أبا هريرة على المدينة وخرج إلى مكة فصلى بنا أو هريرة يوم الجمعة فقرأ سورة الجمعة وفي السجدة الثانية إذا جاءك المنافقون قال عبيد الله فأدرکت أبا هريرة فقلت له تقرأ بسورتين كان علي يقرأ بهما بالكوفة قال أبو هريرة أني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ بهما وفي الباب عن بن عباس والنعمان بن بشير وأبي عنبه الخولاني قال أبو عيسى حديث أبي هريرة حديث حسن صحيح وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يقرأ في صلاة الجمعة بسبح اسم ربك الأعلى وهل أتاك حديث الغاشية عبيد الله بن أبي رافع كاتب علي بن أبي طالب رضى الله تعالى عنه

باب ما جاء في ما يقرأ به في صلاة الصبح يوم الجمعة

[520] حدثنا علي بن حجر أخبرنا شريك عن مخول بن راشد عن مسلم البطين عن سعيد بن جبیر عن بن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ يوم الجمعة في صلاة الفجر ألم تنزّل السجدة وهل أتى على الإنسان قال وفي الباب عن سعد وابن مسعود وأبي هريرة قال أبو عيسى حديث بن عباس حديث حسن صحيح وقد رواه سفيان الثوري وشعبة وغير واحد عن مخول

باب ما جاء في الصلاة قبل الجمعة وبعدها

[521] حدثنا بن أبي عمر حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن الزهري عن سالم عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يصلي بعد الجمعة ركعتين قال وفي الباب عن جابر قال أبو عيسى حديث بن عمر حديث حسن صحيح وقد روي عن نافع عن بن عمر أيضا والعمل على هذا عند بعض أهل العلم وبه يقول الشافعي وأحمد

[522] حدثنا قتيبة حدثنا الليث عن نافع عن بن عمر أنه كان إذا صلى الجمعة انصرف فصلى سجدتين في بيته ثم قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنع ذلك قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح

[523] حدثنا بن أبي عمر حدثنا سفيان عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان منكم مصليا بعد الجمعة فليصل أربعاً قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح حدثنا الحسن بن علي حدثنا علي بن المديني عن سفيان بن عيينة قال كنا نعد سهيل بن أبي صالح ثبثا في الحديث والعمل على هذا عند بعض أهل العلم وروي عن عبد الله بن مسعود أنه كان يصلي قبل الجمعة أربعاً وبعدها أربعاً وقد روي عن علي بن أبي طالب رضي الله تعالى عنه أنه أمر أن يصلى بعد الجمعة ركعتين ثم أربعاً وذهب سفيان الثوري وابن المبارك إلى قول بن مسعود وقال إسحاق أن صلى في المسجد يوم الجمعة صلى أربعاً وإن صلى في بيته صلى ركعتين واحتج بأن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي بعد الجمعة ركعتين في بيته وحديث النبي صلى الله عليه وسلم من كان منكم مصليا بعد الجمعة فليصل أربعاً قال أبو عيسى وابن عمر هو الذي روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يصلي بعد الجمعة ركعتين في بيته وابن عمر بعد النبي صلى الله عليه وسلم صلى في المسجد بعد الجمعة ركعتين وصلى بعد الركعتين أربعاً حدثنا بذلك بن أبي عمر حدثنا سفيان بن عيينة عن بن جريج عن عطاء قال رأيت بن عمر صلى بعد الجمعة ركعتين ثم صلى بعد ذلك أربعاً حدثنا سعيد بن عبد الرحمن المخزومي حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار قال ما رأيت أحداً أنص للحديث من الزهري وما رأيت أحداً الدنانير والدراهم أهون عليه منه إن كانت الدنانير والدراهم عنده بمنزلة البعر قال أبو عيسى سمعت بن أبي عمر قال سمعت سفيان بن عيينة يقول كان عمر بن دينار أسن من الزهري

باب ما جاء فيمن أدرك من الجمعة ركعة

[524] حدثنا نصر بن علي وسعيد بن عبد الرحمن وغير واحد قالوا حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي صلى

الله عليه وسلم قال من أدرك من الصلاة ركعة فقد أدرك الصلاة قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند أكثر أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم قالوا من أدرك ركعة من الجمعة صلى إليها أخرى ومن أدركهم جلوسا صلى أربعا وبه يقول سفيان الثوري وابن المبارك والشافعي وأحمد وإسحاق

باب ما جاء في القائلة يوم الجمعة

[525] حدثنا علي بن حجر حدثنا عبد العزيز بن أبي حازم وعبد الله بن جعفر عن أبي حازم عن سهل بن سعد رضى الله تعالى عنه قال ما كنا نتعدى في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا نقيّل إلا بعد الجمعة قال وفي الباب عن أنس بن مالك رضى الله تعالى عنه قال أبو عيسى حديث سهل بن سعد حديث حسن صحيح

باب ما جاء فيمن نعت يوم الجمعة أنه يتحول من مجلسه

[526] حدثنا أبو سعيد الأشج حدثنا عبدة بن سليمان وأبو خالد الأحمر عن محمد بن إسحاق عن نافع عن بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا نعت أحدكم يوم الجمعة فليتحول من مجلسه ذلك قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح

باب ما جاء في السفر يوم الجمعة

[527] حدثنا أحمد بن منيع حدثنا أبو معاوية عن الحجاج عن الحكم عن مقسم عن بن عباس قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم عبد الله بن رواحة في سرية فوافق ذلك يوم الجمعة فغدا أصحابه فقال أتخلف فأصلي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ألحقهم فلما صلى مع النبي صلى الله عليه وسلم رآه فقال ما منعك أن تغدو مع أصحابك فقال أردت أن أصلي معك ثم ألحقهم قال لو أنفقت ما في الأرض جميعا ما أدركت فضل غدوتهم قال أبو عيسى هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه قال علي بن المديني قال يحيى بن سعيد وقال شعبة لم يسمع الحكم من مقسم إلا خمسة أحاديث وعدها شعبة

وليس هذا الحديث فيما عد شعبة فكأن هذا الحديث لم يسمعه الحكم من مقسم وقد اختلف أهل العلم في السفر يوم الجمعة فلم ير بعضهم بأساً بأن يخرج يوم الجمعة في السفر ما لم تحضر الصلاة وقال بعضهم إذا أصبح فلا يخرج حتى يصلي الجمعة

باب ما جاء في السواك والطيب يوم الجمعة

[528] حدثنا علي بن الحسن الكوفي حدثنا أبو يحيى إسماعيل بن إبراهيم التيمي عن يزيد بن أبي زياد عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن البراء بن عازب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حق على المسلمين أن يغتسلوا يوم الجمعة وليمس أحدهم من طيب أهله فإن لم يجد فالماء له طيب قال وفي الباب عن أبي سعيد وشيخ من الأنصار

[529] حدثنا أحمد بن منيع حدثنا هشيم عن يزيد بن أبي زياد بهذا الإسناد نحوه قال أبو عيسى حديث البراء حديث حسن ورواية هشيم أحسن من رواية إسماعيل بن إبراهيم التيمي وإسماعيل بن إبراهيم التيمي يضعف في الحديث

أبواب العيدين عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

باب ما جاء في المشي يوم العيد

[530] حدثنا إسماعيل بن موسى الفزاري حدثنا شريك عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي بن أبي طالب قال من السنة أن تخرج إلى العيد ماشياً وإن تأكل شيئاً قبل أن تخرج قال أبو عيسى هذا حديث حسن والعمل على هذا الحديث عند أكثر أهل العلم يستحبون أن يخرج الرجل إلى العيد ماشياً وإن يأكل شيئاً قبل أن يخرج لصلاة الفطر قال أبو عيسى ويستحب أن لا يركب إلا من عذر

باب ما جاء في صلاة العيدين قبل الخطبة

[531] حدثنا محمد بن المثني حدثنا أبو أسامة عن عبيد الله هو بن عمر

بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب عن نافع عن ابن عمر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر وعمر يصلون في العيدين قبل الخطبة ثم يخطبون قال وفي الباب عن جابر وابن عباس قال أبو عيسى حديث بن عمر حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم أن صلاة العيدين قبل الخطبة ويقال أن أول من خطب قبل الصلاة مروان بن الحكم

باب ما جاء أن صلاة العيدين بغير أذان ولا إقامة

[532] حدثنا قتيبة حدثنا أبو الأحوص عن سماك بن حرب عن جابر بن سمرة قال صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم العيدين غير مرة ولا مرتين بغير أذان ولا إقامة قال وفي الباب عن جابر بن عبد الله وابن عباس قال أبو عيسى وحديث جابر بن سمرة حديث حسن صحيح والعمل عليه عند أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم أنه لا يؤذن لصلاة العيدين ولا لشيء من النوافل

باب ما جاء في القراءة في العيدين

[533] حدثنا قتيبة حدثنا أبو عوانة عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر عن أبيه عن حبيب بن سالم عن النعمان بن بشير قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في العيدين وفي الجمعة بسبح اسم ربك الأعلى وهل أتاك حديث الغاشية وربما اجتمعوا في يوم واحد فيقرأ بهما قال وفي الباب عن أبي واقد وسمرة بن جندب وابن عباس قال أبو عيسى حديث النعمان بن بشير حديث حسن صحيح وهكذا روي سفيان الثوري ومسعر عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر نحو حديث أبي عوانة وأما سفيان بن عيينة فيختلف عليه في الرواية يروي عنه عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر عن أبيه عن حبيب بن سالم عن أبيه عن النعمان بن بشير ولا نعرف لحبيب بن سالم رواية عن أبيه وحبيب بن سالم هو مولى النعمان بن بشير وروي عن النعمان بن بشير أحاديث وقد روي عن بن عيينة عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر نحو رواية هؤلاء وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يقرأ في صلاة العيدين بقاف واقتربت الساعة وبه يقول الشافعي

[534] حدثنا إسحاق بن موسى الأنصاري حدثنا معن بن عيسى حدثنا مالك بن أنس عن ضمرة بن سعيد المازني عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة أن عمر بن الخطاب سأل أبا واقد الليثي ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ به في الفطر والأضحى قال كان يقرأ ب ق والقرآن المجيد واقتربت الساعة وانشق القمر قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح

[535] حدثنا هناد حدثنا سفيان بن عيينة عن ضمرة بن سعيد بهذا الإسناد نحوه قال أبو عيسى وأبو واقد الليثي اسمه الحارث بن عوف

باب ما جاء في التكبير في العيدين

[536] حدثنا مسلم بن عمرو بن عمرو الحذاء المديني حدثنا عبد الله بن نافع الصائغ عن كثير بن عبد الله عن أبيه عن جده أن النبي صلى الله عليه وسلم كبر في العيدين في الأولى سبعا قبل القراءة وفي الآخرة خمسا قبل القراءة قال وفي الباب عن عائشة وابن عمر وعبد الله بن عمرو قال أبو عيسى حديث جد كثير حديث حسن وهو أحسن شيء روي في هذا الباب عن النبي عليه السلام واسمه عمرو بن عوف المزني والعمل على هذا عند بعض أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم وهكذا روي عن أبي هريرة أنه صلى بالمدينة نحو هذه الصلاة وهو قول أهل المدينة وبه يقول مالك بن أنس والشافعي وأحمد وإسحاق وروي عن عبد الله بن مسعود أنه قال في التكبير في العيدين تسع تكبيرات في الركعة الأولى خمسا قبل القراءة وفي الركعة الثانية يبدأ بالقراءة ثم يكبر أربعاً مع تكبيرة الركوع وقد روي عن غير واحد من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم نحو هذا وهو قول أهل الكوفة وبه يقول سفيان الثوري

باب ما جاء لا صلاة قبل العيد ولا بعدها

[537] حدثنا محمود بن غيلان حدثنا أبو داود الطيالسي قال أنبأنا شعبة عن عدي بن ثابت قال سمعت سعيد بن جبير يحدث عن بن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم خرج يوم الفطر فصلى ركعتين ثم لم يصل قبلها ولا

بعدها قال وفي الباب عن عبد الله بن عمر وعبد الله بن عمرو وأبي سعيد قال أبو عيسى حديث بن عباس حديث حسن صحيح والعمل عليه عند بعض أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم وبه يقول الشافعي وأحمد وإسحاق وقد رأى طائفة من أهل العلم الصلاة بعد صلاة العيدين وقبلها من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم والقول الأول أصح

[538] حدثنا أبو عمار الحسين بن حريث حدثنا وكيع عن أبان بن عبد الله البجلي عن أبي بكر بن حفص وهو بن عمر بن سعد بن أبي وقاص عن بن عمر أنه خرج في يوم عيد فلم يصل قبلها ولا بعدها وذكر أن النبي صلى الله عليه وسلم فعله قال أبو عيسى وهذا حديث حسن صحيح

باب ما جاء في خروج النساء في العيدين

[539] حدثنا أحمد بن منيع حدثنا هشيم أخبرنا منصور وهو بن زاذان عن بن سيرين عن أم عطية أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يخرج الأبقار والعواتق وذوات الخدور والحیض في العيدين فأما الحيض فيعتزلن المصلى ويشهدن دعوة المسلمين قالت إحداهن يا رسول الله أن لم يكن لها جلباب قال فلتعرها أختها من جلابيها

[540] حدثنا أحمد بن منيع حدثنا هشيم عن هشام بن حسان عن حفصة بنت سيرين عن أم عطية بنحوه قال وفي الباب عن بن عباس وجابر قال أبو عيسى حديث أم عطية حديث حسن صحيح وقد ذهب بعض أهل العلم إلى هذا الحديث ورخص للنساء في الخروج إلى العيدين وكرهه بعضهم وروي عن عبد الله بن المبارك أنه قال أكره اليوم الخروج للنساء في العيدين فإن أبت المرأة إلا أن تخرج فليأذن لها زوجها أن تخرج في أطمارها الخلقان ولا تتزين فإن أبت أن تخرج كذلك فللزوجة أن يمنعها عن الخروج ويروي عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت لو رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أحدث النساء لمنعهن المسجد كما منعت نساء بني إسرائيل ويروي عن سفيان الثوري أنه كره اليوم الخروج للنساء إلى العيد

باب ما جاء في خروج النبي صلى الله عليه وسلم إلى العيد في طريق

ورجوعه من طريق آخر

[541] حدثنا عبد الأعلى بن واصل بن عبد الأعلى الكوفي وأبو زرعة قالا حدثنا محمد بن الصلت عن فليح بن سليمان عن سعيد بن الحارث عن أبي هريرة قال كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا خرج يوم العيد في طريق رجع في غيره قال وفي الباب عن عبد الله بن عمر وأبي رافع قال أبو عيسى وحديث أبي هريرة حديث حسن غريب وروى أبو تميلة ويونس بن محمد هذا الحديث عن فليح بن سليمان عن سعيد بن الحارث عن جابر بن عبد الله قال وقد استحب بعض أهل العلم للإمام إذا خرج في طريق أن يرجع في غيره أتباعا لهذا الحديث وهو قول الشافعي وحديث جابر كأنه أصح

باب ما جاء في الأكل يوم الفطر قبل الخروج

[542] حدثنا الحسن بن الصباح البغدادي حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث عن ثواب بن عتبة عن عبد الله بن بريدة عن أبيه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يخرج يوم الفطر حتى يطعم ولا يطعم يوم الأضحى حتى يصلي قال وفي الباب عن علي وأنس قال أبو عيسى حديث بريدة بن حصيب الأسلمي حديث غريب وقال محمد لا أعرف لثواب بن عتبة غير هذا الحديث وقد استحب قوم من أهل العلم أن لا يخرج يوم الفطر حتى يطعم شيئا ويستحب له أن يفطر على تمر ولا يطعم يوم الأضحى حتى يرجع

[543] حدثنا قتيبة حدثنا هشيم عن محمد بن إسحاق عن حفص بن عبيد الله بن أنس عن أنس بن مالك أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يفطر على تمرات يوم الفطر قبل أن يخرج إلى المصلى قال أبو عيسى هذا حديث حسن غريب صحيح أبواب السفر

باب ما جاء التقصير في السفر

[544] حدثنا عبد الوهاب بن عبد الحكم الوراق البغدادي حدثنا يحيى بن سليم عن عبيد الله عن نافع عن بن عمر قال سافرت مع النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر وعثمان فكانوا يصلون الظهر والعصر ركعتين

ركعتين لا يصلون قبلها ولا بعدها وقال عبد الله لو كنت مصليا قبلها أو بعدها لأتممتها قال وفي الباب عن عمر وعلي وابن عباس وأنس وعمران بن حصين وعائشة قال أبو عيسى حديث بن عمر حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث يحيى بن سليم مثل هذا قال محمد بن إسماعيل وقد روي هذا الحديث عن عبيد الله بن عمر عن رجل من آل سراقه عن عبد الله بن عمر قال أبو عيسى وقد روي عن عطية العوفي عن بن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يتطوع في السفر قبل الصلاة وبعدها وقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يقصر في السفر وأبو بكر وعمر وعثمان صدرا من خلفته والعمل على هذا عند أكثر أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم وقد روي عن عائشة أنها كانت تتم الصلاة في السفر والعمل على ما روى عن النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه وهو قول الشافعي وأحمد وإسحاق إلا أن الشافعي يقول التقصير رخصة له في السفر فإن أتم الصلاة أجزأ عنه

[545] حدثنا أحمد بن منيع حدثنا هشيم أخبرنا علي بن زيد بن جدعان القرشي عن أبي نضرة قال سئل عمران بن حصين عن صلاة المسافر فقال حجبت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتين وحجبت مع أبي بكر فصلى ركعتين ومع عمر فصلى ركعتين ومع عثمان ست سنين من خلفته أو ثماني سنين فصلى ركعتين قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح

[546] حدثنا قتيبة حدثنا سفيان بن عيينة عن محمد بن المنكدر وإبراهيم بن ميسرة سمعا أنس بن مالك قال صلينا مع النبي صلى الله عليه وسلم الظهر بالمدينة أربعا وبذي الحليفة العصر ركعتين قال أبو عيسى هذا حديث صحيح

[547] حدثنا قتيبة حدثنا هشيم عن منصور بن زاذان عن بن سيرين عن بن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم خرج من المدينة إلى مكة لا يخاف إلا الله رب العالمين فصلى ركعتين قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح

باب ما جاء في كم تقصر الصلاة

[548] حدثنا أحمد بن منيع حدثنا هشيم أخبرنا يحيى بن أبي إسحاق

الحضرمي حدثنا أنس بن مالك قال خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم من المدينة إلى مكة فصلى ركعتين قال قلت لأنس كم أقام رسول الله صلى الله عليه وسلم بمكة قال عشرة قال وفي الباب عن بن عباس وجابر قال أبو عيسى حديث أنس حديث حسن صحيح وقد روي عن بن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه أقام في بعض أسفاره تسع عشرة يصلي ركعتين قال بن عباس فنحن إذا أقمنا ما بيننا وبين تسع عشرة صلينا ركعتين وإن زدنا على ذلك أتمنا الصلاة وروي عن علي أنه قال من أقام عشرة أيام أتم الصلاة وروي عن بن عمر أنه قال من أقام خمسة عشر يوماً أتم الصلاة وقد روي عنه ثنتي عشرة وروي عن سعيد بن المسيب أنه قال إذا أقام أربعاً صلى أربعاً وروي عنه ذلك قتادة وعطاء الخراساني وروى عنه داود بن أبي هند خلاف هذا واختلف أهل العلم بعد في ذلك فأما سفيان الثوري وأهل الكوفة فذهبوا إلى توقيت خمس عشرة وقالوا إذا أجمع على إقامة خمس عشرة أتم الصلاة وقال الأوزاعي إذا أجمع على إقامة ثنتي عشرة أتم الصلاة وقال مالك بن أنس والشافعي وأحمد إذا أجمع على إقامة أربعة أتم الصلاة وأما إسحاق فرأى أقوى المذاهب فيه حديث بن عباس قال لأنه روى عن النبي صلى الله عليه وسلم ثم تأوله بعد النبي صلى الله عليه وسلم إذا أجمع على إقامة تسع عشرة أتم الصلاة ثم أجمع أهل العلم على أن المسافر يقصر ما لم يجمع إقامة وإن أتى عليه سنون

[549] حدثنا هناد بن السري حدثنا أبو معاوية عن عاصم الأحول عن عكرمة عن بن عباس قال سافر رسول الله صلى الله عليه وسلم سفراً فصلى تسعة عشر يوماً ركعتين ركعتين قال بن عباس فنحن نصلي فيما بيننا وبين تسع عشرة ركعتين ركعتين فإذا أقمنا أكثر من ذلك صلينا أربعاً قال أبو عيسى هذا حديث غريب حسن صحيح

باب ما جاء في التطوع في السفر

[550] حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا الليث بن سعد عن صفوان بن سليم عن أبي بسرة الغفاري عن البراء بن عازب قال صحبت رسول الله صلى الله عليه وسلم ثمانية عشر سفراً فما رأيته ترك الركعتين إذا زاغت الشمس قبل الظهر وفي الباب عن بن عمر قال أبو عيسى حديث البراء حديث غريب قال

وسألت محمدا عنه فلم يعرفه إلا من حديث الليث بن سعد ولم يعرف اسم أبي بسرة الغفاري وأراه حسنا وروي عن بن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يتطوع في السفر قبل الصلاة ولا بعدها وروي عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يتطوع في السفر ثم اختلف أهل العلم بعد النبي صلى الله عليه وسلم فرأى بعض أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أن يتطوع الرجل في السفر وبه يقول أحمد وإسحاق ولم تر طائفة من أهل العلم أن يصلي قبلها ولا بعدها ومعنى من لم يتطوع في السفر قبول الرخصة ومن تطوع فله في ذلك فضل كثير وهو قول أكثر أهل العلم يختارون التطوع في السفر

[551] حدثنا علي بن حجر حدثنا حفص بن غياث عن الحجاج عن عطية عن بن عمر قال صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم الظهر في السفر ركعتين وبعدها ركعتين قال أبو عيسى هذا حديث حسن وقد رواه بن أبي ليلى عن عطية ونافع عن بن عمر

[552] حدثنا محمد بن عبيد المحاربي يعني الكوفي حدثنا علي بن هاشم عن بن أبي ليلى عن عطية ونافع عن بن عمر قال صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم في الحضر والسفر فصليت معه في الحضر الظهر أربعاً وبعدها ركعتين وصليت معه في السفر الظهر ركعتين وبعدها ركعتين والعصر ركعتين ولم يصل بعدها شيئاً والمغرب في الحضر والسفر سواء ثلاث ركعات لا تنقص في الحضر ولا في السفر وهي وتر النهار وبعدها ركعتين قال أبو عيسى هذا حديث حسن سمعت محمداً يقول ما روى بن أبي ليلى حديثاً أعجب إلى من هذا ولا أروي عنه شيئاً

باب ما جاء في الجمع بين الصلاتين

[553] حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا الليث بن سعد عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الطفيل هو عامر بن واثلة عن معاذ بن جبل أن النبي صلى الله عليه وسلم كان في غزوة تبوك إذا ارتحل قبل زيف الشمس آخر الظهر إلى أن يجمعها إلى العصر فيصليةما جميعاً وإذا ارتحل بعد زيف الشمس عجل العصر إلى الظهر وصلى الظهر والعصر جميعاً ثم سار وكان إذا ارتحل قبل

المغرب آخر المغرب حتى يصلها مع العشاء وإذا ارتحل بعد المغرب عجل العشاء فصلاها مع المغرب قال وفي الباب عن علي وابن عمر وأنس وعبد الله بن عمرو وعائشة وابن عباس وأسامة بن زيد وجابر بن عبد الله قال أبو عيسى والصحيح عن أسامة وروي علي بن المديني عن أحمد بن حنبل عن قتيبة هذا الحديث

[554] حدثنا عبد الصمد بن سليمان حدثنا زكريا اللؤلؤي حدثنا أبو بكر الأعين حدثنا علي بن المديني حدثنا أحمد بن حنبل حدثنا قتيبة بهذا الحديث يعني حديث معاذ وحديث معاذ حديث حسن غريب تفرد به قتيبة لا نعرف أحدا رواه عن الليث غيره وحديث الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الطفيل عن معاذ حديث غريب والمعروف عند أهل العلم حديث معاذ من حديث أبي الزبير عن أبي الطفيل عن معاذ أن النبي صلى الله عليه وسلم جمع في غزوة تبوك بين الظهر والعصر وبين المغرب والعشاء رواه قره بن خالد وسفيان الثوري ومالك وغير واحد عن أبي الزبير المكي وبهذا الحديث يقول الشافعي وأحمد وإسحاق يقولان لا بأس أن يجمع بين الصلاتين في السفر في وقت إحداهما

[555] حدثنا هناد بن السري حدثنا عبدة بن سليمان عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن بن عمر أنه استغيث على بعض أهله فجد به السير فأخر المغرب حتى غاب الشفق ثم نزل فجمع بينهما ثم أخبرهم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يفعل ذلك إذا جد به السير قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح وحديث الليث عن يزيد بن أبي حبيب حديث حسن صحيح

باب ما جاء في صلاة الاستسقاء

[556] حدثنا يحيى بن موسى حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن الزهري عن عباد بن تميم عن عمه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج بالناس يستسقي فصلى بهم ركعتين جهر بالقراءة فيهما وحول رداءه ورفع يديه واستسقى واستقبل القبلة قال وفي الباب عن بن عباس وأبي هريرة وأنس وأبي اللحم قال أبو عيسى حديث عبد الله بن زيد حديث حسن صحيح وعلى هذا العمل عند أهل العلم وبه يقول الشافعي وأحمد وإسحاق وعم عباد بن تميم

هو عبد الله بن زيد بن عاصم المازني

[557] حدثنا قتيبة حدثنا الليث بن سعد عن خالد بن يزيد عن سعيد بن أبي هلال عن يزيد بن عبد الله عن عمير مولى أبي اللحم عن أبي اللحم أنه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم عند أحجار الزيت يستسقي وهو مقنع بكفيه يدعو قال أبو عيسى كذا قال قتيبة في هذا الحديث عن أبي اللحم ولا نعرف له عن النبي صلى الله عليه وسلم إلا هذا الحديث الواحد وعمير مولى أبي اللحم قد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أحاديث وله صحبة

[558] حدثنا قتيبة حدثنا حاتم بن إسماعيل عن هشام بن إسحاق وهو بن عبد الله بن كنانة عن أبيه قال أرسلني الوليد بن عقبة وهو أمير المدينة إلى بن عباس أسأله عن استسقاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتيته فقال أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج متبذلاً متواضعا متضرعا حتى أتى المصلي فلم يخطب خطبتكم هذه ولكن لم يزل في الدعاء والتضرع والتكبير وصلى ركعتين كما كان يصلي في العيد قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح

[559] حدثنا محمود بن غيلان حدثنا وكيع عن سفيان عن هشام بن إسحاق بن عبد الله بن كنانة عن أبيه فذكر نحوه وزاد فيه متخشعا قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح وهو قول الشافعي قال يصلي صلاة الاستسقاء نحو صلاة العيدين يكبر في الركعة الأولى سبعا وفي الثانية خمسا واحتج بحديث بن عباس قال أبو عيسى وروى عن مالك بن أنس أنه قال لا يكبر في صلاة الاستسقاء كما يكبر في صلاة العيدين وقال النعمان أبو حنيفة لا تصلي صلاة الاستسقاء ولا أمرهم بتحويل الرداء ولكن يدعون ويرجعون بجملتهم قال أبو عيسى خالف السنة

باب ما جاء في صلاة الكسوف

[560] حدثنا محمد بن بشار حدثنا يحيى بن سعيد عن سفيان عن حبيب بن أبي ثابت عن طاوس عن بن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه صلى في كسوف فقرأ ثم ركع ثم قرأ ثم ركع ثم قرأ ثم ركع ثلاث مرات ثم

سجد سجدتين والأخرى مثلها قال وفي الباب عن علي وعائشة وعبد الله بن عمرو والنعمان بن بشير والمغيرة بن شعبة وأبي مسعود وأبي بكر الصديق وابن عمر وأبي موسى الأشعري وابن مسعود وأسماء بنت أبي بكر الصديق وابن عمر وقبيصة الهلالي وجابر بن عبد الله وعبد الرحمن بن سمرة وأبي بن كعب قال أبو عيسى حديث بن عباس حديث حسن صحيح وقد روي عن بن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه صلى في كسوف أربع ركعات في أربع سجرات وبه يقول الشافعي وأحمد وإسحاق قال واختلف أهل العلم في القراءة في صلاة الكسوف فرأى بعض أهل العلم أن يسر بالقراءة فيها بالنهار ورأى بعضهم أن يجهر بالقراءة فيها كنعو صلاة العيدين والجمعة وبه يقول مالك وأحمد وإسحاق يرون الجهر فيها وقال الشافعي لا يجهر وقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم كلتا الروايتين صح عنه أنه صلى أربع ركعات في أربع سجرات وصح عنه أيضا أنه صلى ست ركعات في أربع سجرات وهذا عند أهل العلم جائز على قدر الكسوف أن تطاول الكسوف فصلى ست ركعات في أربع سجرات فهو جائز وإن صلى أربع ركعات في أربع سجرات وأطال القراءة فهو جائز ويرون أصحابنا أن تصلي صلاة الكسوف في جماعة في كسوف الشمس والقمر

[561] حدثنا محمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب حدثنا يزيد بن زريع حدثنا معمر بن الزهري عن عروة عن عائشة أنها قالت خسفت الشمس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالناس فأطال القراءة ثم ركع فأطال الركوع ثم رفع رأسه فأطال القراءة وهي دون الأولى ثم ركع فأطال الركوع وهو دون الأول ثم رفع رأسه فسجد ثم فعل مثل ذلك في الركعة الثانية قال أبو عيسى وهذا حديث حسن صحيح وبهذا الحديث يقول الشافعي وأحمد وإسحاق يرون صلاة الكسوف أربع ركعات في أربع سجرات قال الشافعي يقرأ في الركعة الأولى بأم القرآن ونحوها من سورة البقرة سرا إن كان بالنهار ثم ركع ركوعا طويلا نحوها من قراءته ثم رفع رأسه بتكبير وثبت قائما كما هو وقرأ أيضا بأم القرآن ونحوها من آل عمران ثم ركع ركوعا طويلا نحوها من قراءته ثم رفع رأسه ثم قال سمع الله لمن حمده ثم سجد سجدتين تامتين ويقوم في كل سجدة نحو مما أقام في ركوعه ثم قام فقرأ بأم القرآن ونحوها من سورة النساء ثم ركع ركوعا طويلا نحوها من قراءته ثم رفع رأسه بتكبير وثبت قائما ثم قرأ نحوها من سورة

المائدة ثم ركع ركوعا طويلا نحو من قراءته ثم رفع فقال سمع الله لمن حمده
ثم سجد سجدتين ثم تشهد وسلم

باب ما جاء في صفة القراءة في الكسوف

[562] حدثنا محمود بن غيلان حدثنا وكيع حدثنا سفيان عن الأسود بن
قيس عن ثعلبة بن عباد عن سمرة بن جندب قال صلى بنا النبي صلى الله
عليه وسلم في كسوف لا نسمع له صوتا قال وفي الباب عن عائشة قال أبو
عيسى حديث سمرة حديث حسن صحيح وقد ذهب بعض أهل العلم إلى هذا
وهو قول الشافعي

[563] حدثنا أبو بكر محمد بن أبان حدثنا إبراهيم بن صدقة عن سفيان بن
حسين عن الزهري عن عروة عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى
صلاة الكسوف وجهر بالقراءة فيها قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح
ورواه أبو إسحاق الفزاري عن سفيان بن حسين نحوه وبهذا الحديث يقول
مالك بن أنس وأحمد وإسحاق

باب ما جاء في صلاة الخوف

[564] حدثنا محمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب حدثنا يزيد بن زريع
حدثنا معمر عن الزهري عن سالم عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم
صلى صلاة الخوف بإحدى الطائفتين ركعة والطائفة الأخرى مواجهة العدو
ثم انصرفوا فقاموا في مقام أولئك وجاء أولئك فصلى بهم ركعة أخرى ثم سلم
عليهم فقام هؤلاء فقصوا ركعتهم وقام هؤلاء فقصوا ركعتهم قال أبو عيسى
هذا حديث صحيح وقد روى موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر مثل هذا
قال وفي الباب عن جابر وحذيفة وزيد بن ثابت وابن عباس وأبي هريرة وابن
مسعود وسهل بن أبي حنثة وأبي عياش الزرقي واسمه زيد بن صامت وأبي
بكرة قال أبو عيسى وقد ذهب مالك بن أنس في صلاة الخوف إلى حديث
سهل بن أبي حنثة وهو قول الشافعي وقال أحمد قد روي عن النبي صلى الله
عليه وسلم صلاة الخوف على أوجه وما أعلم في هذا الباب إلا حديثا صحيحا
وأختار حديث سهل بن أبي حنثة وهكذا قال إسحاق بن إبراهيم قال ثبتت

الروايات عن النبي صلى الله عليه وسلم في صلاة الخوف ورأى أن كل ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم في صلاة الخوف فهو جائز وهذا على قدر الخوف قال إسحاق ولسنا نختار حديث سهل بن أبي حثمة على غيره من الروايات

[565] حدثنا محمد بن بشار حدثنا يحيى بن سعيد القطان حدثنا يحيى بن سعيد الأنصاري عن القاسم بن محمد عن صالح بن خوات بن جبير عن سهل بن أبي حثمة أنه قال في صلاة الخوف قال يقوم الإمام مستقبل القبلة وتقوم طائفة منهم معه وطائفة من قبل العدو ووجوههم إلى العدو فيركع بهم ركعة ويركعون لأنفسهم ويسجدون لأنفسهم سجدتين في مكانهم ثم يذهبون إلى مقام أولئك ويجئ أولئك فيركع بهم ركعة ويسجد بهم سجدتين فهي له ثنتان ولهم واحدة ثم يركعون ركعة ويسجدون سجدتين قال أبو عيسى قال محمد بن بشار سألت يحيى بن سعيد عن هذا الحديث فحدثني عن شعبة عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن صالح بن خوات عن سهل بن أبي حثمة عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل حديث يحيى بن سعيد الأنصاري وقال لي يحيى اكتبه إلى جنبه ولست احفظ الحديث ولكنه مثل حديث يحيى بن سعيد الأنصاري قال أبو عيسى وهذا حديث حسن صحيح لم يرفعه يحيى بن سعيد الأنصاري عن القاسم بن محمد وهكذا روى أصحاب يحيى بن سعيد الأنصاري موقوفا ورفع شعبة عن عبد الرحمن بن القاسم بن محمد

[567] وروى مالك بن أنس عن يزيد بن رومان عن صالح بن خوات عن من صلى مع النبي صلى الله عليه وسلم صلاة الخوف فذكر نحوه قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح وبه يقول مالك والشافعي وأحمد وإسحاق وروي عن غير واحد أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى بإحدى الطائفتين ركعة ركعة فكانت للنبي صلى الله عليه وسلم ركعتان ولهم ركعة ركعة قال أبو عيسى أبو عياش الزرقى اسمه زيد بن صامت

باب ما جاء في سجود القرآن

[568] حدثنا سفيان بن وكيع حدثنا عبد الله بن وهب عن عمرو بن الحارث عن سعيد بن أبي هلال عن عمر الدمشقي عن أم الدرداء عن أبي

الدرء قال سجدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إحدى عشرة سجدة منها التي في النجم

[569] حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن أخبرنا عبد الله بن صالح حدثنا الليث بن سعد عن خالد بن يزيد عن سعيد بن أبي هلال عن عمرو وهو بن حيان الدمشقي قال سمعت مخبرا يخبر عن أم الدرداء عن أبي الدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه بلفظه قال أبو عيسى وهذا أصح من حديث سفيان بن وكيع عن عبد الله بن وهب قال وفي الباب عن علي وابن عباس وأبي هريرة وابن مسعود وزيد بن ثابت وعمرو بن العاص قال أبو عيسى حديث أبي الدرداء حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث سعيد بن أبي هلال عن عمر الدمشقي

باب ما جاء في خروج النساء إلى المساجد

[570] حدثنا نصر بن علي حدثنا عيسى بن يونس عن الأعمش عن مجاهد قال كنا عند بن عمر فقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أيذنوا للنساء بالليل إلى المساجد فقال ابنه والله لا نأذن لهن يتخذنه دغلا فقال فعل الله بك وفعل أقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وتقول لا نأذن لهن قال وفي الباب عن أبي هريرة وزينب امرأة عبد الله بن مسعود وزيد بن خالد قال أبو عيسى حديث بن عمر حديث حسن صحيح

باب ما جاء في كراهية البزاق في المسجد

[571] حدثنا محمد بن بشار حدثنا يحيى بن سعيد عن سفيان عن منصور عن ربعي بن حراش عن طارق بن عبد الله المحاربي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا كنت في الصلاة فلا تبزق عن يمينك ولكن خلفك أو تلقاء شمالك أو تحت قدمك اليسرى قال وفي الباب عن أبي سعيد وابن عمر وأنس وأبي هريرة قال أبو عيسى وحديث طارق حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند أهل العلم قال وسمعت الجارود يقول سمعت وكيعا يقول لم يكذب ربعي بن حراش في الإسلام كذبة قال وقال عبد الرحمن بن مهدي أثبت أهل الكوفة منصور بن المعتمر

[572] حدثنا قتيبة حدثنا أبو عوانة عن قتادة عن أنس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم البزاق في المسجد خطيئة وكفارتها دفنها قال أبو عيسى وهذا حديث حسن صحيح

باب ما جاء في السجدة في { اقرأ باسم ربك الذي خلق } و { إذا السماء انشقت }

[573] حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا سفيان بن عيينة عن أيوب بن موسى عن عطاء بن ميناء عن أبي هريرة قال سجدنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في { اقرأ باسم ربك } و { إذا السماء انشقت }

[574] حدثنا قتيبة حدثنا سفيان بن عيينة عن يحيى بن سعيد عن أبي بكر بن محمد هو بن عمرو بن حزم عن عمر بن عبد العزيز عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله قال أبو عيسى حديث أبي هريرة حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند أكثر أهل العلم يرون السجود في إذا السماء انشقت وقرأ باسم ربك وفي هذا الحديث أربعة من التابعين بعضهم عن بعض

باب ما جاء في السجدة في النجم

[575] حدثنا هارون بن عبد الله البزار البغدادي حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث حدثنا أبي عن أيوب عن عكرمة عن بن عباس قال سجد رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها يعني النجم والمسلمون والمشركون والجن والأنس قال وفي الباب عن بن مسعود وأبي هريرة قال أبو عيسى حديث بن عباس حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند بعض أهل العلم يرون السجود في سورة النجم وقال بعض أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم ليس في المفصل سجدة وهو قول مالك بن أنس والقول الأول أصح وبه يقول الثوري وابن المبارك والشافعي وأحمد وإسحاق وفي الباب عن بن مسعود وأبي هريرة

باب ما جاء من لم يسجد فيه

[576] حدثنا يحيى بن موسى حدثنا وكيع عن بن أبي ذئب عن يزيد بن عبد الله بن قسيط عن عطاء بن يسار عن زيد بن ثابت قال قرأت على رسول الله صلى الله عليه وسلم النجم فلم يسجد فيها قال أبو عيسى حديث زيد بن ثابت حديث حسن صحيح وتأول بعض أهل العلم هذا الحديث فقال إنما ترك النبي صلى الله عليه وسلم السجود لأن زيد بن ثابت حين قرأ فلم يسجد لم يسجد النبي صلى الله عليه وسلم وقالوا السجدة واجبة على من سمعها فلم يركعوا في تركها وقالوا أن سمع الرجل وهو على غير وضوء فإذا توضأ سجد وهو قول سفيان الثوري وأهل الكوفة وبه يقول إسحاق وقال بعض أهل العلم إنما السجدة على من أراد أن يسجد فيها والتمس فضلها وركعوا في تركها إن أراد ذلك واحتجوا بالحديث المرفوع حديث زيد بن ثابت حيث قال قرأت على النبي صلى الله عليه وسلم النجم فلم يسجد فيها فقالوا لو كانت السجدة واجبة لم يترك النبي صلى الله عليه وسلم زيداً حتى كان يسجد ويسجد النبي صلى الله عليه وسلم واحتجوا بحديث عمر أنه قرأ سجدة على المنبر فنزل فسجد ثم قرأها في الجمعة الثانية فتهياً للناس للسجود فقال أنها لم تكتب علينا إلا أن نشاء فلم يسجد ولم يسجدوا فذهب بعض أهل العلم إلى هذا وهو قول الشافعي وأحمد

باب ما جاء في السجدة في ص

[577] حدثنا بن أبي عمر حدثنا سفيان عن أيوب عن عكرمة عن بن عباس قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يسجد في ص قال بن عباس وليست من عزائم السجود قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح واختلف أهل العلم في ذلك فرأى بعض أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم أن يسجد فيها وهو قول سفيان الثوري وابن المبارك والشافعي وأحمد وإسحاق وقال بعضهم أنها توبة نبي ولم يروا السجود فيها

باب ما جاء في السجدة في الحج

[578] حدثنا قتيبة حدثنا بن لهيعة عن مشرح بن هاعان عن عقبة بن

عمر قال قلت يا رسول الله فضلت سورة الحج بأن فيها سجدتين قال نعم ومن لم يسجدهما فلا يقرأهما قال أبو عيسى هذا حديث ليس إسناده بذلك القوى واختلف أهل العلم في هذا فروي عن عمر بن الخطاب وابن عمر انهما قالا فضلت سورة الحج بأن فيها سجدتين وبه يقول بن المبارك والشافعي وأحمد وإسحاق ورأى بعضهم فيها سجدة وهو قول سفيان الثوري ومالك وأهل الكوفة

باب ما يقول في سجود القرآن

[579] حدثنا قتيبة حدثنا محمد بن يزيد بن خنيس حدثنا الحسن بن محمد بن عبيد الله بن أبي يزيد قال قال لي بن جريج يا حسن أخبرني عبيد الله بن أبي يزيد عن بن عباس قال جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله إنني رأيتني الليلة وأنا نائم كأنني أصلي خلف شجرة فسجدت فسجدت الشجرة لسجودي فسمعتها وهي تقول اللهم اكتب لي بها عندك أجرا وضع عني بها وزرا واجعلها لي عندك ذخرا وتقبلها مني كما تقبلتها من عبدك داود قال الحسن قال لي بن جريج قال لي جدك قال بن عباس فقرأ النبي صلى الله عليه وسلم سجدة ثم سجد قال فقال بن عباس فسمعتة وهو يقول مثل ما أخبره الرجل عن قول الشجرة قال وفي الباب عن أبي سعيد قال أبو عيسى هذا حديث حسن غريب من حديث بن عباس لا نعرفه إلا من هذا الوجه

[580] حدثنا محمد بن بشار حدثنا عبد الوهاب الثقفي حدثنا خالد الحذاء عن أبي العالية عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في سجود القرآن بالليل سجد وجهي للذي خلقه وشق سمعه وبصره بحوله وقوته قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح

باب ما ذكر فيمن فاتته حزبه من الليل فقضاه بالنهار

[581] حدثنا قتيبة حدثنا أبو صفوان عن يونس بن يزيد عن بن شهاب الزهري أن السائب بن يزيد وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود أخبراه عن عبد الرحمن بن عبد القاري قال سمعت عمر بن الخطاب يقول قال

رسول الله صلى الله عليه وسلم من نام عن حزبه أو عن شيء منه فقرأه ما بين صلاة الفجر وصلاة الظهر كتب له كأنما قرأه من الليل قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح قال وأبو صفوان اسمه عبد الله بن سعيد المكي وروى عنه الحميدي وكبار الناس

باب ما جاء من التشديد في الذي يرفع رأسه قبل الإمام

[582] حدثنا قتيبة حدثنا حماد بن زيد عن محمد بن زياد وهو أبو الحارث البصري ثقة عن أبي هريرة قال قال محمد صلى الله عليه وسلم أما يخشى الذي يرفع رأسه قبل الإمام أن يحول الله رأسه رأس حمار قال قتيبة قال حماد قال لي محمد بن زياد وإنما قال أما يخشى قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح ومحمد بن زياد هو بصري ثقة ويكنى أبا الحارث

باب ما جاء في الذي يصلي الفريضة ثم يؤم الناس بعدما صلى

[583] حدثنا قتيبة حدثنا حماد بن زيد عن عمرو بن دينار عن جابر بن عبد الله أن معاذ بن جبل كان يصلي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم المغرب ثم يرجع إلى قومه فيؤمهم قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند أصحابنا الشافعي وأحمد وإسحاق قالوا إذا أم الرجل القوم في المكتوبة وقد كان صلاها قبل ذلك أن صلاة من أئتم به جائزة واحتجوا بحديث جابر في قصة معاذ وهو حديث صحيح وقد روي من غير وجه عن جابر وروى عن أبي الدرداء أنه سئل عن رجل دخل المسجد والقوم في صلاة العصر وهو يحسب أنها صلاة الظهر فائتم بهم قال صلاته جائزة وقد قال قوم من أهل الكوفة إذا أئتم قوم بإمام وهو يصلي العصر وهم يحسبون أنها الظهر فصلى بهم واقتدوا به فإن صلاة المقتدي فاسدة إذ اختلف نية الإمام ونية المأموم

باب ما ذكر من الرخصة في السجود على الثوب في الحر والبرد

[584] حدثنا أحمد بن محمد حدثنا عبد الله بن المبارك أخبرنا خالد بن عبد الرحمن قال حدثني غالب القطان عن بكر بن عبد الله المزني عن أنس بن

مالك قال كنا إذا صلينا خلف النبي صلى الله عليه وسلم بالظهائر سجدنا على ثيابنا اتقاء الحر قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح قال وفي الباب عن جابر بن عبد الله وابن عباس وقد روى وكيع هذا الحديث عن خالد بن عبد الرحمن

باب ذكر ما يستحب من الجلوس في المسجد بعد صلاة الصبح حتى تطلع الشمس

[585] حدثنا قتيبة حدثنا أبو الأحوص عن سماك بن حرب عن جابر بن سمرة قال كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا صلى الفجر قعد في مصلاه حتى تطلع الشمس قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح

[586] حدثنا عبد الله بن معاوية الجمحي البصري حدثنا عبد العزيز بن مسلم حدثنا أبو ظلال عن أنس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلى الغداة في جماعة ثم قعد يذكر الله حتى تطلع الشمس ثم صلى ركعتين كانت له كأجر حجة وعمرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تامة تامة تامة قال أبو عيسى هذا حديث حسن غريب قال وسألت محمد بن إسماعيل عن أبي ظلال فقال هو مقارب الحديث قال محمد واسمه هلال

باب ما ذكر في الالتفات في الصلاة

[587] حدثنا محمود بن غيلان وغير واحد قالوا حدثنا الفضل بن موسى عن عبد الله بن سعيد بن أبي هند عن ثور بن زيد عن عكرمة عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يلحظ في الصلاة يمينا وشمالا ويلوى عنقه خلف ظهره قال أبو عيسى هذا حديث غريب وقد خالف وكيع الفضل بن موسى في روايته

[588] حدثنا محمود بن غيلان حدثنا وكيع عن عبد الله بن سعيد بن أبي هند عن بعض أصحاب عكرمة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يلحظ في الصلاة فذكر نحوه قال وفي الباب عن أنس وعائشة

[589] حدثنا أبو حاتم مسلم بن حاتم البصري حدثنا محمد بن عبد الله الأنصاري عن أبيه عن علي بن زيد عن سعيد بن المسيب قال قال أنس بن مالك قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا بني إياك والالتفات في الصلاة فإن الالتفات في الصلاة هلكة فإن كان لا بد ففي التطوع لا في الفريضة قال أبو عيسى هذا حديث حسن غريب

[590] حدثنا صالح بن عبد الله حدثنا أبو الأحوص عن أشعث بن أبي الشعثاء عن أبيه عن مسروق عن عائشة قالت سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الالتفات في الصلاة قال هو اختلاس يختلسه الشيطان من صلاة الرجل قال أبو عيسى هذا حديث حسن غريب

حدثنا ما ذكر في الرجل يدرك الإمام وهو ساجد كيف يصنع

[591] حدثنا هشام بن يونس الكوفي حدثنا المحاربي عن الحجاج بن أرطاة عن أبي إسحاق عن هبيرة بن يريم عن علي وعن عمرو بن مرة عن بن أبي ليلى عن معاذ بن جبل قال قال النبي صلى الله عليه وسلم إذا أتى أحدكم الصلاة والإمام على حال فليصنع كما يصنع الإمام قال أبو عيسى هذا حديث غريب لا نعلم أحدا أسنده إلا ما روي من هذا الوجه والعمل على هذا عند أهل العلم قالوا إذا جاء الرجل والإمام ساجد فليسجد ولا تجزئه تلك الركعة إذا فاته الركوع مع الإمام واختار عبد الله بن المبارك أن يسجد مع الإمام وذكر عن بعضهم فقال لعله لا يرفع رأسه في تلك السجدة حتى يغفر له

باب كراهية أن ينتظر الناس الإمام وهم قيام عند افتتاح الصلاة

[592] حدثنا أحمد بن محمد أخبرنا عبد الله بن المبارك أخبرنا معمر عن يحيى بن أبي كثير عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أقيمت الصلاة فلا تقوموا حتى تروني خرجت قال وفي الباب عن أنس وحديث أنس غير محفوظ قال أبو عيسى حديث أبي قتادة حديث حسن صحيح وقد كره قوم من أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم أن ينتظر الناس الإمام وهم قيام وقال بعضهم إذا كان الإمام في المسجد فأقيمت الصلاة فإنما يقومون إذا قال المؤذن قد قامت

الصلاة قد قامت الصلاة وهو قول بن المبارك

باب ما ذكر في الثناء على الله والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم قبل الدعاء

[593] حدثنا محمود بن غيلان حدثنا يحيى بن آدم حدثنا أبو بكر بن عياش عن عاصم عن زر عن عبد الله قال كنت أصلي والنبي صلى الله عليه وسلم وأبو بكر وعمر معه فلما جلست بدأت بالثناء على الله ثم الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ثم دعوت لنفسي فقال النبي صلى الله عليه وسلم سل تعطه سل تعطه قال وفي الباب عن فضالة بن عبيد قال أبو عيسى حديث عبد الله بن مسعود حديث حسن صحيح قال أبو عيسى هذا الحديث رواه أحمد بن حنبل عن يحيى بن آدم مختصرا

باب ما ذكر في تطيب المساجد

[594] حدثنا محمد بن حاتم المؤدب البغدادي البصري حدثنا عامر بن صالح الزبيري هو من ولد الزبير حدثنا هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ببناء المساجد في الدور وأن تنظف وتطيب

[595] حدثنا هناد حدثنا عبدة ووكيع عن هشام بن عروة عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر فذكر نحوه قال أبو عيسى وهذا أصح من الحديث الأول

[596] حدثنا بن أبي عمر حدثنا سفيان بن عيينة عن هشام بن عروة عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر فذكر نحوه قال سفيان قوله ببناء المساجد في الدور يعني القبائل

باب ما جاء أن صلاة الليل والنهار مثنى مثنى

[597] حدثنا محمد بن بشار حدثنا عبد الرحمن بن مهدي حدثنا شعبة عن

يعلى بن عطاء عن علي الأزدي عن بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال صلاة الليل والنهار مثنى مثنى قال أبو عيسى اختلف أصحاب شعبة في حديث بن عمر فرفعه بعضهم وأوقفه بعضهم وروى عن عبد الله العمري عن نافع عن بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو هذا والصحيح ما روي عن بن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال صلاة الليل مثنى مثنى وروى الثقات عن عبد الله بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يذكروا فيه صلاة النهار وقد روي عن عبيد الله عن نافع عن بن عمر أنه كان يصلي بالليل مثنى مثنى وبالنهار أربعاً وقد اختلف أهل العلم في ذلك فرأى بعضهم أن صلاة الليل والنهار مثنى مثنى وهو قول الشافعي وأحمد وقال بعضهم صلاة الليل مثنى مثنى ورأوا صلاة التطوع بالنهار أربعاً مثل الأربع قبل الظهر وغيرها من صلاة التطوع وهو قول سفيان الثوري وابن المبارك وإسحاق

باب كيف كان تطوع النبي صلى الله عليه وسلم بالنهار

[598] حدثنا محمود بن غيلان حدثنا وهب بن جرير حدثنا شعبة عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة قال سألتنا علياً عن صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم من النهار فقال إنكم لا تطيقون ذلك فقلنا من أطاق ذلك منا فقال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا كانت الشمس من ههنا كهيئتها من ههنا عند العصر صلى ركعتين وإذا كانت الشمس من ههنا كهيئتها من ههنا عند الظهر صلى أربعاً وصلى أربعاً قبل الظهر وبعدها ركعتين وقبل العصر أربعاً يفصل بين كل ركعتين بالتسليم على الملائكة المقربين والنبیین والمرسلين ومن تبعهم من المؤمنين والمسلمين

[599] حدثنا محمد بن المثنى حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه قال أبو عيسى هذا حديث حسن وقال إسحاق بن إبراهيم أحسن شيء روي في تطوع النبي صلى الله عليه وسلم في النهار هذا وروى عن عبد الله بن المبارك أنه كان يضعف هذا الحديث وإنما ضعفه عندنا والله أعلم لأنه لا يروي مثل هذا عن النبي صلى الله عليه وسلم إلا من هذا الوجه عن عاصم بن ضمرة عن علي وعاصم بن ضمرة هو ثقة عند بعض أهل العلم قال علي

بن المديني قال يحيى بن سعيد القطان قال سفيان كنا نعرف فضل حديث
عاصم بن ضمرة على حديث الحارث

باب في كراهية الصلاة في لحف النساء

[600] حدثنا محمد بن عبد الأعلى حدثنا خالد بن الحارث عن أشعث وهو
بن عبد الملك عن محمد بن سيرين عن عبد الله بن شقيق عن عائشة قالت
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يصلي في لحف نسائه قال أبو عيسى
هذا حديث حسن صحيح وقد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم رخصة في
ذلك

باب ذكر ما يجوز من المشي والعمل في صلاة التطوع

[601] حدثنا أبو سلمة يحيى بن خلف حدثنا بشر بن المفضل عن برد بن
سنان عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت جئت ورسول الله صلى الله
عليه وسلم يصلي في البيت والباب عليه مغلق فمشى حتى فتح لي ثم رجع
إلى مكانه ووصفت الباب في القبلة قال أبو عيسى هذا حديث حسن غريب

باب ما ذكر في قراءة سورتين في ركعة

[602] حدثنا محمود بن غيلان حدثنا أبو داود قال أنبأنا شعبة عن
الأعمش قال سمعت أبا وائل قال سألت رجل عبد الله عن هذا الحرف { غير
أسن } أو { ياسن } قال كل القرآن قرأت غير هذا الحرف قال نعم قال إن
قوما يقرءونه ينثرونه نثر الدقل لا يجاوز تراقيهم إني لأعرف السور النظائر
التي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرن بينها قال فأمرنا علقمة فسأله
فقال عشرون سورة من المفصل كان النبي صلى الله عليه وسلم يقرن بين كل
سورتين في ركعة قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح

باب ما ذكر في فضل المشي إلى المسجد وما يكتب له من الأجر في خطاه

[603] حدثنا محمود بن غيلان حدثنا أبو داود قال أنبأنا شعبة عن

الأعمش سمع ذكوان عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا توضأ الرجل فأحسن الوضوء ثم خرج إلى الصلاة لا يخرجهُ أو قال لا ينهزه إلا إياها لم يخط خطوة إلا رفعه الله بها درجة أو حط عنه بها خطيئة قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح

باب ما ذكر في الصلاة بعد المغرب أنه في البيت أفضل

[604] حدثنا محمد بن بشار حدثنا إبراهيم بن أبي الوزير البصري ثقة حدثنا محمد بن موسى عن سعد بن إسحاق بن كعب بن عجرة عن أبيه عن جده قال صلى النبي صلى الله عليه وسلم في مسجد بني عبد الأشهل المغرب فقام ناس يتنفلون فقال النبي صلى الله عليه وسلم عليكم بهذه الصلاة في البيوت قال أبو عيسى هذا حديث غريب من حديث كعب بن عجرة لا نعرفه إلا من هذا الوجه والصحيح ما روي عن بن عمر قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي الركعتين بعد المغرب في بيته قال أبو عيسى وقد روي عن حذيفة أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى المغرب فما زال يصلي في المسجد حتى صلى العشاء الآخرة ففي هذا الحديث دلالة أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى الركعتين بعد المغرب في المسجد

باب ما ذكر في الاغتسال عند ما يسلم الرجل

[605] حدثنا محمد بن بشار حدثنا عبد الرحمن بن مهدي حدثنا سفيان عن الأغر بن الصباح عن خليفة بن حصين عن قيس بن عاصم أنه أسلم فأمره النبي صلى الله عليه وسلم أن يغتسل بماء وسدر قال وفي الباب عن أبي هريرة قال أبو عيسى هذا حديث حسن لا نعرفه إلا من هذا الوجه والعمل عليه عند أهل العلم يستحبون للرجل إذا أسلم أن يغتسل ويغسل ثيابه

باب ما ذكر من التسمية عند دخول الخلاء

[606] حدثنا محمد بن حميد الرازي حدثنا الحكم بن بشير بن سلمان حدثنا خلاد الصفار عن الحكم بن عبد الله النصرى عن أبي إسحاق عن أبي جحيفة عن علي بن أبي طالب رضى الله تعالى عنه أن رسول الله صلى الله عليه

وسلم قال ستر ما بين أعين الجن وعورات بني آدم إذا دخل أحدهم الخلاء أن يقول بسم الله قال أبو عيسى هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه وإسناده ليس بذاك القوي وقد روى عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم أشياء في هذا

باب ما ذكر من سيما هذه الأمة يوم القيامة من آثار السجود والظهور

[607] حدثنا أبو الوليد أحمد بن بكار الدمشقي ثنا الوليد بن مسلم قال قال صفوان بن عمرو أخبرني يزيد بن خمير عن عبد الله بن بسر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال أمتي يوم القيامة غر من السجود محجلون من الوضوء قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه من حديث عبد الله بن بسر

باب ما يستحب من التيمن في الظهور

[608] حدثنا هناد حدثنا أبو الأحوص عن أشعث بن أبي الشعثاء عن أبيه عن مسروق عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يحب التيمن في ظهوره إذا تطهر وفي رجله إذا ترجل وفي انتعاله إذا انتعل قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح وأبو الشعثاء اسمه سليم بن أسود المحاربي

باب قدر ما يجزئ من الماء في الوضوء

[609] حدثنا هناد حدثنا وكيع عن شريك عن عبد الله بن عيسى عن بن جبر عن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يجزئ في الوضوء رطلان من ماء قال أبو عيسى هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث شريك على هذا اللفظ وروى شعبة عن عبد الله بن عبد الله بن جبر عن أنس بن مالك أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يتوضأ بالمكوك ويغتسل بخمسة مكاي وروي عن سفيان الثوري عن عبد الله بن عيسى عن عبد الله بن جبر عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يتوضأ بالمد ويغتسل بالصاع وهذا أصح من حديث شريك

باب ما ذكر في نضح بول الغلام الرضيع

[610] حدثنا محمد بن بشار حدثنا معاذ بن هشام حدثني أبي عن قتادة عن أبي حرب بن أبي الأسود عن أبيه عن علي بن أبي طالب رضى الله تعالى عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في بول الغلام الرضيع ينضح بول الغلام ويغسل بول الجارية قال قتادة وهذا ما لم يطعما فإذا طعما غسلا جميعا قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح رفع هشام الدستوائي هذا الحديث عن قتادة وأوقفه سعيد بن أبي عروبة عن قتادة ولم يرفعه

باب ما ذكر في مسح النبي صلى الله عليه وسلم بعد نزول المائدة

[611] حدثنا قتيبة حدثنا خالد بن زياد عن مقاتل بن حيان عن شهر بن حوشب قال رأيت جرير بن عبد الله توضأ ومسح على خفيه قال فقلت له في ذلك فقال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم توضأ فمسح على خفيه فقلت له أقبل المائدة أم بعد المائدة قال ما أسلمت إلا بعد المائدة

[612] حدثنا محمد بن حميد الرازي قال حدثنا نعيم بن ميسرة النحوي عن خالد بن زياد نحوه قال أبو عيسى هذا حديث غريب لا نعرفه مثل هذا إلا من حديث مقاتل بن حيان عن شهر بن حوشب

باب ما ذكر في الرخصة للجنب في الأكل والنوم إذا توضأ

[613] حدثنا هناد حدثنا قبيصة عن حماد بن سلمة عن عطاء الخراساني عن يحيى بن يعمر عن عمار أن النبي صلى الله عليه وسلم رخص للجنب إذا أراد أن يأكل أو يشرب أو ينام أن يتوضأ وضوءه للصلاة قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح

باب ما ذكر في فضل الصلاة

[614] حدثنا عبد الله بن أبي زياد القطواني الكوفي حدثنا عبيد الله بن موسى حدثنا غالب أبو بشر عن أيوب بن عائذ الطائي عن قيس بن مسلم عن

طارق بن شهاب عن كعب بن عجرة قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم أعيذك بالله يا كعب بن عجرة من أمراء يكونون من بعدي فمن غشي أبوابهم فصدقهم في كذبهم وأعانهم على ظلمهم فليس مني ولست منه ولا يرد علي الحوض ومن غشي أبوابهم أو لم يغش فلم يصدقهم في كذبهم ولم يعنهم على ظلمهم فهو مني وأنا منه وسيرد علي الحوض يا كعب بن عجرة الصلاة برهان والصوم جنة حصينة والصدقة تطفئ الخطيئة كما يطفئ الماء النار يا كعب بن عجرة إنه لا يربو لحم نبت من سحت إلا كانت النار أولى به قال أبو عيسى هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه لا نعرفه إلا من حديث عبيد الله بن موسى وأيوب بن عائذ الطائي يضعف ويقال كان يرى رأي الإرجاء وسألت محمدا عن هذا الحديث فلم يعرفه إلا من حديث عبيد الله بن موسى واستغربه جدا

[615] وقال محمد حدثنا بن نمير عن عبيد الله بن موسى عن غالب بهذا

باب منه

[616] حدثنا موسى بن عبد الرحمن الكندي الكوفي حدثنا زيد بن الحباب أخبرنا معاوية بن صالح حدثني سليم بن عامر قال سمعت أبا أمامة يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب في حجة الوداع فقال اتقوا الله ربكم وصلوا خمسكم وصوموا شهركم وأدوا زكاة أموالكم وأطيعوا إذا أمركم تدخلوا جنة ربكم قال فقلت لأبي أمامة منذ كم سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا الحديث قال سمعته وأنا بن ثلاثين سنة قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح آخر أبواب الصلاة